

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (باعي) : ناصيف حمود بن محمود الحسني كليه: الدعوة وأصول الدين قسم: **الحقير**
الأطروحة مقدمة ليل درجة: **الماجستير** في تخصص: **الحقير**
عنوان الأطروحة: ((**المسائل الحقيرية التي حكم فيها شيخ الإسلام ابن تيمية**)
أبواب الموارد الفرقية) البروفة حضر: ٢٠١٩/١٢/٣١ مصادق والمحاضر **الفرقة**)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

بناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه _ والتي قمت مناقشتها بتاريخ ١٤١٤هـ _ بقبوها بعد إجراء التعديلات المطلوبة، وحيث قد تم عمل اللازم؛ فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...
والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

الداخل <u>المافق الداخلي</u> الاسم: التاريخ: التوقع: يعتمد	المافق الداخلي الاسم: التوقع: 	المشرف الاسم: التوقع:
--	--	--

رئيس قسم

الاسم:

التوقع:

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة.

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة
الدراسات العليا



۳۰۱۰۲۰۰۰۰۰۳۸۷۹

1942

المسائل العقدية

التي حكى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية أرجاع

فی ابواب :

(النبوات، القدر، اليوم الآخر، الإمامة والخلافة، الفرق)

[] عرض و دراسة []



رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير للطلاب

ناصر بن حمدان الجهنى

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور

عبدالله بن عمر الدميжи

عام ١٤٢١هـ

ملخص الدراسة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد .

فإن الرسالة بعنوان المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع في أبواب : (النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق) وقد عنيت الدراسة :

- تتبع المسائل التفصيلية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع عند سلف الأمة وذلك في الأبواب الخاصة في الرسالة .

- وتتبع كتب السلف المتقدمة والتي عنيت بذكر معتقد سلف الأمة وأئمتها وذلك لتأكيد ما نقله شيخ الإسلام من إجماع ونظر فيما إذا كان هناك نقلٌ يخالفه، والرد على من يشكك في نقل شيخ الإسلام لإجماع السلف .

- وقد كانت الرسالة مكونة من مقدمة وتمهيد عن الإجماع والمراد به عند ابن تيمية وحكم مخالفته ، ويتبع ذلك خمسة أبواب : الأولى في النبوات ثم القدر ثم اليوم الآخر وبعد ذلك باب في مسائل الإمامة والخلافة وأخيراً الفرق ، ثم الخاتمة وتضمنت أهم النتائج ومن أبرزها

- عدم الاستقلال في فهم النصوص دون الرجوع إلى فهم سلف الأمة وأئمتها ومعرفة اعتقادهم .

- شدة إنكار السلف على من يخالف الإجماع وأنه يعد من أهل الزيف والضلal .

- إن المسائل التي نقل شيخ الإسلام فيها الإجماع في الأبواب المذكورة في عنوان الرسالة تعد من المسائل المجمع عليها إجماعاً قطعياً .

- وختم البحث بستة فهارس عامة .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

عميد كلية الدعوة وأصول الدين
د / عبد الله بن عمر الدميжи

المشرف على الرسالة
ناصر بن حمدان بن عوده الجهنفي د / عبد الله بن عمر الدميжи

الباحث

ملخص الدراسة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد .

فإن الرسالة بعنوان المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع في أبواب : (النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق) وأهدافها عديدة منها :

- تتبع المسائل التفصيلية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع عند سلف الأمة وذلك في الأبواب الخاصة في الرسالة .

- تتبع كتب السلف المتقدمة والتي عنيت بذكر معتقد سلف الأمة وأئمتها وذلك لتأكيد ما نقله شيخ الإسلام من إجماع ، والرد على من يشكك في نقل شيخ الإسلام لإجماع السلف .

وغير ذلك من الأهداف الكثيرة .

ومن نتائج الرسالة العديدة :

- أهمية العودة إلى الأصول والمصادر التي يعتمدها سلف الأمة وأئمتها في الاستدلال والتلقي وتجنب ما ابتدعه أهل الأهواء والبدع من تقديم العقل على النقل واتباع الهوى .

- عدم الاستقلال في فهم النصوص دون الرجوع إلى فهم سلف الأمة وأئمتها ومعرفة اعتقادهم .

- شدة إنكار السلف على من يخالف الإجماع وأنه يعد من أهل الزيف والضلال .

- إن المسائل التي نقل شيخ الإسلام فيها الإجماع في الأبواب المذكورة في عنوان الرسالة تعد من المسائل المجمع عليها إجماعاً قطعياً .

- كل ما قرره شيخ الإسلام في العقيدة الواسطية يكون مجمعاً عليه .

- إن الكفر يكون بالاعتقاد والقول والفعل ، وإن تارك العمل بالكلية يكون كافراً كفراً مخرجاً من الملة .

وقد أشير إلى الفرق المخالفة لاعتقاد السلف في جل المسائل المذكورة في الرسالة . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

المشرف على الرسالة وعميد كلية الدعوة وأصول الدين الباحث

ناصر بن حمان بن عوده الجهني د / عبد الله بن عمر الدميжи

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة :

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُوحِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقًّا تُقَاتَهُ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣) .

أما بعد ..

فإن الله يجل شرف هذه الأمة بدين الإسلام ، فأكمله لهم ، وأتم عليهم به العمدة ، ورضيه لهم دينًا ، قال تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٤) ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : ((أَخْبَرَ اللَّهُ نَبِيُّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ أَنَّهُ قَدْ أَكْمَلَ لَهُمُ الْإِيمَانَ ، فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى زِيادةً أَبْدًا ، وَقَدْ أَتَهُ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرَهُ فَلَا يَنْقُصُهُ أَبْدًا ، وَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ فَلَا يَسْخَطُهُ أَبْدًا)) (٥) .

(١) سورة آل عمران ، آية : (١٠٢) .

(٢) سورة النساء ، آية : (١) .

(٣) سورة الأحزاب : آية : (٧١ ، ٧٠) .

(٤) سورة المائدة : آية : (٣) .

(٥) ((تفسير الطبراني)) : (٤١٩/٤) .

ومن تمام نعمة الله تعالى على هذه الأمة أن تكفل بحفظ هذا الدين من تحريف الغالين واتحالف المبطلين وتأويل الجاهلين ، فأنزل الذكر ووعد بحفظه.

قال تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١) وقال جل ذكره ﴿وَإِنَّهُ لِكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾^(٢) قال ابن جرير الطبرى : ((لا يستطيع ذو باطل بكىده تغييره بكىده ، وتبديل شيء من معانيه بما هو به ، وذلك هو الإitan من بين يديه ، ولا إلحاق ما ليس منه فيه ، وذلك إitanه من خلفه))^(٣).

وهذا من خصائص هذه الأمة.. أما الأمم السابقة فقد وكل الله تعالى حفظ كتبها إلى أنفسهم ، فأصابتها أيدي التحريف والتبدل ، وتلاعبت بها الأهواء ، قال تعالى : ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبْتَ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾^(٤) ، واستمر التحريف ، حتى بعث الله نبينا ﷺ فيبين لهم كثيراً مما كانوا يخفون من الكتاب ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾^(٥)، ولو أنهم حافظوا عليها وأقاموا شرائعها ؛ لنالهم من الخير في الدنيا والآخرة الشيء العظيم ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابَ آمَنُوا وَاتَّقُوا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَخْلَنَا هُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّورَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَا كَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ تَحْتَ أَرْجُلِهِمْ﴾^(٦).

(١) سورة الحجر ، آية : (٩).

(٢) سورة فصلت ، آية : (٤١ ، ٤٢).

(٣) ((تفسير الطبرى)) : (١١٧/١١).

(٤) سورة البقرة ، آية : (٧٩).

(٥) سورة المائدة ، آية : (١٥).

(٦) سورة المائدة ، آية : (٦٥ ، ٦٦).

ومن أسباب الحفظ التي قدرها الله جل ذكره تحقيقاً لوعده أن شرف هذه الأمة فتميزت عن غيرها من سائر الأمم بعلم الإسناد ؛ فقيض الله لكتابه أئمَّةً حفاظاً قراء حفظوه في الصدور كما حفظوه في السطور ، وبلغوه من بعدهم جيلاً بعد جيل ، فيقرأ الناس كتاب الله - كما أنزل - في كل عصرٍ وحين ، ولو زيد فيه أو نقص منه لعرفه الأعداد الكثيرة من الصبية الصغار فضلاً عن القراء الكبار.

وهكذا سنة رسول الله ﷺ - أقواله وأفعاله وموافقه وسنته وأيامه وليلاته - ، فقد قيَّض الله لها أئمَّةً حفاظاً محدثين ضبطوها في الصدور كما ضبطوها في السطور ، ورووها بالأسانيد المتصلة إلى النبي ﷺ .

فأصبح ما يتفقون عليه حقاً لا شك فيه ولا ريب.

يقول شيخ الإسلام : ((وإجماعهم - أي أهل الحديث - معصومٌ من الخطأ ، كما أن إجماع الفقهاء على الأحكام معصومٌ من الخطأ ، ولو أجمع الفقهاء على حكمٍ كان إجماعهم حجة ، وإن كان مستندًا لأحدِهم خيرًا واحدًا أو قياسًا أو عمومًا ، فكذلك أهل العلم بالحديث إذا أجمعوا على صحة خبر أفاد العلم ، وإن كان الواحد منهم يجوز عليه الخطأ ، لكن إجماعهم معصومٌ عن الخطأ))^(١).

ونقلُ الإجماع في مسألةٍ ينقله جمعٌ في كل طبقةٍ من طبقاتِ أهل العلم ؛
يعد من أقوى الأسانيد ، يقول ابن عبد البر : ((أصول العلم : الكتاب والسنة ، وتنقسم السنة قسمين : أحدهما إجماع تنقله الكافية عن الكافية ، فهذا من الحجج القاطعة للأعذار إذا لم يوجد هناك خلاف ، ومن رد إجماعهم فقد رد نصاً من نصوص الله يجب استتابته عليه وإراقة دمه إن لم يتبع خروجه عما أجمع عليه المسلمين وسلوكه غير سبيل جميعهم))^(٢).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٩/١٨) ، وانظر : ((منهج السنة النبوية)) : (١٦٦/٥ ، ٤١٩/٨).

(٢) ((جامع بيان العلم وفضله)) : ص (٣٢٦).

فالإسنادُ ونقلُ الإجماعِ فخرٌ وكرامةٌ لهذه الأمة.. وكلاهما سبيلُ اليقينِ والرسوخِ
والثباتِ لعلماء الأمة.

وقد قيضَ اللَّهُ عَزَّلَكَ هذه الأمة علماءً في كل عصرٍ وحينٍ ، يتبعون ما أجمع عليه
أئمَّةُ الدِّينِ وسُلْفُ هذِهِ الأَمَّةِ مِنْ الْقَرُونِ الْمُفْضَلَةِ . فَتَتَبَعُوا أقوالَهُمْ فِي الْمُعْتَدَلِ فَجَمَعُوهَا
وَدَوْنُوهَا فَتَنَاقَلَتِ الْأَجِيَالُ هَذِهِ الْعِقِيدَةَ الْمُسْتَمْدَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
وَإِجْمَاعِ الْأَمَّةِ عَلَى ذَلِكَ .

يقول الإمام الالكائي : ((ثم إنَّه لم يزل في كل عصرٍ من الأعصار إمامٌ من سلف
أو عالمٍ من خلفِ قائمِ اللَّهِ بِحَقِّهِ ، وناصحٌ لِدِينِهِ فِيهَا يصرفُ همتهُ إِلَى جَمْعِ ((اعتقاد
أهلِ الْحَدِيثِ)) عَلَى سُنَّةِ كِتَابِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَآثَارِ صَحَابَتِهِ ، وَيَجْتَهِدُ فِي تَصْنِيفِهِ
وَيَتَعَبُ نَفْسَهُ فِي تَهْذِيَّهِ ، رَغْبَةً مِنْهُ فِي إِحْيَاءِ سُنَّتِهِ وَتَحْدِيدِ شَرِيعَتِهِ وَتَطْرِيَّةِ ذَكْرِهِمَا عَلَى
أَسْمَاعِ الْمُتَمَسِّكِينَ بِهِمَا مِنْ أَهْلِ مَلْتَهِ أَوْ لِزَجْرِ غَالِ فِي بَدْعَتِهِ ، أَوْ مُسْتَغْرِقِ يَدِعُو إِلَى
ضَلَالِهِ ، أَوْ مُفْتَنِ بِجَهَالَتِهِ لِقَلْةِ بَصِيرَتِهِ))^(١).

وَاقْتِفَاءً لِعَمَلِ هُؤُلَاءِ ، وَاتِّبَاعًا لِسَيِّرِهِمْ قَامَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ -الْعَلَمُ الَّذِي
عْرَفَهُ كُلُّ عَالَمٍ سُنْنِي عَاصِرَهُ أَوْ جَاءَ بَعْدَهُ ؛ فَدَانَ لَهُ فِي عِلْمِهِ ، وَأَقْرَرَ لَهُ فِي فَضْلِهِ - ؛
فَنَقَلَ إِجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْمُعْتَدَلِ ، وَلَكِنَّ هَذَا النَّقْلُ كَانَ مَبْثُوثًا فِي سَائِرِ مَوْلَفَاتِهِ ، وَفِي
ثَنَاءِيَا كَلَامَهُ ، وَأَطْرَافِ بَحْثِهِ . وَقَدْ نَقَلَ اتِّفَاقَ سُلْفِ هَذِهِ الْأَمَّةِ فِي اعْتِقَادِهَا.. نَقْلٌ مِنْ
اسْتِقْرَأَ مَوَارِدَ الإِجْمَاعِ ، وَسَبِّرَ مَوَاطِنَ الْخَلَافَ وَالْاِتِّفَاقِ .

يقول رحمه الله : ((استقرَّا مَوَارِدَ الإِجْمَاعِ فَوْجَدْنَاهَا كُلُّهَا مَنْصُوصَةً))^(٢).

ويقول رحمه الله في تقرير معتقد السلف في الصفات : ((وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي قد
بَالَّغَتِ فِي الْبَحْثِ عَنْ مَذَاهِبِ السَّلْفِ فَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ خَالِفٌ فِي ذَلِكَ))^(٣).

(١) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (٢٧/١).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : (١٩٦/١٩).

(٣) المصادر نفسه : (١٧٧/٣٣).

ويقول رحمه الله ناقداً طريقة بعض أهل العلم في نقله للإجماع : «(وذلك أن غاية كثيرٍ من العلماء أن يعلم قول أهل العلم الذين أدركهم في بلاده وأقوال جماعات غيرهم ، كما تجد كثيراً من المتقدمين لا يعلم إلا قول المدنيين والковيين ، وكثيراً من المتأخرین لا يعلم إلا قول اثنين أو ثلاثة من الأئمة المتبوعين ، وما خرج عن ذلك فإنه عنده يخالف الإجماع ؛ لأنه لا يعلم به قائلاً وما زال يقرع سمعه خلافه ...)»^(١).
ومن أجل هذا الاستقراء العظيم ، وهذه المبالغة في البحث كان لنقل شيخ الإسلام الإجماع أهميته ومكانته عند أهل العلم ، وهو أحد الأسباب التي دعتني لأنتبع نقله لاتفاق أهل السنة فيسائر مؤلفاته.

وفي المقابل هناك من يشكك في نقل شيخ الإسلام للإجماع ويزعم أن ما ذكره خلاف ما عليه الرعيل الأول^(٢) ؛ فرداً على مثل هذا الافتاء رأيت أن أتبع كتب السلف من قبل شيخ الإسلام والذين عُنوا بجمع معتقد أهل الحديث وألّفوا الكتب الكثيرة في ذلك ، والذين نقلوا الإجماع قبل شيخ الإسلام ومنهم نقل شيخ الإسلام ما قرره من اعتقاد أهل السنة وسلف هذه الأمة.

وتحت سبب ثالث أن نقل الإجماع في المعتقد وتتبع ذلك عند الناقلين له من الأئمة والحافظ له أهميته العظمى ، وضرورته القصوى ، وذلك أن الميزان الصحيح ، والمنهج القويم ، هو اتباع ما كان عليه سلفنا الصالح في العبادات والسلوك والعقائد ، ومن خالف ذلك فهو من الحالين الخاسرين ، قال تعالى : ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلََّ مَنْ نُصِّلَهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٣).

(١) المصدر السابق : (٢٤٨/٢٠).

(٢) انظر : ما قاله د. عبد اللستار أحمد نصار في رسالته : ((المدرسة السلفية و موقف رجالها من المنطق و علم الكلام ، عرض و تقد)) ، وانظر : رد د. علي بن محمد الفقيهي عليه في مقدمة كتاب ((الإيمان)) لأبي مندة.

(٣) سورة النساء ، آية : (١١٥).

وسبُّ رابعٌ خاص بالباحث وهو قراءة كتب ذلك البحر العالم الكبير والناقد البصير وقراءة كتب السلف في البحث عنمن وافقه أو خالفه في دعوى الإجماع ومستند ذلك الإجماع قراءةً متأنيةً لما في ذلك من الفوائد الكثيرة والعلوم الوفيرة.

وأخيراً.. مشاركةً في تلك الجهود العديدة التي يقوم بها الدعاة إلى إعادة هذه الأمة إلى مجدها وعزها ، إيماناً منهم بأنه لن يستقيم لهذه الأمة أمرها ويصلح حالها إلا بما أصلح أوطها ، وأنه لا قوة ولا عزة إلا بالرجوع إلى الأصول والمصادر والينابيع الصافية من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ على فهم سلف هذه الأمة .
والناظر في حال هذه الأمة ، وما هي عليه من تفرقٍ واختلافٍ ، مع ما عليه الرعيل الأول من جمٍّ واتلافٍ ، ليتبين له عمق هذا المنهج وقوته أثره في صلاح الأفراد والمجتمعات .

وقد أطلقت على البحث العنوان التالي :

((المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق))^(١).

وقد اتبعت في بحثي المنهج التالي :

- ١) - ذكر عنوان لكل مسألةٍ حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع مع إيضاح التعريف وبعض المسائل المتعلقة في الموضوع في بداية كل باب .
- ٢) - صياغة المسألة التي حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع صياغةً علمية مع إيضاح ما يحتاج إلى بيانٍ فيها .

(١) وأما بقية أبواب العقيدة فقد قام الأخ خالد بن مسعود المعيد - وفقه الله - في دراسة المسائل التي حكى شيخ الإسلام فيها الإجماع في أبواب التوحيد (الربوبية والألوهية الأسماء والصفات) ، والأخ علي بن حابر العلياني - وفقه الله - في أبواب الإيمان بالله وملائكته وكتبه .

٣) - ذكر نص كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في المسألة ، ولا بد أن يكون صريحاً في نقل الإجماع ونفي الخلاف وذلك يكون في العبارات التالية وما تصرف منها :

- الإجماع - من غير خلاف - الاتفاق

ولم أذكر ما كان خلاف هذه الألفاظ لعدم صراحته في نقل الاتفاق. إلا ما كان معزولاً إلى العقيدة الواسطية فإني لا أشترط فيه هذه الألفاظ ، وذلك لأن الإجماع متحقق بمحضه أن تسند المسألة إلى متن العقيدة الواسطية ويدل على ذلك أمران :

أ- ما ذكره شيخ الإسلام في مواضع كثيرة عند مناظرته على العقيدة الواسطية من أن كل ما فيها مجمع عليه وقد اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها :

* فقال - رحمه الله - [عندما اعترض عليه بأنك كتبت عقيدة الإمام أحمد] فقال : ((ما جمعت إلا عقيدة السلف الصالح جميعهم ليس للإمام أحمد اختصاصاً بهذا))^(١).

* وقال - رحمه الله - : ((أصول الدين لا تحتمل التفرق والاختلاف ، وأنا أقول ما يوجب الجماعة بين المسلمين ، وهو متفق عليه بين السلف ، فإن وافق الجماعة^(٢) فالحمد لله ، وإن فمن خالفني بعد ذلك كشفت له الأسرار وهتك الأستار ، وبينت المذاهب الفاسدة التي أفسدت الملل والدول))^(٣).

* وقال - رحمه الله - : ((وكان مقصودي تقرير ما ذكرته على قول جميع الطوائف وأن أبين اتفاق السلف ومن تبعهم على ما ذكرت))^(٤).

(١) ((العقود السرية)) : (٢١٩) ، ((مجموع الفتاوى)) : (١٦٩/٣).

(٢) أي اللذين يناظرهم.

(٣) ((العقود السرية)) : (٢٣٣) ؛ ((مجموع الفتاوى)) : (١٨٢/٣).

(٤) ((مجموع الفتاوى)) : (١٨٨/٣).

* وقال - رحمه الله - : ((الذى أقوله هو المواقف لضرورة العقل والفتراة ، وأنه المواقف لكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ، وأن المخالف لذلك هو المخالف لصريح المعقول ، وصحيح المنقول))^(١) .

وغير ذلك من النصوص الصريحة على نقل الإجماع من عبارات شيخ الإسلام في مناظرته للعقيدة الواسطية.

ب- تحدي شيخ الإسلام وإمهاله لكل من خالفه في شيء منها ثلاثة سنين على أن يجد شيئاً منها يخالف ما عليه القرون الثلاثة المفضلة :

* فقال - رحمه الله - : (قد أمهلت كل من خالفني في شيء منها ثلاثة سنين ، فإن جاء بحرف واحد عن القرون الثلاثة التي أثني عليها النبي ﷺ حيث قال : ((خير القرون قرنى الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)) يخالف ما ذكرته فأنا أرجع عن ذلك ، وعلى أن آتي بنقول جميع الطوائف من القرون الثلاثة توافق ما ذكرته من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والأشعرية والصوفية ، وأهل الحديث وغيرهم) .^(٢)

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/٢٤٦).

(٢) ومن أقواله - رحمه الله - في هذه العقيدة :

قوله : ((وأنا تحررت في هذه العقيدة اتباع الكتاب والسنة)) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/١٦٥).

وقوله : ((هذا اعتقاد سلف الأمة وأئمة الحديث)) : ((مجموع الفتاوى)) : (٣/١٨٩).

وقوله : ((فهذا الاعتقاد : هو المتأثر عن النبي ﷺ ، وأصحابه ﷺ ، وهم ومن اتبعهم الفرق الناجية)) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/١٧٩). بل يجزم - رحمه الله - بأن ما فيها هو معتقد رسول الله ﷺ :

فيقول : ((هذا اعتقاد رسول الله ﷺ)) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/١٨٩).

ويقول : ((هذه عقيدة محمد ﷺ)) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/١٦٩).

(٣) ((العقد السريعة)) : (٢١٩) ; ((مجموع الفتاوى)) : (٣/١٦٩).

(٤) قال - رحمه الله - : ((ولم يستطيع المنازعون مع طول تفتيشهم كتب البلد وخرائطه أن ينفجروا ما ينافق ذلك عن أحد من أئمة الإسلام وسلفه)) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/٢١٧).

لهذين السببين وغيرهما يعُدُّ ما قرَّرَه شيخ الإسلام في العقيدة الواسطية مجمعٌ عليه؛ بل لو قال قائل : إن أقوى ما يحكيه شيخ الإسلام من الإجماع هو ما ضمنَه وحرَّرَه في العقيدة الواسطية لكان غيرَ بعيدٍ عن الصواب !.

٤) - ذكر مستند الإجماع في المسألة من الكتاب أو السنة أو من أحدهما ، وذلك أنه لا إجماع إلا بمستند من كلام الله أو كلام رسوله ﷺ ، والتعليق على الأدلة بما يناسب وجه الاستدلال منها .

٥) - تتبع من نقل الإجماع من أهل العلم من سبق شيخ الإسلام ، وذكر أقوالهم في ذلك مرتبةً ترتيباً زمنياً ، والاكتفاء بنقل بعض نصوصهم والإشارة إلى ما بقي منها في مصادرها .

٦) - بيان المخالف للإجماع من أهل العلم إن وُجد ، وهل يعتبر خلافه أو لا يعتبر ؟ أما من السلف الصالح فلم أجده مخالفًا منهم في جميع ما نقله شيخ الإسلام من إجماع .. باستثناء مسألة المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهمما وقد بيَّنت في موضعها استقرار منهج أهل السنة والجماعة على أفضلية عثمان على علي رضي الله عن جميع صحابة رسول الله ﷺ .. وهؤلاء هم الذين يعتبر خلافهم في الإجماع .

وأما من كان من أهل البدع ومن لا اعتداد ولا اعتبار لخلافهم في نقل الإجماع وصحته ، فقد بيَّنت على وجه الإيجاز والاختصار المخالف منهم في جل المسائل التي ينقل شيخ الإسلام فيها الإجماع وذلك في الحاشية .

٧) - عزو الآيات القرآنية إلى سورها وبيان أرقامها .

٨) - عزو الأحاديث والآثار الواردة مع تخرِّيجها من مصادرها .

٩) - ترجمة الأعلام غير المشهورة الواردة أسماؤهم خلال البحث .

١٠) - وضع الفهارس العامة :

* فهرس الآيات.

* فهرس الأحاديث.

* فهرس الآثار.

* فهرس الأعلام المترجم لهم.

* فهرس الموضوعات.

وأما عن خطة البحث فتتضمن ما يأتي :

* مقدمة :

وفيها بينت أهمية الموضوع وأسباب اختياري له ، ومنهجي في البحث.

* وتمهيداً : وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : دراسة عن الإجماع ، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : تعريف الإجماع.

المطلب الثاني : أقسام الإجماع والمراد بالإجماع عند ابن تيمية.

المطلب الثالث : مكانة الإجماع وأهميته.

المطلب الرابع : الأدلة على حجية الإجماع.

المطلب الخامس : حكم مخالف الإجماع.

المبحث الثاني : تميز السلف الصالح (أهل السنة والجماعة) عن سائر أهل

البدع والأهواء.

المبحث الثالث : ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية.

وخمسة أبواب :

* الباب الأول : النبوات ، وفيه ثلاثة فصول :

- الفصل الأول : المسائل المتعلقة بجميع الأنبياء ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : فضل الأنبياء ومكانتهم ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : فضل الأنبياء على سائر البشر.

المطلب الثاني : عدم تعذيب الأنبياء وحصول الثواب لهم قطعاً.

المطلب الثالث : ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق
إلا الرسل.

المبحث الثاني : عصمة الأنبياء ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : عصمة الأنبياء فيما يبلغونه عن الله.

المطلب الثاني : جواز المرض والجوع والنسيان على الأنبياء.

المبحث الثالث : حماية جناب الأنبياء وشرائعهم ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : زندقة من زعم أنه أعلم من الرسل بالحقائق.

المطلب الثاني : كفر من أقر بنبوة بعض الأنبياء دون بعض.

- الفصل الثاني : المسائل المتعلقة بنبينا محمد ﷺ ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ما قبلبعثة :

و فيه مطلب واحد : كفر من قال إن النبي ﷺ كاننبياً قبل أن
يوحى إليه.

المبحث الثاني : ما بعدبعثة ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : الإقرار بنبوة محمد ﷺ .

المطلب الثاني : مكانة النبي ﷺ وفضله على سائر البشر.

المطلب الثالث : وجوب تحكيم الرسول ﷺ في كل ما شجر بين الناس.

المطلب الرابع : بعثة الرسول ﷺ إلى الشقين.

المبحث الثالث : حماية جناب النبي ﷺ وشريعته، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : كفر وقتل من سب النبي ﷺ.

المطلب الثاني : كفر من بلغته رسالة النبي ﷺ ولم يؤمن به.

المطلب الثالث : كفر من سوَّغ اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ.

- الفصل الثالث : ما يتعلق بعيسى عليه السلام ، وفيه مبحث واحد :
رفعه إلى السماء.

* الباب الثاني : القدر ، وفيه أربعة فصول :

- الفصل الأول : الإيمان بالقدر ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : الإيمان بالقدر خيره وشره.

المبحث الثاني : إن الله على كل شيء قادر.

- الفصل الثاني : مراتب الإيمان بالقدر ، وهي أربع مراتب :

المرتبة الأولى : العلم.

المرتبة الثانية : الكتابة ، وهي نوعان :

النوع الأول : كتابة أزلية.

النوع الثاني : كتابة عمرية.

المرتبة الثالثة : المشيئة.

المرتبة الرابعة : الخلق ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : خلق أفعال العباد.

المطلب الثاني : قدرة العباد ومشيئتهم على أفعاهم.

- الفصل الثالث : مسائل متنوعة متعلقة بالقدر ، وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تنزيه الله عن الظلم.

المبحث الثاني : الهدى والضلال بيد الله تعالى وحده.

المبحث الثالث : إثبات الأسباب.

المبحث الرابع : بطلان الاحتجاج بالقدر على العاصي.

* الباب الثالث : اليوم الآخر ، وفيه خمسة فصول :

- الفصل الأول : البعث والنشور ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : وجوب الإيمان بمعاد الأبدان.

المبحث الثاني : وجوب الإيمان باليوم الآخر.

المبحث الثالث : كفر من ينكر إعادة الخلق.

- الفصل الثاني : القبر وأحواله ، وفيه مباحثان :

المبحث الأول : فتنة القبر.

المبحث الثاني : عذاب القبر ونعيمه.

- الفصل الثالث : الشفاعة ، وهي أنواع :

النوع الأول : الشفاعة العظمى.

النوع الثاني : الشفاعة لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة.

النوع الثالث : الشفاعة للمؤمنين يوم القيمة بزيادة الشواب ورفعة
الدرجات.

النوع الرابع : الشفاعة لمن استحق النار ألا يدخلها.

النوع الخامس : الشفاعة لمن دخل النار أن يخرج منها.

- الفصل الرابع : مسائل متنوعة متعلقة باليوم الآخر :

المسألة الأولى : بعث الناس حفاة عراةً غرلاً.

المسألة الثانية : دنو الشمس ولجوم العرق.

المسألة الثالثة : الميزان.

المسألة الرابعة : نشر الصحف.

المسألة الخامسة : الحساب.

المسألة السادسة : الحوض.

المسألة السابعة : الصراط.

المسألة الثامنة : القنطرة.

- الفصل الخامس : أبدية الجنة والنار ، وفيه مباحث :

المبحث الأول : عدم فناء الجنة.

المبحث الثاني : عدم فناء النار.

* الباب الرابع : الإمامة والخلافة ، وفيه فصلان :

- الفصل الأول : الإمامة ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : إقامة الحج والجهاد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً.

المبحث الثاني : لا طاعة للملحق في معصية الخالق.

المبحث الثالث : المرأة لا تكون إماماً.

- الفصل الثاني : الخلافة ، وفيه مباحث :

المبحث الأول : منزلة الخلفاء الراشدين الأربع.

المبحث الثاني : خلافة الخلفاء الراشدين الأربع.

* الباب الخامس : الفرق ، وفيه ثلاثة فصول :

- الفصل الأول : عدم تكفير جميع الفرق (الشتين والسبعين) المشار إليها في الحديث.

- الفصل الثاني : أحكام قتال بعض الفرق ، وفيه ثلاثة مباحث :
المبحث الأول : قتال الخوارج وضلالهم.

المبحث الثاني : قتال وكفر من امتنع عن التزام الفريضة وإن أقرَّ بوجوبها.

المبحث الثالث : ليس كل قتال بين طائفتين من المؤمنين يوجب التبديع والتفسيق.

- الفصل الثالث : أحكام بعض الفرق ، وفيه مباحثان :
المبحث الأول : فرقة مخالفة ولم يحكم بكفرها ، وهي مرحلة الفقهاء.
المبحث الثاني : فرقة مخالفة ويحكم بكفرها وهي النصيرية.

وختاماً.. فإنني أحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات أن وفقي لمثل هذا الموضوع، الذي من لازمه قراءة كتب شيخ الإسلام والأئمة من قبله ، ونظراً لضيق الوقت ، وهو من أشد الصعوبات التي واجهتني ، فإن قراءة بعضها كانت قراءة سريعة للبحث عن المسائل المتعلقة في الرسالة ، ولكن بفضل الله ثم بتوجيهات المشرف الدكتور عميد كلية الدعوة وأصول الدين / عبدالله بن عمر الدميرجي وصبره وتحمله أعباء البحث والباحث ، فإني تجاوزت كثيراً من العوائق والصعوبات ، فالشكر له بعد شكر الله ، وأسأل الله العظيم الكريم أن يجعل كل ما يقدم من جهدٍ وعملٍ ودعوةٍ وصبرٍ في ميزان حسناته.

كماأشكر عمادة الدراسات العليا ، وكلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى على ما يقدمونه من خدماتٍ وتسهيلاتٍ في سبيل نشر العلم وبشه ، وأخص بالشكر قسم العقيدة على ما يبذله القائمون عليه من جهدٍ عظيمٍ في تيسير سبل العلم ونشره.

والشكر موصول لكلٌّ من ساعدني في تذليل الصعاب ، وأرشدني إلى ما فيه الصواب ، أو قدَّم لي النصح أو التوجيه أو العتاب ، فلهم مني جزيل الشكر والتقدير ، وأخص منهم الأخ والشيخ الفاضل / أحمد بن حميد الجهي الذي ما يزال نصحه وتوجيهه له الأثر البالغ في نفسي .

والله الهادي إلى سواء السبيل ، ،

الباحث

ناصر بن حمدان بن عوده الجهي

٢٠١٤/٦/٢٦

النَّوْمُ

و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول :

بِرَاسَةِ عَنِ الْإِجْمَاعِ

المبحث الثاني :

تميُّز السلف الصالح (أهـل السنـة والجماعـة) عن سـائـر أهـل الـبـدـع

المبحث الثالث

ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية

المبحث الأول :

دراسة عن الإجماع :

و فيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : تعريف الإجماع.

المطلب الثاني : أقسام الإجماع والمراد بالإجماع

عند ابن تيمية .

المطلب الثالث : مكانة الإجماع وأهميته.

المطلب الرابع : الأدلة على حجية الإجماع.

المطلب الخامس : حكم مخالف الإجماع.

المطلب الأول

تعريف الإجماع لغةً واصطلاحاً

تعريف الإجماع لغةً :

الإجماع في اللغة يأتي بمعنى العزم والاتفاق^(١) ، فمن الأول قوله تعالى :
﴿فَاجْمِعُوا أَمْرَكُم﴾^(٢) ، ومن الثاني قوله ﷺ : ((لا تجتمع أمتي على ضلاله))^(٣).

وأصل مادة "جمع" تدل على التضام والتآليف.

قال ابن فارس^(٤) : ((الجيم والميم والعين أصلٌ واحدٌ يدل على تضام الشيء))^(٥).

وقال في "القاموس المحيط" : ((الجمع : تأليف المتفرق))^(٦).

فمادة "جمع" فيها انضمام الخواطر بعضها مع بعض حتى تتألف فتعزز على نية واحدة ، وفيها انضمام الآراء بعضها مع بعض حتى تتألف فتتفق على رأيٍ واحدٍ ، فكلا معني الإجماع اللغوي يدل على الجمع ، فالعزم فيه انضمام الخواطر وجمعها ، والاتفاق فيه انضمام الآراء وجمعها^(٧).

(١) ((القاموس المحيط)) : (ص ٩١٧).

(٢) سورة يونس ، آية : (٧١).

(٣) رواه الإمام أحمد في ((المسندي)) ، مسند ابن عمر : (١٤٥/٥) ؛ والحاكم في ((المستدرك)) ، كتاب العلم : (١١٥/١) ؛ وأخرجه ابن أبي عاصم من حديث كعب بن عاصم الأشعري رضي الله عنه بلفظ : قال النبي ﷺ : ((إن الله تعالى قد أجار أمتي من أن تجتمع على ضلاله)) ؛ وقال الألباني - رحمه الله - : ((الحديث مجموع هذه الطرق حسن)) ، ((الأحاديث الصحيحة)) : (١/٣١٩) برقم (١٣٣١) ، ((وظلال الحنة)) : (٤١/١).

(٤) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب الرازي اللغوي من أئمة اللغة والأدب ، من مؤلفاته جامع التأويل من التفسير ، ومعجم مقاييس اللغة ، مات سنة حمس وتسعين وثلاثمائة ، ((السير)) : (١٠٣/١٧).

(٥) ((معجم مقاييس اللغة)) : (٤٧٩/١).

(٦) ((القاموس المحيط)) : ص (٩١٧).

(٧) ((لسان العرب)) : (٥٨ ، ٥٧/٨).

تعريف الإجماع اصطلاحاً :

أختلف الأصوليون في تعريف الإجماع اختلافاً كبيراً ؛ نظراً لاختلافهم في
ضوابطه ومعناه ، ونختار من هذه التعريفات تعريف ابن قدامة المقدسي^(١) في روضة
الناظر.

فقال -رحمه الله- : ((الإجماع : هو اتفاق علماء العصر من أمة محمد ﷺ على
أمرٍ من أمور الدين))^(٢).

شرح التعريف :

(اتفاق) : أي اشتراك في الرأي سواء دل عليه القول أو الفعل أو السكت عنـه
مع قول البعض أو فعلـهم^(٣).

(علماء) : أي العلماء المختهـدون فلا عبرة بغيرـهم من العوام^(٤) ، ولا عبرة باتفاقـ
البعض ، بل لابد من اتفاق الجميع ، ولا ينعقد الإجماع مع اختلاف القلة وهو قولـ
الجمهـور^(٥).

قال ابن قدامة : ((ولا ينعقد الإجماع بقول الأكثـرين من أهل العـصر... وذلك أن
العصـمة إنما تثبت للأمة بكلـيتها))^(٦).

(١) أبو عمر محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسي الجماعـلي الحنبـلي ، الزاهـد الإمام العالمـ الفقيـهـ المـحدث ،
شيخـ الإسلام ، ولـد سـنة ثـمان وـعشـرين وـخمـسـ مـائـة ، وتـوفي سـنة سـبع وـستـ مـائـة ، ((الـسـيرـ)) : (٥/٢٢).

(٢) ((روضـةـ النـاظـرـ)) : (٣٣١/١) ، وـانـظـرـ فيـ ذـلـكـ ((المـسـتـصـفـيـ)) (٢٩٤/٢) وـ ((الأـحـكـامـ لـلـآـمـدـيـ)) (١٩٥/١) وـ ((شـرحـ
الـكـوـكـبـ الـمـنـيـ)) : (٢١١/٢).

(٣) يـقـسـمـ أـهـلـ الـأـصـوـلـ الـإـجـمـاعـ إـلـىـ قـسـمـيـنـ :ـ الإـجـمـاعـ الـصـرـيحـ :ـ وـهـوـ المـذـلـولـ عـلـيـهـ بـالـقـوـلـ أـوـ الفـعـلـ أـوـ قـوـلـ الـبـعـضـ وـفـعـلـ الـآـخـرـينـ.
الـإـجـمـاعـ السـكـوتـيـ :ـ وـهـوـ المـذـلـولـ عـلـيـهـ بـقـوـلـ الـبـعـضـ وـسـكـوتـ الـآـخـرـينـ.ـ ((الـمـدـخـلـ إـلـىـ مـنـهـبـ
أـهـمـ بـنـ حـنـبـلـ)) :ـ صـ (٢٨١ـ).ـ ((مـنـاقـشـةـ الـاسـتـدـلـالـ بـالـإـجـمـاعـ)) :ـ صـ (٢٨ـ).

(٤) ((إـرـشـادـ الـفـحـولـ)) :ـ صـ (٦٣ـ ، ٧٧ـ).

(٥) ((الأـحـكـامـ لـلـآـمـدـيـ)) : (٣٢٥/١) ؛ ((شـرحـ الـكـوـكـبـ الـمـنـيـ)) : (٢٢٩/٢) ؛ ((إـرـشـادـ الـفـحـولـ)) :ـ صـ (٧٨ـ) ؛ ((الـمـدـخـلـ إـلـىـ
مـنـهـبـ إـلـاـمـ أـهـمـ بـنـ حـنـبـلـ)) :ـ صـ (٢٨٠ـ).

(٦) ((روضـةـ النـاظـرـ)) : (١ـ ، ٣٥٨ـ ، ٣٥٩ـ).

وفرق شيخ الإسلام بين الإجماع في الإمامة والإجماع في الأحكام ، فقال - رحمة الله - : ((ولا ريب أن الإجماع المعتبر في الإمامة لا يضر فيه تخلف الواحد والاثنين والطائفة القليلة ، فإنه لو اعتبر ذلك لم يكدر يعقد إجماع على إماماً... بخلاف الإجماع على الأحكام العامة كإيجاب والتحريم والإباحة ، فإن هذا لو خالف فيه الواحد أو الاثنين ، فهل يعتد بخلافهما ؟ فيه قولان للعلماء ، وذكر عن أحمد في ذلك روایتان :

إحداهما : لا يعتد بخلاف الواحد والاثنين ، وهو قول طائفة كمحمد بن حرير الطبرى (١).

والثانية : يعتد بخلاف الواحد والاثنين في الأحكام وهو قول الأكثرين.
والفرق بينه وبين الإمامة أن الحكم أمر عام يتناول هذا وهذا ، فإن القائل بوجوب الشيء يوجبه على نفسه وعلى غيره ، والقائل بتحريمه يحرّمه على نفسه وعلى غيره ، فالمนาزع فيه ليس متهمًا (٢).

(العصر) أي العصر الذي حدثت فيه المسألة ، فخرج بهذا القيد ما يتوهّم من أن المراد بالعلماء جميع العلماء في جميع الأعصار وهذا باطل لأنّه يؤدي إلى بطلان الإجماع وعدم ثبوته (٣).

(١) أبو جعفر محمد بن حرير بن يزيد بن كثير الطبرى ، الإمام العالم ، المجنّد ، عالم العصر ، صاحب التصانيف البدعية ، وأكثر الترحل ، ولقي نباء الرجال ، وكان من أفراد الدهر علمًا وذكاءً وكثرة تصانيف ، ولد سنة أربع وعشرين وثلاثين ، وتوفي سنة عشر وثلاثمائة ((السير)) : (٤/٢٦٧).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٣٣٥/٨ ، ٣٣٦). وقال بعض الأصوليين إن كان خلاف الواحد سائغاً لم يعتد بالإجماع ، وإن لم يكن سائغاً يعقد الإجماع ((إرشاد الفحول)) : (ص ٧٩)، قال شيخ الإسلام : إذا ظهر خطأ الواحد المخالف للإجماع ، ثبت أن الإجماع كان صواباً ، وأن ذلك الواحد الذي عُرف خطأه بالنص شاذ لا يعتد به ، بخلاف الواحد الذي يظهر حجة شرعية من الكتاب والسنة ، فإن هذا يسوغ خلافه ، وقد يكون الحق معه ويرجع إليه غيره ، كما كان الحق مع أبي بكر في تجهيز جيش أسامة وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك حتى تبين صواب رأيه فيما بعد. ((منهاج السنة)) : (٣٣١/٨). وقال أيضاً رحمة الله : الواحد إذا خالف النص المعلوم كان خلافه شاذًا كخلاف سعيد بن المسيب في أن المطلقة ثلاثة إذا نكحت زوجاً غيره أباحت للأول بمحض العقد ، فإن هذا لما جاءت السنة الصحيحة بخلافه لم يعتد به ((منهاج السنة)) : (٣٣٥/٨).

(٣) ((إرشاد الفحول)) : ص (٦٣).

وقيد (العصر) أيضاً يفيد أن الإجماع يتحقق في أي عصر ، سواء كان عصر الصحابة أم من العصور التي بعدهم ، وهذا ما عليه الجمهور^(١).
وما يتحقق من المحققين إلى أن الإجماع المعلوم المتحقق هو ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم ، وذلك لقرب زمانهم من النبي ﷺ وسهولة معرفة أقوالهم.
قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : ((مذهب أهل السنة والجماعة... فإنه مذهب الصحابة الذين تلقوه عن نبيهم ، ومن خالف ذلك كان مبتداً عند أهل السنة والجماعة ، فإنهم متفقون على أن إجماع الصحابة حجة ، ومتنازعون في إجماع من بعدهم)).^(٢).

وقال ابن حزم^(٣) -رحمه الله- : ((إجماع الصحابة رضي الله عنهم هو الإجماع الذي من خرج عنه فقد شاقَّ الرسول من بعد ما تبَيَّن له الهدى ، واتبع غير سبيل المؤمنين نعوذ بالله من ذلك)).^(٤).

وقال ابن عبد البر^(٥) -رحمه الله- : ((أما الإجماع فما يحودُ من قول الله ﷺ ويَتَبعُ غيرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ)). .. وقول النبي ﷺ : ((لا تجتمع أمتي على ضلاله))^(٦) وعندى أن

(١) ((المستصفى)) : (٢/٣٥٥) ؛ ((الأحكام)) للأمدي : (١/٢٣٠).

(٢) ((منهج السنة)) : (٢/٦٠١).

(٣) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب الأندلسي القرطبي ، البحر ذو الفنون والمعارف ، الفقيه الحافظ ، الأديب ، الوزير الظاهري ، صاحب التصانيف ، رُزق ذكاءً مفرطاً ، وذهناً سرياً ، وكتباً نفيسةً كثيرة. قال النهي : ((رأس في علوم الإسلام ، متبحرٌ في النقل ، عديم النظير على يسٍ فيه ، وفروض ظاهري في الفروع لا الأصول)) ولد سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة ، وتوفي سنة ست وخمسين وأربعين مائة. ((السير)) : (١٨٤/١٨).

(٤) ((السرة فيما يحب اعقاده)) : ص (١٧٤) ، وقال بذلك أيضاً في كتابه ((الإحکام في أصول الأحكام)) : (١/٥٥٥)
و((الخلی)) : (٢/٥٤) ولكنه في كتابه : ((مراتب الإجماع)) قال بقول الجمهور ففي معرض حديثه عن الإجماع قال -رحمه الله- : ((وَقَوْمٌ قَالُوا: إِجْمَاعٌ كُلِّ عَصْرٍ إِجْمَاعٌ صَحِيحٌ، إِذَا لَمْ يَقْدِمْ قَبْلَهُ فِي تَلْكَ مَسَأَلَةٍ خَلَافٌ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ لِإِجْمَاعِ الْأَمَةِ عَنْ تَفْصِيلِ عَلَيْهِ وَاحْتِاجَاجِهِمْ بِهِ وَتَرْكِ مَا أَصْلَرُهُ لَهُ)) ، ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٧).

(٥) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم التمّري الأندلسي القرطبي ، المالكي ، الإمام العلامة ، حافظ المغرب ، شيخ الإسلام ، صاحب التصانيف الفاتحة ، سارت بتصانيفه الركبان وخضع لعلمه علماء الزمان ، ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة ، وتوفي سنة ثلاث وستين وأربعين مائة. ((السير)) : (١٨/١٥٣).

(٦) سبق تخریجه ص : (١٩).

إجماع الصحابة لا يجوز خلافهم ، والله أعلم ، لأنه لا يجوز على جميعهم جهل التأويل ، وفي قول الله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ﴾ دليل على أن جماعتهم إذا اجتمعوا حجة على من خالفهم ، كما أن الرسول ﷺ حجة على جميعهم^(١).

وقال ابن بدران^(٢) - رحمه الله - : «جعل الاصفهاني الخلاف في غير إجماع الصحابة ، وقال : الحق تغدر بالإطلاع على الإجماع إلا إجماع الصحابة حيث كان المجمعون وهم العلماء منهم في قلة ، وأما الآن وبعد انتشار الإسلام وكثرة العلماء فلا مطعم للعلم به . قال : وهو اختيار أحمد مع قرب عهده من الصحابة وقوته حفظه وشدة اطلاعه على الأمور التقليدية ، قال : والمصنف يعلم أنه لا خبر له من الإجماع إلا ما يجده مكتوبًا في الكتب ، ومن البين أنه لا يحصل بالإطلاع عليه إلا بالسماع منهم أو بنقل أهل التواتر إلينا ولا سبيل إلى ذلك إلا في عصر الصحابة وأما من بعدهم فلا . قلت^(٣) وإلى هذا ذهب الحق الطوفي من أصحابنا ، فإنه قال بعد ما ذكر قريباً من هذا : ولعمري إنه لنعم المذهب فإن كثيراً من الحوادث تقع من أقصي المغرب والشرق ولا يعلم بوقوعها من بينهما من أهل مصر والشام والعراق وما ولاما ، وكيف تصح دعوى الإجماع الكلي في مثل هذا ، وإنما ثبت هذه بإجماع جزئي وهو إجماع الإقليم الذي وقعت فيه أما إجماع الأمة قاطبة فيتعذر في مثلها إذ الإجماع عليها فرع العلم بها والتصديق مسبوق بالتصور فمن لا يعلم محل الحكم كيف يتصور منه الحكم ببني أو إثبات . - قال ابن بدران - : وهو الحق الذي ندين الله به^(٤) .

(١) ((جامع بيان العلم)) : ص (٣٤).

(٢) عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران المعروف بابن بدران الشيخ العلام .. من مؤلفاته : (المدخل إلى منهب الإمام أحمد بن حنبل ، وشرح روضة الناظر لابن قدامة) توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة وألف . ((الأعلام)) للزركلي : (٤/٣٧) ، ((مقدمة المدخل)) : ص (٢٥).

(٣) الحديث ما زال لابن بدران.

(٤) ((نزهة الخاطر العاطر لابن بدران على روضة الناظر)) : (١/٣٢٢).

وقال الشوكاني^(١) - رحمه الله - : ((إجماع الصحابة حجة بلا خلاف .. وقد ذهب إلى اختصاص حجية الإجماع بإجماع الصحابة داود الظاهري ، وهو ظاهر كلام ابن حبان في صحيحه ، وهذا هو المشهور عن الإمام أحمد بن حنبل فإنه قال في روایة أبي داود عنه : ((الإجماع أن يتبع ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه وهو في التابعين مخين))^(٢) ، وقال أبو حنيفة إذا أجمعوا الصحابة على شيء سلمنا ، وإذا أجمع التابعون زارهم... قال ابن وهب : ذهب داود وأصحابنا إلى أن الإجماع إنما هو إجماع الصحابة فقط ، وهو قول لا يجوز خلافه ، لأن الإجماع إنما يكون عن توقيف والصحابة هم الذين شهدوا التوقيف))^(٣).
(أمة محمد) يخرج به اتفاق العلماء من الأمم السابقة^(٤).

(١) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصناعي ، العالمة القاضي الفقيه المفسر ، له مؤلفات عديدة من أشهرها : فتح القدير ، ونيل الأوطار ، والبدر الطالع ، وإرشاد الفحول) وغير ذلك كثير ، ولد سنة ثلات وسبعين ومائة وألف بمحنة شوكان ، وتوفي سنة مئتين وألف. ((البدر الطالع)) : (٢٠٤/٢) ، ((العلام للزركلي)) : (٢٩٨/٦).

(٢) وقال عبد الله بن الإمام أحمد : سمعت أبي يقول : ((ما يدعى الرجل فيه الإجماع ، هذا الكذب ، من ادعى الإجماع فهو كذب ، لعل الناس قد اختلفوا...)) ((مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله)) : ص (٤٣٨).

قال شيخ الإسلام : ((الذي أنكره أحمد دعوى إجماع الخالفين بعد الصحابة أو بعدهم وبعد التابعين ، أو بعد القرون الثلاثة الحمودة ، ولا يكاد يوجد في كلامه احتجاج بإجماع بعد عصر التابعين ، أو بعد القرون الثلاثة ، مع أن صغار التابعين أدركوا القرن الثالث ، وكلامه في إجماع كل عصر إنما هو في التابعين ، ثم هنا منه نهي عن دعوى الإجماع العام النطقي ، وهو كالإجماع السكتوي ، أو إجماع الجمورو من غير علم بالمخالف...)) ((المسودة)) : ص (٣١٦).

وقال ابن بدران : ((لا يتوهمن متوجه أن الإمام أنكر الإجماع إنكاراً عقلياً ، وإنما أنكر العلم بالإجماع على حادثة واحدة انتشرت في جميع الأقطار ، وبلغت الأطراف الشاسعة ووقف عليها كل مجتهد ، ثم أطبق الكل فيها على قول واحد ، وبلغت أقوالهم كلها مدعاً للإجماع عليها ، وأنت خبير بأن العادة لا تساعد على هذا كما يعلم كل منصفٍ تخلّى عن الجمود والتقليد ، نعم يمكن أن يعلم هذا في عصر الصحابة دون ما بعدهم من العصور لقلة المجتهدين يومئذ ، وتتوفر نقل الحديثين على نقل فتاوائهم وأرائهم ، فلا تفهم أيها العاقل الإمام بإنكار الإجماع مطلقاً ففتري عليه)) ((المدخل إلى منهب الإمام أحمد)) : ص (٧٩ ، ٢٨٠).

وقال الشوكاني - رحمه الله - : ((قال البزدوي وجماعة من الحنفية الإجماع مرائب ، فإذا جماع الصحابة مثل الكتاب والخبر المتواتر ، وإجماع من بعدهم بمنزلة المشهور من الأحاديث والإجماع الذي سبق فيه الخلاف في العصر السابق بمنزلة خبر الواحد)) : ((إرشاد الفحول)) : ص (٧٠).

(٣) ((إرشاد الفحول)) : ص (٧٢).

(٤) ((إرشاد الفحول)) : ص (٦٣) ؛ ((نزهة الخاطر)) : (١/٣٢٢).

(على أمرٍ من أمور الدين) وهو احترازٌ عن الأمر الدنيوي كالمصلحة في إقامة متجر أو حرفةٍ ، وعن الأمر العقلي والحسابي ؛ وذلك أن الإجماع حجةٌ شرعية^(١).

المطلب الثاني

أقسام الإجماع والمراهن بالإجماع عن ابن تيمية

ينقسم الإجماع من حيث ثبوته إلى قسمين اثنين :

القسم الأول : الإجماع القطعي :

وهو ما تحققت فيه الشروط والضوابط من قيام الدليل وسلامته وقول الجميع.. أو ما هو معلوم بالاضطرار.

القسم الثاني : الإجماع الظني :

وهو ما لم تتحقق فيه الشروط والضوابط أو تختلف أحدها أو بُني على استقراء فلم يوجد مخالف ، دون أن تحفه القرائن من نص أهل العلم على الإجماع أو استدلال ظاهري وجلبي بالنصوص..

قال ابن قدامة : ((الإجماع ينقسم إلى مقطوع ومحظون ، فالمقطوع ما وُجِدَ فيه الاتفاق مع الشروط التي لا تختلف فيه مع وجودها ونقله أهل التواتر ، والمحظون ما اختلف فيه أحد القيدين بأن توجد معه الاختلاف فيه كالاتفاق في بعض العصر ، وإجماع التابعين على أحد قولي الصحابة ، أو يوجد القول من البعض والسكوت من الباقين ، أو توجد شروط لكن ينقله آحاد))^(١).

قال شيخ الإسلام : ((الإجماع نوعان : قطعي فهذا لا سبيل إلى أن يعلم إجماع قطعي على خلاف النص ، وأما الظني فهو الإجماع الإقراري والاستقرائي بأن يستقرئ أقوال العلماء فلا يجد في ذلك خلافاً ، أو يشتهر القول في القرآن ولا يعلم أحداً أنكره))^(٢).

(١) ((روضة الناظر)) : (١/٣٨٦).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : (١٩/٢٦٧).

المراد بالإجماع عند ابن تيمية :

إذا عرفنا الفرق بين الإجماع القطعي والظني تبين لنا مراد ابن تيمية من الإجماع
وذلك على النحو التالي :

أ) - تقيد الإجماع المعلوم القطعي بإجماع الصحابة :

فقال - رحمه الله - : ((الإجماع متفق عليه بين عامة المسلمين... لكن المعلوم منه
هو ما كان عليه الصحابة ، وأما ما بعد ذلك فتعذر العلم به غالباً ، وهذا اختلف أهل
العلم فيما يذكر من الإجماعات الحادثة بعد الصحابة ، وخالف في مسائل منه كإجماع
التابعين على أحد قولي الصحابة ، والإجماع الذي لم ينقرض عصر أهله حتى خالفهم
بعضهم ، والإجماع السكتوي وغير ذلك))^(١).

وقد تقدم نقلنا لقوله - رحمه الله - : ((مذهب أهل السنة والجماعة... فإنه
مذهب الصحابة الذين تلقوه عن نبيهم ، ومن خالف ذلك كان مبتداعاً عند أهل السنة
والجماعة ، فإنهم متفقون على أن إجماع الصحابة حجةٌ ، ومتنازعون في إجماع من
بعدهم))^(٢).

وقال - رحمه الله - : ((الإجماع الذي ينضبط : هو ما كان عليه السلف الصالح
إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة))^(٣).
وقوله - رحمه الله - : السلف الصالح يدخل فيهم دحولاً أولياً صحابة رسول الله
، بدلالة النقلين السابقين^(٤).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (١١/٣٤١).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٢/٦٠١). وانظر : ص (٢٢).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/١٥٧).

(٤) ولأن أي إجماع معلوم قطعي لم بعدهم يكون إجماعاً لهم وذلك لأن الفرقة الناجية كما وصفها النبي ﷺ : ((هي ما عليه أنا وأصحابي)). ولن يكون هناك معتقد من عقيدة الفرقة الناجية لم يكن عليه صحابة رسول الله ﷺ ... وهذا يقول شيخ الإسلام : ((لم يجتمع قط أهل الحديث على خلاف قوله عليه الصلاة والسلام في كلمة واحدة ، والحق لا يخرج عنهم قط ، وكل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول ، وكل من خالفهم... من أهل البدع ، فإنما يخالف رسول الله ﷺ)). ((منهاج السنة)) : (٥/٦٦).

وكل المسائل التي ذُكرت في هذا المبحث ونقل شيخ الإسلام فيها الإجماع فهي من الإجماع القطعي المعلوم.

ب) - تحريم مخالفنة الإجماع القطعي المعلوم بل تكبير مخالفه دون الظني :

قال - رحمه الله - : ((الإجماع المعلوم يكفر مخالفه))^(١).

وقال - رحمه الله - : ((إن السلف كان يشتد إنكارهم على من يخالف الإجماع ويعدونه من أهل الزيف والضلال))^(٢).

وقال في الظني : ((فهذا الإجماع وإن جاز الاحتجاج به فلا يجوز أن تدفع النصوص المعلومة به ، لأن هذا حجة ظنية لا يجزم الإنسان بصحتها ، فإنه لا يجزم بانتفاء المخالف ، وحيث قطع بانتفاء المخالف فالإجماع قطعي ، وأما إذا كان يظن عدمه ولا يقطع به فهو حجة ظنية ، والظني لا يدفع به النص المعلوم ، لكن يحتاج به ويقدم على ما هو دونه بالظن ، ويقدم عليه الضن الذي هو أقوى منه ، فمتى كان ضنه دلالة النص أقوى من ضنه بثبت الإجماع قدم دلالة النص ، ومتي كان ضنه للإجماع أقوى قدم هذا))^(٣).

ج) - الإجماع القطعي لابد له من مستند ولا يمكن أن يكون خلاف النص :

قال - رحمه الله - : ((الإجماع نوعان : قطعي ، فهذا لا سبيل إلى أن يعلم إجماع قطعي على خلاف النص))^(٤).

ويقول - رحمه الله - : ((استقرأنا موارد الإجماع فوجدناها كلها منصوصة وكثير من العلماء لم يعلم النص ، وقد وافق الجماعة))^(٥).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٢٧٠/١٩).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٣٥٤/٨).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٢٦٧/١٩).

(٤) المصدر نفسه : (٢٦٧/١٩).

(٥) المصدر نفسه : (١٩٦/١٩).

د)- أهمية الإجماع في الاستدلال :

يرى شيخ الإسلام أهمية الإجماع في الاستدلال بل قال -رحمه الله- : ((إن الإجماع من أعظم الأدلة))^(١) وذلك لأنه يقطع النزاع وينزع الخلاف في فهم النصوص. وهذا الإجماع الذي يعنيه هو الإجماع القطعي المعلوم.. الذي تتحقق فيه عدم المخالف. وأما الإجماع الضئي فلا يُحزم به ، بل قد يكون الصواب في مقابلة كما قد نقلنا عنه -رحمه الله- في الصفحة السابقة أن الإجماع الضئي ((لا يدفع به النص المعلوم لكن يحتاج به ويقدم على ما هو دونه بالظن ويقدم على الفتن الذي هو أقوى منه)).^(٢). وقال -رحمه الله- : ((إذا نقل عالم الإجماع ونقل آخر النزاع : إما نقاً سُمي قائله ، وإما نقاً بخلاف مطلقاً ولم يُسم قائله ، فليس لقائل أن يقول نقاً بخلاف لم يثبت ، فإنه مقابل بأن يقال ولا يثبت نقل الإجماع ، بل نقل الإجماع نافٍ للخلاف وهذا مثبت له ، والمثبت مقدم على النافي ، وإذا قيل : يجوز في ناقل النزاع أن يكون قد غلط فيما أثبته من الخلاف : إما لضعف الإسناد : أو لعدم الدلالة ، قيل له : ونافي النزاع غلطه أجوز ، فإنه قد يكون في المسألة أقوالٌ لم تبلغه ، أو بلغته وظن ضعف إسنادها وكانت صحيحة عند غيره ، أو ظن عدم الدلالة وكانت دالة ، فكل ما يجوز على المثبت من الغلط يجوز على النافي مع زيادة عدم العلم بالخلاف ، وهذا يشترك فيه عامة الخلاف))^(٣) ، فإن عدم العلم ليس علمًا بالعدم لا سيما في أقوال علماء أمّة محمد ﷺ التي لا يخصيها إلا رب العالمين)).^(٤).

(١) ((بيان تلبيس الجهمية)) : (٢/١٨٨).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٨/٣٥٤).

(٣) أي في سائر الأبواب وسائل العلم.. وبهذا تعرف خطأ من يزعم أن شيخ الإسلام خالف الإجماع في مسألة كذا.. نعم خالف الإجماع الضئي الذي ثبت عنده خلافه والنزاع فيه ، وأما الإجماع القطعي فقد تقدم نقلنا لكلامه -رحمه الله- في الصفحة السابقة : ((أن السلف كان يشتد إنكارهم على من يخالف الإجماع ويعتلونه من أهل الزيف والضلال)). ((منهاج السنة)) :

((الإجماع المعلوم يكفر بخلافه)) : ((مجموع الفتاوى)) : (١٩/٢٧٠).

(٤) ((مجموع الفتاوى)) : (١٩/٢٧١).

وبين - رحمه الله - خطأ أهل البدع في نقلهم للإجماع ؛ وذلك أن كثيراً منهم ينقل الإجماع بحسب ما يعتقد من لوازم أقوال أهل السنة فقال في تعليقه على نقل الإجماع من أحد المتكلمين عن استحالة حوادث لا أول لها ، فقال (المتكلم) : قد أطبق المليون وأتباع الأنبياء كلهم على استحالة حوادث لا أول لها .

فقال شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((هذا القول يحكيه هذا وأمثاله من إجماع المسلمين... يحكونه بحسب ما يعتقدونه من لوازم كلامهم ، وكثير من الإجماعات التي يحكيها أهل الكلام هي من هذا الباب... أو يكونون لم يعرفوا من المسلمين إلا قولين أو ثلاثة ، فيحكون الإجماع على نفي ما سواها))^(١).

وبهذا الاستدلال ردت النصوص بدعوى مخالفته للإجماع ، وهذا عاب شيخ الإسلام على أهل البدع قوله إن المجتهد ينظر أولاً في الإجماع فإن وجده لم يلتفت إلى غيره.. أو أن الإجماع ولو لم يبلغنا مستنده ينسخ النص المخالف له.. وقرر - رحمه الله - أن الصواب طريقة السلف وهي تقديم الكتاب ثم السنة ثم الإجماع.. وأن الإجماع المعلوم القطعي لا يمكن أن يكون خلاف النص ، وأن الأمة لا يمكن أن تحفظ النص المنسوخ وتضيع النص الحكيم الناسخ له.. !!

فقال - رحمه الله - بعد أن ذكر الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في تقديم الكتاب ثم السنة ثم الإجماع قال : ((وهذه الآثار ثابتة عن عمر وابن مسعود وابن عباس وهي من أشهر الصحابة بالفتيا والقضاء ، وهذا هو الصواب ، ولكن طائفة من المتأخرین قالوا : يبدأ المجتهد بأن ينظر أولاً في الإجماع فإن وجده لم يلتفت إلى غيره ، وإن وجد نصاً خالفاً اعتقاده أنه منسوخ بنص لم يبلغه ، وقال بعضهم : الإجماع نسخه ، والصواب طريقة السلف ، وذلك لأن الإجماع إذا خالفه نص فلابد أن يكون مع الإجماع نص معروف به أن ذلك منسوخ ، فاما أن يكون النص الحكيم قد ضيّعه الأمة ، وحفظت النص المنسوخ فهذا لا يوجد قط ، وهو نسبة الأمة إلى حفظ ما

(١) ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٩٥/٨ ، ٩٦).

نهيت عن اتباعه وإضاعة ما أمرت باتباعه ، وهي معصومة عن ذلك ، ومعرفة الإجماع قد تتعدّر كثيراً أو غالباً ، فمن ذا الذي يحيط بأقوال المحتهدين ؟ بخلاف النصوص فإن معرفتها ممكنة متيسرة^(١).

هـ) - دقة وقوفه ما ينقله شيخ الإسلام من إجماع :
كل إجماع ينقله شيخ الإسلام له أهميته وقيمة ، وذلك لكثره اطلاعه ، وإتقانه معرفته للأقوال والمذاهب ، وشدة تحريره في نقل الإجماع^(٢).
ومن دقته في نقل الإجماع نجد يقول في الشفاعة : ((اتفق المسلمون على أن نبينا شفيع يوم القيمة وأن الخلق يطلبون منه الشفاعة))^(٣).
فعندما يطلع ويقف القارئ على هذا الإجماع يتبدّل إلى ذهنه أولئك المخالفون في الشفاعة من أهل (الوعيدية) الخوارج والمعتزلة ، فكيف ينقل شيخ الإسلام اتفاق المسلمين على ذلك ؟ ! .

يجيب شيخ الإسلام عنه بقوله - بعد نقله للإجماع السابق - : ((لكن عند أهل السنة أنه يشفع في أهل الكبائر ، وأما عند الوعيدية فإنما يشفع في زيادة الثواب))^(٤).
فأطلق - رحمه الله - كلمة ((المسلمون)) و ((الشفاعة)) ، فعموم المسلمين يؤمّنون بعطل الشفاعة.. وعند التفصيل لابد من البيان.. ولهذا يقول - رحمه الله - في مقام آخر : ((ومذهب سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة إثبات الشفاعة لأهل الكبائر))^(٥).

فهنا قيّد الاتفاق بأهل السنة ، والشفاعة لأهل الكبائر.

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (١٩/٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣).

(٢) ولهذا نجد - رحمه الله - في بعض الإجماعات التي لا يجزم بها يقول فيها : ((السلف جمعون أو كالمجتمعن)) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٥/٣٧٧). ويقول : ((فإن انقسام الفرقة إلى هذين النوعين متفق عليه بين المسلمين فيما أظن)) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٢/٣١٥). ويقول : ((والترتيب هنا متفق عليه فيما أعلم)) ((مجموع الفتاوى)) : (٢٢/٣٩٥).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (١/٤٠).

(٤) المصدر نفسه : (١/٤٠).

(٥) المصدر نفسه : (١/٦١١).

ومن دقته رحمة الله في نقل الإجماع أنه يعتد بمن نقل الإجماع في كل مسألة على أهل الفن فيها والملاصقين لها ، فإذا أجمع أهل الحديث على مسألةٍ حديثيةٍ فإن إجماعهم حقٌّ وحجّةٌ ، وإذا أجمع الفقهاء على حكمٍ فإن إجماعهم حقٌّ وحجّةٌ.. فيؤكّد شيخ الإسلام ذلك بقوله -رحمه الله- : ((لو أجمع الفقهاء على حكمٍ كان إجماعهم حجّةً... فكذلك أهل العلم بالحديث إذا أجمعوا على صحة خبر أفاد العلم وإن كان الواحد منهم يجوز عليه الخطأ لكن إجماعهم معصومٌ عن الخطأ))^(١). وإن كان أحد العلماء ملائقاً وقربياً من المسألة فيقدم قوله على غيره فمثلاً في ذم الكلام والخوض فيه ؛ بوجهه ينقل كلام الغزالى -رحمه الله- في ذلك فيقول : ((قال أبو حامد : وقال أبو يوسف : من طلب العلم بالكلام تزندق... وقد اتفق أهل الحديث من السلف على هذا))^(٢).

و)- طرق نقل شيخ الإسلام للإجماع :

بعد تتبع المسائل التي ينقل شيخ الإسلام الإجماع فيها تبيّن أن طرق نقله واعتماده على إثبات الإجماع تدور على طريقين :

١) - المعلوم من دين الإسلام بالضرورة ، أو المعلوم بالاضطرار ، فينقل شيخ الإسلام الإجماع عليه ومن أمثلة ذلك :

قال - رحمه الله - : ((ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ اتباع غير دين الإسلام أو اتباع شريعةٍ غير شريعة محمد فهو كافر))^(٣).

ويقول -رحمه الله- : ((نعلم باضطرار إجماع الأنبياء من أو لهم إلى آخرهم على إثبات المعاد البدني)) (٤).

(١) المصدر السابق : (١٨/٤٩).

(٢) ((درء تعارض العقل والنقل)) : (١٥٨/٧).

^(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٢٨/٥٢٤).

^٤) ((سان تليس ، الجهمة)) : (٢٢٣/١).

٢) - تتبع أقوال الصحابة وسلف الأمة والناقلين للإجماع من أهل العلم ومن أمثلة ذلك :

قال - رحمه الله - : ((من المعلوم أن القرآن نطق بالعلو في مواضع كثيرة ، حتى قيل إنها ثلاثة موضع ، والسنة متواترة عن النبي ﷺ. مثل ذلك ، وكلام السلف المتقول عنهم بالتواتر يقتضي اتفاقهم على ذلك ، وأنه لم يكن فيهم من ينكره))^(١).

ويقول - رحمه الله - ، - في قضية كفر من سب النبي ﷺ من المسلمين - فقال : ((وأما إجماع الصحابة رضي الله عنهم فلأن ذلك نُقل عنهم في قضايا متعددة يتشرر مثلها ويستفيض ، ولم ينكرها أحدٌ منهم ، فصارت إجماعاً ، وأعلم أنه لا يمكن ادعاء إجماع الصحابة على مسألةٍ فرعيةٍ بأبلغ من هذا الطريق))^(٢).

وقال - رحمه الله - في مسألة (رؤيه الله في الآخرة وأنه فوق العالم وأن القرآن غير مخلوق) قال : ((هذه الثلاثة مما اتفق عليها سلف الأمة وأئمتها ، وحکى إجماع أهل السنة عليها غير واحدٍ من الأئمة والعلماء بأقوال السلف ، مثل أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، وإسحاق بن إبراهيم ، وداود بن علي ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ، وأمثال هؤلاء ، ومثل عبد الله بن سعيد بن كلاب وأبي العباس القلansi ، وأبي الحسن الأشعري ، وأبي الحسن علي بن مهدي الطبرى ، ومثل أبي بكر الإسماعيلي ، وأبي نعيم الأصبهانى ، وابن عمر بن عبد البر ، وأبي عمر الطلمنى ، ويجىءى بن عمار السجستانى ، وأبي إسماعيل الأنبارى ، وأبي القاسم التميمي ، ومن لا يحصى عدده إلا الله من أنواع أهل العلم))^(٣).

(١) ((منهاج السنّة)) : (٦٤٥/٢).

(٢) ((الصارم المسلول على شاتم الرسول)) : (٣٧٨/٢).

(٣) ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٢٤٥/١).

المطلب الثالث

مكانة الإجماع وأهميته

الحديث عن منزلة الإجماع ومكانته جزء من الحديث عن الجماعة وما ورد في
فضلها ومكانتها ، وذلك أن الإجماع محقق للجماعة ووحدة الكلمة وعدم الفرقة.

قال الإمام الشافعي ^(١) - رحمه الله - : ((من قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد
لزم جماعتهم ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أمرَ
بлизومها ، وإنما تكون الغفلة في الفرقة ، فاما الجماعة فلا يمكن فيها كافية غفلةً عن معنى
كتاب الله ولا سنة ولا قياس إن شاء الله ^(٢))).

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((والبدعة مقرونة بالفرقة ، كما أن السنة
مقرونة بالجماعة ، فيقال : أهل السنة والجماعة ، كما يقال : أهل البدعة والفرقة) ^(٣).
وقد أمر الله تعالى بالجماعة وحذر من الفرقة والاختلاف.

قال تعالى : ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَإذْ كُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ
عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَانًا..﴾ ^(٤) ، وقال
تعالى مخاطبًا نبيه ﷺ ومبيناً له عظمة تأليف القلوب وجمع الكلمة ، وأن هذا فضلٌ ومنةٌ
من الله وحده : ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ
أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ^(٥).

(١) أبو عبد الله محمد بن إدريس بن عثمان القرشي الشافعي المكي الإمام ، فقيه الملة.. قال إسحاق بن راهويه :
((الشافعي إمام)) ، ولد سنة خمسين ومائة بغزة ، وتوفي سنة أربع وعشرين ، ((السير)) : (١٠٥/٥).

(٢) ((الرسالة)) : ص (٤٧٥) رقم (١٣٢٠).

(٣) ((الاستقامة)) : (٤٢/١).

(٤) سورة آل عمران ، آية : (١٠٣).

(٥) سورة الأنفال ، آية : (٦٣).

وَحَذَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْ يَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلُفُوا ، فَقَالَ تَعَالَى :
 ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتِ وَأُولَئِكَ لَهُمْ
 عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١) . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي
 أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَفَرَّقُوا
 فِيهِ﴾^(٢) . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : ((أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَمَاعَةِ
 وَنَهَاهُمْ عَنِ الْاِخْتِلَافِ وَالْفَرَقَةِ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ أَهْلُكَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِالْمَرَاءِ
 وَالْخُصُومَاتِ فِي دِينِ اللَّهِ))^(٣) .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرَ الطَّبَرِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَاعْصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ
 جَمِيعًا﴾ : ((يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرَهُ : تَمْسَكُوا بِدِينِ اللَّهِ الَّذِي أَمْرَكُمْ بِهِ ، وَعَهْدِهِ
 الَّذِي عَهْدَ إِلَيْكُمْ فِي كِتَابِهِ إِلَيْكُمْ مِنَ الْأَلْفَةِ وَالْاجْتِمَاعِ عَلَى كَلْمَةِ الْحَقِّ ، وَالتَّسْلِيمِ
 لِأَمْرِ اللَّهِ))^(٤) . وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ : ((وَلَا تَتَفَرَّقُوا عَنِ دِينِ اللَّهِ
 وَعَهْدِهِ الَّذِي عَهَدَ إِلَيْكُمْ فِي كِتَابِهِ ، مِنَ الْإِتْلَافِ وَالْاجْتِمَاعِ عَلَى طَاعَتِهِ وَطَاعَةِ
 رَسُولِهِ وَالْإِنْتِهَاءِ إِلَى أَمْرِهِ))^(٥) .

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرَ^(٦) - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ : ((أَمْرُهُمْ
 بِالْجَمَاعَةِ وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّفْرِقَةِ وَقَدْ وَرَدَتِ الْأَحَادِيثُ الْمُتَعَدِّدةُ بِالنَّهِيِّ عَنِ التَّفْرِقِ وَالْأَمْرِ
 بِالْاجْتِمَاعِ وَالْإِتْلَافِ))^(٧) .

(١) سورة آل عمران ، آية : (١٠٥) .

(٢) سورة الشورى ، آية : (١٣) .

(٣) ((الإبانة عن شريعة الفرقة الناجحة)) : (١/٢٧٦) .

(٤) ((تفسير الطبرى)) : (٣/٣٧٨) .

(٥) المصدر نفسه : (٣/٣٧٩) .

(٦) أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القيسى البصري ، الإمام المحدث الفقيه المفسر ، له مصنفات عديدة ، قال النبي عنه : ((فقيه متقن ، محدث متقن ، مفسر نقال)) ولد سنة سبعمائة أو بعدها بيسير ، وتوفي سنة أربع وسبعين وسبعين مائة . ((الدرر الكامنة)) : (١/٢١٨) .

(٧) ((تفسير ابن كثير)) : (٢/٨٩) .

ومن هذه الأحاديث التي يبين النبي ﷺ فيها فضل وأهمية الجماعة ، وعقوبة من نبذ وشذّ ومات منعزلاً عن الجماعة - ميّة الجاهليّة - ما جاء في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : «قال رسول الله ﷺ : ((إِنَّ اللَّهَ يَرْضِي لَكُمْ ثُلَاثًا وَيُكَرِّهُ لَكُمْ ثُلَاثًا ، فَإِنْ رَضِيَ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا ، وَيُكَرِّهُ لَكُمْ قِيلُ وَقَالُ ، وَكُثْرَةُ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ))^(١). وفي المسند وغيره من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب في الجایة فقال : «اللَّهُ عَزَّ ذِيْلَهُ عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفَرْقَةِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْاَثْنَيْنِ أَبْعَدُ ، مَنْ أَرَادَ بِحَبْوَةِ الْجَنَّةِ فَلِيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ»^(٢). وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «(مَنْ رَأَى مِنْ أَمْيَرِهِ شَيْئًا يُكَرِّهُهُ فَلِيَصِيرْ) ، إِنَّمَا مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةِ شَبَرًا فَمَا تَرَى فِي لَهْلَهْلَةِ الْجَاهْلِيَّةِ»^(٣). وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي تحذر من الفرقة وتأمر بالجماعة^(٤) مما جعل هذا الوصف يكون رمزاً وعلمًا لسلفنا الصالح رضي الله عنهم فهم أهل السنة والجماعة.

(١) ((صحیح مسلم)) ، کتاب الأقضییة ، باب النهي عن كثرة المسائل في غير حاجة : ح (١٧١٥) (١٣٤٠/٣).

(٢) ((مسند الإمام أحمد)) ، مسند عمر بن الخطاب : ح (١٧٨) (٢٦/١) ؛ و ((الحاکم في المستدرک)) ، کتاب العلم : (١١٤/١) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشیخین ، ووافقه النھی في تلخیصه ؛ وابن أبي عاصم في ((السنۃ)) : ح (٨٦/١) ؛ وصححه الألبانی كما في ((ظلال الجنۃ في تخریج السنۃ)) ؛ و ((التزمذی في سننه)) ، کتاب الفتنة ، باب في لزوم الجماعة ، شرح المبارکفوری ؛ ((خفیة الأحوذی)) : (٢٢٥٤) (٢٨٣/٦) ؛ وصححه أحمد شاکر ((الرسالة)) للشافعی : ص (٤٧٤) ح (١٣١٥).

(٣) ((صحیح البخاری)) کتاب الفتنة ، باب ما جاء في قول الله تعالى : «هُوَ أَنْقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً» : ح (٤٧٧) (٣١٣/٤) ؛ ((صحیح مسلم)) ، کتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين : ح (١٨٤٩) (١٤٧٧/٣).

(٤) ذکر الإمام الشاطئی - رحمه الله - أقوال الناس في معنی الجماعة الواردة في هذه الأحادیث على خمسة أقوال : (١) - أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام . (٢) - أنها جماعة أئمة العلماء المحتدین . (٣) - أن الجماعة هي الصحابة على الخصوص . (٤) - أن الجماعة هي جماعة أهل الإسلام . (٥) - جماعة المسلمين إذا احتمعوا على أمیر . ((الاعتصام)) : (٢٦٤-٢٦٠/٢).

يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((فإن السنة تتضمن النص ، والجماعة تتضمن الإجماع ، فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والإجماع))^(١).
والآثار عن الصحابة رضي الله عنهم كثيرة في تقرير ذلك ، فقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شريح : ((اقض بما في كتاب الله ، فإن لم يكن في كتاب الله فبسنة رسول الله ﷺ ، فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ فاقض بما قضى به الصالحون)) ، وفي رواية : ((فبما اجتمع عليه الناس))^(٢).
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : ((من عرَضَ له منكم قضاءً بعد اليوم فليقضِ بما في كتاب الله ، فإن جاء أمرٌ ليس في كتاب الله فليقضِ بما قضى به نبيه ﷺ ، فإن جاء أمرٌ ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه ﷺ فليقضِ بما قضى به الصالحون ، فإن جاء أمرٌ ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه ﷺ ولا قضى به الصالحون فليجتهد رأيه ، ولا يقول إني أخاف وإنني أخاف فإن الحلال بين الحرام بين ، وبين ذلك أمور مشتبهات فدع ما يربيك إلى ما لا يربيك))^(٣).

وقال عمر بن عبد العزيز^(٤) - رحمه الله - : ((سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سنتاً الأخذ بها تصديق لكتاب الله ﷺ واستكمال لطاعته وقوّة على دين الله ﷺ ليس لأحدٍ تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في رأي من خالفها فمن اقتدى بما سنوا

(١) ((منهج السنة)) : (٤٦٦/٦).

(٢) ((مصنف ابن أبي شيبة)) ، كتاب البيوع والأقضية ، باب ما ينبغي للقاضي أن يبدأ به في قضائه : (٢٤٠/٧) ؛ ((سن النسائي)) كتاب آداب القضاة ، باب الحكم باتفاق أهل العلم : (٢٣١/٨).

(٣) ((النسائي)) ، كتاب آداب القضاة ، باب الحكم باتفاق أهل العلم : (٢٣٠/٨) ، وقال أبو عبد الرحمن النسائي بعد تخرجه : هذا الحديث جيد جيد.

(٤) أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي الخليفة. قال الذهبي : ((الإمام الحافظ العلامة المجتهد الراشد العابد السيد أمير المؤمنين حقاً)) ، ولـي الخلافة بعد سليمان بن عبد الملك ، وله من الأبناء خمسة عشر ابناً ، منهم عبد الله ولي العراق ، وعبد العزيز ولي الحرمين ، وتوفي سنة إحدى ومائـة. ((السير)) : (١١٤/٥).

اهتدى ، ومن استبصر بها أبصر ، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما
تولى وأصلاه جهنم وساعت مصيرًا^(١).

وقال الإمام البربهاري^(٢) - رحمه الله - : ((والأساس الذي تُبنى عليه الجماعة وهم
أصحاب محمد ورحمهم أجمعين ، وهم أهل السنة والجماعة فمن لم يأخذ عنهم فقد
ضل وابتدع ، وكل بدعة ضلاله ، والضلاله وأهلها في النار))^(٣).

وهكذا درج الأئمة على بيان أهمية الجماعة ، وما عليه الرعيل الأول - فإن
الإجماع يتحقق بهم ابتداءً - موضحين أهمية الإجماع وعصمة هذه الأمة أن تجتمع
على خطأ ، ولقد أخبر الصادق المصدوق^{عليه السلام} أن الله لا يجمع هذه الأمة على الضلال
أبدًا^(٤).

قال ابن حزم - رحمه الله - : ((الإجماع قاعدة من قواعد الملة الحنفية يرجع إليه ،
ويفرغ نحوه ، ويُكفر من خالفه إذا قامت عليه الحجة بأنه إجماع))^(٥).
ويقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((الحجّة الواجبة الاتّباع للكتاب والسنة
والإجماع ، فإن هذا حق لا باطل فيه ، وواجب الاتّباع لا يجوز تركه بحال ، عام
الوجوب لا يجوز ترك شيءٍ مما دلت عليه هذه الأصول ، وليس لأحدٍ الخروج عن
شيءٍ مما دلت عليه))^(٦).

وتظهر مكانة الإجماع وأهميته بالخصائص التالية :

(١) ((السنة)) لعبد الله بن أحمد : (٧٦٦/١) وصحح إسناده الشيخ محمد بن سعيد القحطاني في تحقيق الكتاب ؛
و((الشريعة)) للأجري : (٤٠٧/١) ، و((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكتائي : (١٠٦/١).

(٢) أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري ، الفقيه شيخ الحنابلة ، القسوة الإمام ، كان قواً بالحق ، داعية إلى الأثر ، لا
يختلف في الله لومة لائم ، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. ((السير)) : (٩٠/١٥).

(٣) ((شرح السنة)) : ص (٦٧).

(٤) سبق تخرجه ص (١٩).

(٥) ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٣).

(٦) ((مجموع الفتاوى)) : (٥/١٩).

١) - عصمة هذه الأمة أن تجتمع على ضلاله :

كما أخبر بذلك من لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحْيٌ يوحى^(١) ،
وهذه الخصيصة من أعظم ما يبين لنا أهمية الإجماع ، وذلك أن الأمة لا يمكن
أن تجتمع على خطأً وضلاله ، فكل ما أجمعوا عليه فهو حق لا شك فيه.
قال الإمام ابن قتيبة^(٢) - رحمه الله - : ((ما أجمعوا عليه - أي السلف - هو
العيان الذي لا يشك فيه)).^(٣)

ويقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((الكتاب والسنة والإجماع فمدلول
الثلاثة واحد... وكل ما أجمع عليه المسلمون ، فإنه لا يكون إلا حقاً مافقاً لما
في الكتاب والسنة)).^(٤)

وهذه العصمة من أبرز معالم حفظ الدين وثباته^(٥) ؛ وذلك أن ما أجمع
الأمة عليه هو الحق الجازم الذي لا يختلف مع تغير الأزمان وتقلب الأحوال ،
وبهذا تجلّى معاني الرسوخ واليقين والثبات عند أهل العلم.

يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((وأما هذه الأمة المرحومة ، وأصحاب
هذه الأمة المعصومة فإن أهل العلم منهم والدين هم من أمرهم على يقين ،
فظهور لهم الصدق من المين ، كما يظهر الصبح لذى عينين ، عصمهم الله أن
يجمعوا على خطأٍ في دين الله معقول أو منقول)).^(٦)

(١) سبق تخرجه ص (١٩).

(٢) أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، العلامة الكبير ، ذو الفتن ، صاحب التصانيف ، صَفَّ وجَمَعَ وبعد صيُّته ،
وكان رأساً في علم اللسان العربي ، والأخبار وأيام الناس. توفي سنة ست وسبعين ومائتين. ((السير)) : (٢٩٦/١٣).

(٣) ((الاختلاف في اللفظ)) : ص (٥٦).

(٤) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٠/٧).

(٥) انظر : رسالة ((النبوات والشمول في الشريعة الإسلامية)) د. عابد السفياني : ص (٥٦٧ ، ٥٦٨).

(٦) ((مجموع الفتاوى)) : (٩/١).

وبهذه المعاني الناتجة عن العصمة تتحقق وتظهر تلك الطائفة في كل عصرٍ وحينٍ، التي أخبر عنها النبي ﷺ بأنها لا تزال قائمةً بالحق لا يضرها من خالفها ، ظاهرة ثابتة على الحق حتى يأتيها أمر الله^(١).

٢) - حجية ما أجمعوا عليه^(٢) ووجوب اتباعه :

إذا كانت الأمة معصومةً عن الخطأ ، وما تقوله وتحمّل عليه هو الحق ، فيلزم من ذلك أنَّ ما أجمعت عليه الأمة فهو حجة يحتاج به ويجب اتباعه ، وهذا كان الإجماع مصدراً من مصادر أهل السنة والجماعة في الاستدلال ، وأصلاً من أصولهم يميزون به بين الحق والباطل ، يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((الإجماع هو الأصل الثالث الذي يعتمد عليه في العلم والدين وهم [أي أهل السنة والجماعة] يَزِّنُونَ بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أقوالٍ وأعمالٍ باطنة أو ظاهرة مما له تعلق بالدين))^(٣).

٣) - أن الإجماع لا يكون إلا بمستندٍ من الكتاب أو السنة :

وبهذا تظهر مكانة الإجماع وأهميته ؛ وذلك أنه يزيد المستند قوَّةً ، ويحدد المفهوم منه ، فيمنع بعد ذلك الاجتهاد في تأويله ويقطع النزاع فيه . يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((كل ما أجمع عليه المسلمون فإنه يكون منصوصاً عن الرسول ، فالمخالف لهم مخالف للرسول كما أن المخالف للرسول مخالف لله... فلا يوجد قط مسألةٌ مجمعةٌ عليها إلا وفيها بيانٌ من

(١) ((صحيف البخاري)) كتاب الاعتصام بالسنة ، باب قول النبي ﷺ : ((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق...)) : ح (٧٣١١) (٣٦٦/٤) ؛ ((صحيف مسلم)) كتاب الإمارة ، باب قوله ﷺ : ((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق...)) : ح (١٩٢١) (١٥٢٣/٣).

(٢) الحديث عن حجية الإجماع وأدلة ذلك النقلية والعقلية أفرد له بحث مستقل ؛ انظر : ص (٤٨).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (١٥٧/٣).

الرسول ، ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس ويعلم الإجماع فيستدل به^(١).

وقال ابن حزم - رحمه الله - : ((لا يمكن البته أن يكون إجماع من علماء الأمة على غير نص من قرآن أو سنة عن رسول الله ﷺ))^(٢).
ويقول الآمدي - رحمه الله - في كتابه ((الإحکام)) : ((اتفق الكل على أن الأمة لا تجتمع على الحكم إلا عن مأخذ ومستند يوجب اجتماعها ، خلافا لطائفة شاذة ، فإنهم قالوا بجواز انعقاد الإجماع عن توفيق لا توقيف ، بأن يوفقهم الله تعالى لاختيار الصواب من غير مستند))^(٣).

ويقول الفتوحي^(٤) - رحمه الله - في ((شرح الكوكب المنير)) : ((ولا إجماع عن غير دليل عند الأئمة الأربعه وغيرهم ، لأن الإجماع لا يكون إلا من المحتددين ، والمحتجد لا يقول في الدين بغير دليل ، فإن القول بغير دليل خطأ ، وأيضاً فكان يقتضي إثبات شرعٍ مستأنفٍ بعد النبي ﷺ وهو باطل))^(٥).

٤) أنه لا يجوز لأحدٍ مخالفه الإجماع :

وذلك أن إجماعهم معصومٌ عن الخطأ فهو حجةٌ ويستند على دليل ؛ لهذا كله فإن مخالفته تحرم ، وهي سمةٌ وصفةٌ لأهلِ البدع والريغ والضلال ، وقد

(١) المصدر السابق : ١٩٤/١٩٥ .

(٢) ((الإحکام في أصول الأحكام)) : ٥٣٩/١ .

(٣) ((الإحکام في أصول الأحكام)) : ٢٦١/١ .

(٤) أبو البقاء محمد بن شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى المصرى الحنبلي المشهور بابن التحرار ، الفقيه الأصولي ، اللغوى ، العلامة ، ولد سنة ثمان وتسعين وثمانمائة ، وتوفي سنة اثنين وسبعين وتسعين وتسعمائة ((الأعلام)) لزركلى : ٦/٦ ؛
((مقدمة شرح الكوكب المنير)) : ص (٥) .

(٥) ((شرح الكوكب المنير)) : ٢٥٩/٢ ؛ وانظر : ((المسودة)) : ص (٣٣٠) ؛ ((إرشاد الفحول)) : (ص ٧٩) ؛ ((المدخل إلى
منذهب أحمد)) : ص (٢٨٣) .

تقدمنا نقلنا لكلام شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((فإن السلف كان يشتد
إنكارهم على من يخالف الإجماع ، ويعذونه من أهل الزيف والضلal))^(١).
وبهذا يتبين لك خطأً وضلال أولئك الذين لا يبالون بإجماع السلف ،
ويتهاونون باعتقاد خلافه ، أو قبول الخلاف فيه !!

قال الإمام اللالكائي^(٢) - رحمه الله - في بيان منهجه في كتابه العظيم
((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : ((أَسْتَدِلُّ عَلَى صَحَّة مَذْهَبِ أَهْلِ
السَّنَة ؛ بِمَا وَرَدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا، وَمَا رَوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ
وَجَدْتَ فِيهِمَا جَمِيعًا ذَكْرَتَهُمَا، وَإِنْ وَجَدْتَ فِي أَحَدَهُمَا دُونَ الْآخَرِ ذَكْرَتَهُ،
وَإِنْ لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا عَنِ الصَّحَّابَةِ الَّذِينَ أَمْرَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ يُقْتَدِيَ بِهِمْ
وَيُهْتَدِي بِأَقْوَاهُمْ وَيُسْتَضَاءُ بِأَنوارِهِمْ لِمَشَاهِدَتِهِمُ الْوَحْيُ وَالتَّنْزِيلُ وَمَعْرِفَتِهِمْ
مَعْانِي التَّأْوِيلِ احْتَجَجْتُ بِهَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا أَثْرٌ عَنْ صَاحِبِي فَعَنِ التَّابِعِينَ
لَهُمْ بِإِحْسَانٍ ؛ الَّذِينَ فِي قَوْلِهِمُ الشَّفَاءُ وَالْهُدَىُ، وَالَّذِينَ بِقَوْلِهِمُ الْقَرْبَةُ إِلَى اللَّهِ
وَالْزَّلْفَىُ، فَإِذَا رَأَيْنَاهُمْ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى شَيْءٍ عَوَّلَنَا عَلَيْهِ، وَمَنْ أَنْكَرَ وَقْلَهُ أَوْ
رَدَّهُ عَلَيْهِ بَدْعَتِهِ أَوْ كَفَرَوْهُ حَكَمْنَا بِهِ وَاعْتَقَدْنَاهُ، وَلَمْ يَزِلْ مِنْ لَدْنِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا قَوْمٌ يَحْفَظُونَ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ وَيَتَدَبَّرُونَ بِهَا، وَإِنَّمَا هَلْكَ مِنْ حَادِّ
عَنِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ بِجَهَلِهِ طَرِيقُ الْإِتَّبَاعِ))^(٣).

وقال الإمام البربهاري - رحمه الله - : ((فانظر رحمك الله كل من سمعت
كلامه من أهل زمانك خاصة فلا تعجلن، ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل
وتنظر: هل تكلم به أصحاب رسول الله ﷺ أو أحد من العلماء؟ فإن وجدت

(١) ((منهج السنة)) : (٨/٣٥٤). وانظر ص (٢٨).

(٢) أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور العبد الشافعي اللالكائي ، الإمام الحافظ صاحب كتاب (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة) توفي سنة ثمان عشرة وأربعين مائة. ((السير)) : (٤١٧/٤١٩).

(٣) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١/٢٩).

فيه أثراً عنهم فتمسك به ، ولا تجاوزه شيء ، ولا تختر عليه شيئاً فتسقط في النار) ^(١).

فلا يمكن أن يتدع المرء فهماً وتأوياً للنص لم يقل به أحدٌ من الأئمة وأهل العلم المتقدمين ، فكيف إذا فهم ما يخالف إجماعهم واتفاقهم على تأويل النص..!! فلا سبيل إلا سبيلهم ، ولا نهج إلا اتباعهم.. فنقف حيث وقفوا ، ونكف عما كفوا.

قال الإمام الأوزاعي ^(٢) - رحمه الله - : ((اصبر نفسك على السنة ، وقف حيث وقف القوم ، وقل بما قالوا ، وكفّ عما كفوا ، واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ما وسعهم)) ^(٣).

وقال الإمام أبو محمد البربهاري - رحمه الله - : ((من قال في دين الله برؤيه وقياسه وتأويله من غير حجة من السنة والجماعة ، فقد قال على الله ما لا يعلم ، ومن قال على الله ما لا يعلم ، فهو من المتكلفين)) ^(٤).

ويقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((وما أحسن ما جاء عن "عبدالعزيز بن عبد الله بن سلامة" أنه قال : عليك بذر زور السنة فإنها لك بإذن الله عصمة ، فإن السنة إنما جعلت ليستن بها ويقتصر عليها ، وإنما سنها من قد علم ما في خلافها من الزلل والخطأ والحمق والتعمق ؛ فارض لنفسك بما رضوا به لأنفسهم. فإنهم عن علم وقفوا ، وببصرٍ نافذٍ كفوا ، ولهم كانوا على كشفها أقوى ، وبتفصيلها لو كان فيها أخرى ، وإنهم لهمُ السابقون ، وقد بلغهم عن نبيهم ما يجري من الاختلاف بعد القرون الثلاثة ، فلئن كان المُهدي ما أنتم عليه

(١) ((شرح السنة)) : ص (٦٩).

(٢) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يحيى الأوزاعي الإمام الفقيه ، قال الإمام مالك : ((الأوزاعي إمام يقتدى به)) مات سنة سبع وخمسين ومائة. ((السير)) : (١٠٧/٧).

(٣) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١٧٤/١).

(٤) ((شرح السنة)) : ص (١٠٥).

لقد سبقتموهم إليه ، ولئن قلتم حدث حَدَثَ بعدهم فما أحدثه إلا من اتبع غير
سبيلهم ، ورغم نفسه عنهم ، واختار ما نحته فكره على ما تلقوه عن نبيهم ،
وتلقاء عنهم من تبعهم بإحسان ، ولقد وصفوا منه ما يكفي ، وتكلموا منه بما
يشفي ، فمن دونهم مقصّر ، ومن فوقهم مفرط ، لقد قصر دونهم أناس فجفوا ،
وطمح آخرون فغلوا ، وإنهم فيما بين ذلك لعلى هُدًى مستقيم)^(١).

وما ضل من ضل من الفرق والطوائف إلا بسبب استقلالهم في فهم
النصوص ، ومخالفتهم لأئمة السنة والهُدَى ، واتباعهم لآرائهم والهوى ، فكل
فرقةٍ وطائفةٍ تستدل على معتقدها بالكتاب والسنّة ؛ ولكن على ما تراه من
تأويلها !!

والكتاب والسنّة منها يُعتمد المعتقد والدين ، ولكن على فهم صحابة
رسول الله ﷺ وسلفنا الصالحة .

قال الإمام أحمد^(٢) - رحمه الله - : ((أصول السنّة عندنا التمسك بما كان
عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم))^(٣).

وقد أشار النبي ﷺ لخروج فرقٍ تستقل في فهمها في تأويل القرآن وأخير
أن علياً عليه السلام يقوم بقتالها. فعن أبي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله ﷺ
من بعض حجر نسائه فانقطع شمع نعله فأخذها عليٌّ وتخلف يصلحها ،
فقام رسول الله ﷺ يتضرر وقمنا معه فقال : ((إن منكم من يقاتل على تأويل
القرآن كما قاتلت على تنزيله)) قال : فاستشرفها القوم ، وفيهم أبو بكر وعمر

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٤ / ٧ ، ٨).

(٢) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن أسد النهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي ، علم على رأسه نار ، إمام من
أئمة الدين ، بل إمام أهل السنّة والجماعة ، قال النهي : ((هو الإمام حقاً ، وشيخ الإسلام صدقًا ، قال ابن قتيبة : إذا رأيت
رجلًا يحبّ أحمد ، فاعلم أنه صاحب سنّة ، أحمد إمام الدنيا)). وقال إسحاق بن راهويه : ((أحمد حجة بين الله وبين خلقه)) ،
ولد سنة أربعين وستين ومائة ، وتوفي سنة إحدى وأربعين ومائتين . ((السير)) : (١٧٧/١١).

(٣) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة)) : (١٧٦/١).

رضي الله عنهمَا ، فقال رسول الله ﷺ : «(لا ، ولكنه صاحبُ النعل)» قال :
فانطلقنا إليه نبشره ، فلماً يرفع بها رأسه ، كأنه شيء قد كان سمعه»^(١).
ورويَ عن النبي ﷺ أنه قال : «إن جبريل أتاني آنفاً فقال يا محمد إنا لله
وإنا إليه راجعون إن أمتك مفتونة بعده بقليل غير كثير ، قلت : يا جبريل أفتنة
ضلال أم فتنة كفر ، قال : كلُّ سيكون ، قلت : كيف يضلُّون أو يكفرون
وأنا مختلفٌ بين أظهرهم كتاب الله ، قال : بكتاب الله يضلُّون ، يتأنِّ له كلُّ قومٍ
على ما يهُون فيضلُّون به»^(٢).

وقد قاتل عليٰ الخوارج على تأویل القرآن ، فهم أهل عبادة وقيام ليلٍ
وقراءة قرآن ؟ ولكنهم يعرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، ولقد
أمر النبي ﷺ بقتالهم ، وثبت ضلالهم بالنص والإجماع^(٣) ، ومع ذلك ينسون
معتقدهم على نصوصٍ من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ؛ ولكن بحسب ما
يفهمون ويأولُون !!

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : «أيها الناس : إنكم ستخدِّلون و يحدث لكم ، فإذا
رأيتم محدثةً فعليكم بالأمر الأول»^(٤).

ورضي الله عن ابن عباسٍ وسائر صحابة رسول الله ﷺ فقد «قدم رجلٌ على
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجعل عمر يسأله عن الناس ، فقال : يا أمير المؤمنين
قد قرأ القرآن منهم كذا وكذا. قال ابن عباسٍ فقلت : والله ما أحب أن يتسارعوا
يومهم هذا في القرآن هذه المسارعة ، قال فزجرني عمر رضي الله عنه ثم قال : مه ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في ((المسندي)) : ح (٤١٦/٣) (٤١٦٥) ؛ والحاكم في ((المستدرك)) كتاب معرفة الصحابة ، باب ذكر
إسلام أمير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه (١٢٢/٣) وقال : حديث صحيح على شرط الشعدين ولم يترجاه ؛ والآجري في
((الشريعة)) باب ذكر جوامع فضائل عليٰ رضي الله عنه ، وحسن إسناده الشيخ عبد الله الدميري في تحقيقه للكتاب : ح (١٥٩١)
ـ (٤/٢٠٩).

(٢) ((الشرح والإبانة)) لابن بطة العكبري : ص (١١٧) (٣٨).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/٢٨٢).

(٤) ((سنن الدارمي)) المقدمة باب الفتيا وما فيه من الشدة : ح (١٧٢) (٦٥/١).

منهم - : ((... لا يخاصل أحداً ولا يناظره ، ولا يتعلم الجدل ، فإن الكلام في القدر والرؤيا والقرآن وغيرها من السنن ؛ مكررها منهي عنه ولا يكون صاحبه - إن أصاب بكلامه السنة - من أهل السنة حتى يدع الجدل ويسلم))^(١).

وقال الإمام أبو محمد الحسن البربهاري : ((والكلام والخصومة والجدال والمراء محدث ، يقبح الشك في القلب ، وإن أصاب صاحبه الحق والسنة))^(٢).

وقال شيخ الإسلام : ((وشعار هذه الفرق [أي المخالف لأهل السنة] مفارقة الكتاب والسنة والإجماع ، فمن قال بالكتاب والسنة والإجماع كان من أهل السنة والجماعة))^(٣).

فلن يكون الرجل من أهل السنة ولو وافق السنة حتى يدع الجدل ويسلم للنصوص ويتبع سبيل المؤمنين ، فمن كان كذلك فهو من أهل السنة ولو أخطأ ، ومن خالف وغيره وبذل فقد ضل وأخطأ ، ولو وافق أهل السنة في النتيجة^(٤). وهكذا من تحدث بجهلٍ بدون علمٍ فإنه ضل الطريق ، وارتكب إثماً ولو وافق الصواب بقوله.

يقول الإمام الشافعي - رحمه الله - : ((من تکلف ما جَهَلَ وما لم تتبته معرفته كانت موافقته للصواب - إن وافقه من حيث لا يعرفه - غير محمودة والله أعلم ، وكان خطئه غير معذورٍ ، إذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه))^(٥).

(١) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١٧٧/١).

(٢) ((شرح السنة)) : ص (٧١).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٤٦/٣).

(٤) انظر : ((شرح العقيدة الطحاوية)) لابن أبي العز الحنفي : ص (١٩٦). ومقدمة ((رفع الأستار)) للألباني : ص (٥٠) و((منهج الأشاعرة في العقيدة)) للدكتور سفر الحوالي : ص (١٦).

(٥) ((الرسالة)) : ص (٥٣) مسألة (١٧٨).

فانطلقت إلى منزلي مكتشباً حزيناً ، فيينا أنا كذلك إذ أتاني رجلٌ فقال : أجب أمير المؤمنين ، فخرجت فإذا هو بالباب يتظرنـي ، فأخذ بيدي فخلا بي فقال : ما الذي كرهـت مما قال الرجل آنـا ؟ فقلـت : يا أمـير المؤمنـين متى يتـسارـعوا هـذه المسـارـعة يـختـقـوا (١) ، ومتى يـختـقـوا يـختـصـموـا ، ومتى يـختـصـموـا يـخـلـفـوا ، ومتى يـخـلـفـوا يـقـتـلـوا . قال :

الله أبـوك إنـ كنتـ لأـكتـمـها النـاسـ حتىـ جـئتـ بـهـاـ (٢) .

فلا بد من اتباع منهـج سـلفـنا الصـالـحـ ، واعـتقـادـ أـنـ الحـقـ لاـ يـجـدـ عـنـهـمـ وإنـماـ هـلـكـ

مـنـ حـادـ عـنـهـمـ وـاتـبعـ غـيرـ سـيـلـهـمـ (٣) .

ومن سنـنـ الجـادـةـ التي رـسـمـهـاـ لـنـاـ سـلـفـناـ الصـالـحـ أـنـ المـرـءـ إـنـ حـادـ عـنـ طـرـقـ الـاتـبـاعـ

وـنـهـجـ نـهـجـاـ يـغـاـيـرـ مـاـ سـلـكـهـ الـأـولـوـنـ فـإـنـهـ وـإـنـ وـفـقـ لـلـصـوـابـ فـطـرـيقـتـهـ غـيرـ مـحـمـودـةـ ، وـلـاـ

يـعـدـ مـنـ أـهـلـ السـنـةـ ، قـالـ الإـمـامـ أـحـمـدـ فـيـ تـقـرـيرـ مـنـهـجـ السـلـفـ وـمـاـ عـلـيـهـ الـوـاحـدـ

(١) قال ابن الأثير : ((الحقاق : المخاصمة ، وهو أن يقول كلُّ واحدٍ من الخصمين أنا أحق به)) ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) : (٤١٤/١).

(٢) ((السنة)) لعبد الله : ح (٨٩/١٣٥) ولا يعارض الأثر ما ورد في حفظ القرآن وفضل قراءته وذلك أن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ((ما أحب أن يتـسارـعوا يـومـهـ هـذـهـ)) فهي قضـيـةـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ حـالـ الزـمـانـ وـالـأـشـخـاصـ لـمـ يـرـىـ اـبـنـ عـبـاسـ مـنـ الـأـثـارـ

المـرـتـبـةـ عـلـىـ ذـلـكـ ، وـأـيـضاـ قولـ عمرـ بنـ الخطـابـ : ((إنـ كـنـتـ لأـكـمـمـهـ النـاسـ)) ، فهي رؤـبةـ للأـمـيرـ . وقد يـرـىـ أـحـيـاناـ رـأـيـاـ فـيـهـ

المـصـلـحةـ . فـتـكـونـ قضـيـةـ نـسـيـةـ وـلـوـ كـانـ خـيـراـ مـطـلـقاـ لـمـ كـانـ لـأـمـيرـ المـؤـمـنـينـ أـنـ يـكـمـمـهـ . وـالـمـقصـودـ أـنـ فـيـ الـأـثـرـ تـبـيـهـاـ ضـرـورـيـاـ لـنـ

مـنـ اللـهـ عـلـيـهـ بـحـفـظـ وـقـرـاءـةـ كـتـابـهـ وـمـاـ تـيـسـرـ مـنـ السـنـنـ وـغـيرـهـ ؛ فـيـهـ تـبـيـهـ لـلـجـمـيعـ أـنـ فـهـمـ هـذـهـ النـصـوصـ وـالـاسـتـدـلـالـ عـلـىـ الـعـقـدـ

بـهـ لـابـدـ أـنـ يـكـونـ تـابـعاـ لـفـهـمـ صـحـابـةـ رـسـوـلـ اللـهـ وـسـلـفـنـاـ الصـالـحـ ، وـهـذـاـ هوـ سـرـ كـرـاهـةـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ لـذـلـكـ

حيـثـ قـالـ ، وـيـختـقـواـ ، فـكـلـ يـدـعـيـ الـحـقـ مـعـهـ !!ـ عـلـىـ مـاـ فـهـمـهـ وـتـأـوـلـهـ مـنـ النـصـوصـ دـوـنـ الرـجـوعـ وـالـاعـتـمـادـ عـلـىـ أـصـوـلـ سـلـفـنـاـ

الـصـالـحـ . قـالـ الشـعـيـ رـحـمـهـ اللـهـ : ((قلـتـ لـزـيـادـ بـنـ النـضـرـ : قـدـ كـنـتـ مـنـ الشـيـعـةـ فـلـمـ تـرـكـهـمـ ؟ـ قـالـ : إـنـيـ رـأـيـهـمـ يـأـخـذـونـ

بـأـعـحاـزـ لـيـسـ لـهـ صـدـورـ)) ، ((الـحـجـةـ فـيـ بـيـانـ الـحـجـةـ)) : (٥٦٢/٢).

(٣) وـالـاتـبـاعـ لـهـ سـنـةـ ، وـالـإـجـمـاعـ لـهـ حـرـمـةـ ، وـهـذـاـ قـالـ شـيـخـ الإـسـلامـ : ((...ـمـثـلـ الغـلـطـ فـيـ الـحـسـابـ لـاـ يـهـتـكـ حـرـيمـ الـإـجـمـاعـ ، وـلـاـ

يـثـلـمـ سـنـنـ الـاتـبـاعـ)) ، ((بـحـمـوعـ الـفـتاـوىـ)) : (٥٣٩/٢١) ، وـقـالـ الإـمـامـ الـلـالـكـائـيـ فـيـ بـيـانـ سـبـبـ تـأـلـيفـ كـتـابـهـ ((شـرـحـ أـصـوـلـ

اعـتـقـادـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ)) وـأـنـهـ تـكـرـرـ السـوـالـ عـلـيـهـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ فـيـ ((شـرـحـ اـعـتـقـادـ مـذاـهـبـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ)) فـقـالـ رـحـمـهـ اللـهـ : ((فـأـجـبـهـمـ إـلـىـ مـسـأـلـهـمـ لـمـ رـأـيـتـ فـيـهـ مـنـ الـفـائـدـةـ الـحـاـصـلـةـ وـالـمـنـفـعـةـ السـنـيـةـ التـامـةـ ، وـخـاصـةـ فـيـ هـذـهـ الـأـرـمـنـةـ الـتـيـ تـنـاسـيـ

عـلـمـاؤـهـاـ رـسـومـ (ـمـذاـهـبـ أـهـلـ السـنـةـ)ـ وـاشـتـغـلـوـعـنـهـاـ بـمـاـ أـحـدـثـوـنـاـ مـنـ الـعـلـمـ الـحـدـيـثـ حـتـىـ ضـاعـتـ الـأـصـوـلـ الـقـدـيـمةـ الـتـيـ أـسـتـ

عـلـيـهـاـ الـشـرـعـةـ وـكـانـ عـلـمـاءـ السـلـفـ إـلـيـهـاـ يـدـعـونـ وـإـلـىـ طـرـيقـهـاـ يـهـلـونـ وـعـلـيـهـاـ يـعـولـونـ ، فـحـدـدـتـ هـذـهـ الـطـرـيـقـةـ لـتـعـرـفـ مـعـانـيـهـاـ وـحـجـجـهـاـ

وـلـاـ يـقـتـصـرـ عـلـىـ سـمـاعـ اـسـمـاهـاـ دـوـنـ رـسـومـهـاـ)) ، ((شـرـحـ أـصـوـلـ اـعـتـقـادـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ)) : (٢٨/١) . فـإـذـاـ كـانـ عـصـرـ الـلـالـكـائـيـ

تـنـاسـيـ الـعـلـمـاءـ رـسـومـ مـذاـهـبـ أـهـلـ السـنـةـ ، وـضـاعـتـ الـأـصـوـلـ الـقـدـيـمةـ ؟ـ فـكـيـفـ فـيـ عـصـرـنـاـ !!ـ

المطلب الرابع الأدلة على حجية الإجماع^(١)

الإجماع هو الدليل الثالث بعد الكتاب والسنة ، وهو حجة شرعية عند أهل العلم يجب القول به وعدم مخالفته.

قال ابن حزم - رحمه الله - : ((اتفقنا نحن وأكثر المخالفين لنا على أن الإجماع من علماء أهل الإسلام حجة ، وحق مقطوع بها في دين الله عَزَّلَ)).^(٢).
وقال محدث الدين ابن تيمية^(٣) - رحمه الله - : ((الإجماع متصور ، وهو حجة قاطعة)).^(٤).

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله - : ((وأما إجماع الأمة فهو في نفسه حق لا يجتمع الأمة على ضلاله)).^(٥).

وقال ابن قدامة : ((والإجماع حجة قاطعة عند الجمهور)).^(٦).
وقال ابن النجاشي : ((وهو حجة قاطعة بالشرع)).^(٧).
إلى غير ذلك مما قاله علماء الأصول^(٨).

(١) انظر في الاستدلال على حجية الإجماع ((منهاج السنة)) : (٨/٣٤٥-٣٥٥) ؛ ((المستصفى)) : (٢/٢٩٨-٣٢١) ؛ ((شرح الكوكب المنير)) : (٢١٥/٢٢٤) ؛ ((الإقناع في بيان ما قبل عن حجية الإجماع)) : ص (١٤٣-١٩٧) ؛ ((مناقشة الاستدلال بالإجماع)) : ص (٩٦-١٠٥).

(٢) ((الاحكام في أصول الأحكام)) : (١/٥٢٨).

(٣) أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن علي الحراني محدث الدين ابن تيمية ، الإمام العلامة الفقيه جند بن تيمية المشهور ولد سنة تسعين وخمس مائة ، وتوفي سنة اثنين وخمسين وستمائة. ((السير)) : (٢٣/٢٩١).

(٤) ((المسودة)) : ص (٣١٥).

(٥) ((مجموع الفتاوى)) : (١٩/١٧٦).

(٦) ((روضة الناظر)) : (١/٣٣٥).

(٧) ((ختصر التحرير)) : ص (٣٣).

(٨) انظر : ((المستصفى)) : (٢٩٨/٢) ؛ والأحكام للأمدي : (١/٢٠٠) ؛ و ((روضة الناظر)) : ص (١٣١) ، و ((شرح الكوكب المنير)) : (٢/٤٢١) ؛ و ((المدخل إلى منهاج الإمام أحمد)) : ص (٢٨٠).

وقد دلَّ على حجية الإجماع الكتاب والسنة والعقل :

أولاً : أدلة الكتاب :

أ) - قال تعالى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(١).

ووجه الاستدلال بهذه الآية من وجهين :

١ - أنه توعَّد مشاقِقَ الرسول ومتبِّعَ غير سبِيلِ المؤمنين ، وذلك يقتضي أن كلاًّ منهما مذمومٌ ، ومشاقِقَ الرسول مذمومٌ بالإجماع ، فلو لم تكن الأخرى مذمومٌ لكان قد رَّتبَ الوعيد على وصفين مذمومٍ وغير مذمومٍ وهذا لا يستقيم.

٢ - أن كلاًّ من الوصفين يقتضي الوعيد لأنَّه مستلزم للآخر ، وذلك مثل معصية الله والرسول فمن عصى الله عصى الرسول ومن عصى الرسول عصى الله ، ومثل قوله : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ .. ﴾^(٢) فإنَّ الكفر بواحدة يقتضي الكفر بالأُخْرَى ، فمن كفر بالملائكة كفر بالكتب ، ومن كفر بالرسل كفر باليوم الآخر ، فمن شاقَ الرسول فقد اتبع غير سبِيلِ المؤمنين ، ومن اتبع غير سبِيلِ المؤمنين فقد شاقَ الرسول ، ومن خرج عن إجماعهم فقد اتبع غير سبِيلِهم فهو مشاقِق للرسول ، وهذا يدل على أنَّ إجماعهم حجة^(٣).

ب) - قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ .. ﴾^(٤).

(١) سورة النساء ، آية : (١١٥).

(٢) انظر في أوجه الاستدلال بهذه الآية : ((منهج السنة)) : (٣٤٧/٨) ؛ و ((مجموع الفتاوى)) : (٣٨/٧ ، ١٩٣/١٩) .

و ((الأحكام)) للأتمي : (٢٠٠/٥٥) ؛ و ((مناقشة الاستدلال بالإجماع)) للسدحان : ص (٩٦).

(٣) سورة النساء ، آية : (٥٩).

ووجه الاستدلال بهذه الآية من أربعة أوجه :

١- جعل وجوب الرد إلى الله والرسول معلقاً بالتنازع ، فعلم أنه عند انتفاء التنازع لا يجب الرد إلى الله ورسوله ، فدل على أن إجماعهم إنما يكون على حقٍ وصواب.

٢- لو كانوا يجمعون على باطلٍ لم يسقط عنهم وجوب الرد إلى الكتاب والسنة.

٣- لو كانوا يجمعون على باطلٍ لكنوا حيئنِّ أولى بوجوب الرد إلى الكتاب والسنة منهم إذا تنازعوا ، فلأنَّ يؤمرُوا بذلك إذا قدر خروجهم كلهم أولى وأخرى من أن يؤمر بعضهم عند التنازع.

٤- أن أمر الله ورسوله حقٌ حال الإجماع والنزاع ، فإذا لم يجب الرد عليه عند الإجماع ؛ دل على أن الإجماع موافقٌ له لا مخالف له ، فلما كان المستدل بالإجماع متبعاً له في نفس الأمر لم يحتاج إلى الرد إليه^(١).

ج) - قال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾^(٢).

وجه الاستدلال بهذه الآية من ثلاثة أوجه :

١- من جعلهم الله شهداء على الناس ، فلا بد أن يكونوا عالمين بما يشهدون به ذوي عدلٍ في شهادتهم ، وهذا يقتضي أن كل ما أجمعوا عليه فهو حق ، وإلا لم تقبل شهادتهم.

٢- وصفهم الله تعالى بكونهم وسطاً ؛ والوسط متضمن العلم والعدل ، فقد عللهم الله تعالى وجعلهم حجةً على الناس في قبول أقوالهم ، وهذا يدل على أن إجماعهم حجة.

(١) انظر في وجه الاستدلال بهذه الآية : ((منهج السنة)) : (٣٤٨/٨) ؛ و ((مجموع الفتاوى)) : (٩١/١٩) ؛ و ((الأحكام)) للأمدي : (٢١٨/١) ؛ و ((مناقشة الاستدلال بالإجماع)) للسدحان : ص (٩٨).

(٢) سورة البقرة ، آية (١٤٣).

٣- لو كانوا يحللون ما حرم الله ويحرمون ما أحل الله ويفسرون على ضلال لم يكونوا شهداء على الناس^(١).

٤- قال تعالى : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(٢).

وجه الاستدلال بهذه الآية من ثلاثة أوجه :

١- وصفهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يدل على أن اتفاقهم حق وحجّة؛ وذلك أنهم لو اتفقوا على إباحة حرام أو تحريم مباح أو قول ضلال لكانوا متصفين بالأمر بالمنكر والنهي عن المعروف.

٢- سبب خيرية هذه الأمة وصفهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو واجب على الكفاية إذا ترك تأثير جميع الأمة، فكيف يجوز أن تأمر كلها بمنكر أو تنهى كلها عن معروف.

٣- وصفهم بالخيرية وهذا يقتضي أن ما أجمعوا عليه عملاً أو تركاً فهو حق، ولو كانوا يجمعون على باطل لم يوصفوا بالخيرية^(٣).

ثانياً : أدلة السنة :

دللت النصوص العديدة من السنة على حجية إجماع هذه الأمة وذلك لكثرتها النصوص التي تأمر بالجماعة؛ بل وتحذر من مخالفتها مما يدل على أن هدي هذه الجماعة حجة قائمة إلى يوم القيمة ولقد عظّم النبي ﷺ شأن هذه الأمة وأخبر أنها لن

(١) انظر في أوجه الاستدلال بهذه الآية : ((منهج السنة)) : (٣٤٦/٨) ؛ ((الأحكام)) للأمدي : (٢١١/١) ؛ ((مناقشة الاستدلال بالإجماع)) للسدحان : ص (٩٧).

(٢) سورة آل عمران ، آية : (١١٠).

(٣) انظر في أوجه الاستدلال بهذه الآية : ((منهج السنة)) : (٣٤٥/٨) ؛ ((مجموع الفتاوى)) : (١٢٥/٢٨) ؛ ((الأحكام)) للأمدي : (٢١٤/١) ؛ ((مناقشة الاستدلال بالإجماع)) للسدحان : ص (٩٨).

تحتاج على ضلاله ، وهذا من أقوى ما يوضح ويبيّن لنا حجية إجماع هذه الأمة ؛
وذلك أنها بمجموعها لن تتحتاج على ضلاله ، فهي معصومة عن الخطأ.

فالسنة تدل على حجية الإجماع من ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : النصوص التي تأمر بالجماعة ، ومنها :

حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما خطب في الجاية فقال : قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم فقال : ((عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ، من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة))^(١).
قال الإمام الشافعي - رحمه الله - : ((وأمر رسول الله بلزوم جماعة المسلمين مما يحتاج به في أن إجماع المسلمين - إن شاء الله - لازم))^(٢).

الوجه الثاني : النصوص التي تحذر من مخالفة الجماعة ، ومنها :

حديث أبي هريرة في الصحيح أن النبي ﷺ قال : ((من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة ، فمات ، مات ميتة جاهلية ...))^(٣) الحديث.

وحيث ابن عباس في الصحيحين أن النبي ﷺ قال : ((من رأى من أميره شيئاً يكرهه ، فليصبر ، فإنه من فارق الجماعة شيئاً فمات ، فمات ميتة جاهلية))^(٤).

الوجه الثالث : النصوص التي تخبر أن هذه الأمة لن تتحتاج على ضلاله ، ومنها :

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : ((لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبداً ...))^(٥) الحديث.

(١) سبق تخرجه ، ص (٣٦).

(٢) ((الرسالة)) : ص (٤٠٣) برقم (١١٠٥).

(٣) ((صحيف مسلم)) : كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين ، ح (١٨٤٨) / ٣ (١٤٧٦).

(٤) سبق تخرجه ، ص (٣٦).

(٥) سبق تخرجه ، ص (١٩).

ثالثاً : أدلة العقل :

ما ثبت بالنقل لا يعارضه العقل ، وذلك لأن النقل أمر الله ، والعقل خلقه ، فلا يعارض خلق الله أمره ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) ، فأدلة العقل زيادة استثناسٍ لما يقرره النقل.

وقد دل العقل على حجية الإجماع من وجهين :

الوجه الأول : أن مجموع هذه الأمة تقوم مقام النبي ﷺ في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وذلك أن سائر الأمم إذا اتفقت على باطل وأجمعت على منكر وعم الفساد بعث الله إليهم نبياً فردهم إلى الحق ، ونبينا ﷺ آخر الأنبياء ، ولا نبي بعده ، فجعلت أمته معصومة لا تتفق على باطلٍ فهي تقوم مقام نبي يبعث لها ، فتكون عصمتها عوضاً عن بعثة النبي فتقوم الحجة في إجماعها.

الوجه الثاني : العقول المتباعدة والمتعددة لا تتفق على حكمٍ من الأحكام من غير توافق ، إلا لما يوجب القطع والقبول لهذا الحكم ، فإذا اتفقت كلمة أهل العلم على مسألةٍ من المسائل مع اختلاف أماكنهم وأزمانهم ، وهذا الاتفاق لم يكن عن توافق وتشاور بينهم دللاً على حجية إجماعهم^(٢).

(١) سورة الأعراف ، آية رقم : (٥٤).

(٢) انظر في أوجه الاستدلال بالعقل : ((منهج السنة النبوية)) : (٨/٤٣) ؛ ((مجموع الفتاوى)) : (١٥/٦٥) ؛ ((شرح الكوكب المنير)) : (٢/٢٢٣) ؛ ((مناقشة الاستدلال بالإجماع)) للسدحان : ص (٤٠).

المطلب الخامس حكم مخالف الإجماع

لإجماع هيبة في قلوب أهل العلم ، ولذلك كان يشتد إنكارهم على من يخالفه ، قال شيخ الإسلام : ((ولهذا كان فقهاء الحديث يؤصلون أصلاً بالنص ، ويفرعون عليه - لا يتنازعون في الأصل المتصوّص ويوافقون فيما لا نص فيه - ويتولد من ذلك ظهور الحكم المجمع عليه ، لهيبة الاتفاق في القلوب ، وأنه ليس لأحدٍ خلافه))^(١).
وقال - رحمه الله - : ((فإن السلف كان يشتد إنكارهم على من يخالف الإجماع ويعذونه من أهل الزيف والضلال))^(٢).

وتلك الهيبة وهذا الإنكار يتحققان في الإجماع المعلوم القطعي ، وأما الإجماع الطني فقد يكون الصواب في خلافه.

وبهذا التقسيم للإجماع نتوصل إلى حكم المخالف فيه ، فإن العلماء اختلفوا في حكم مخالف الإجماع على قولين ؛ قال شيخ الإسلام : ((وقد تنازع الناس في مخالف الإجماع : هل يكفر ؟ على قولين ، والتحقيق أن الإجماع المعلوم يكفر مخالفه ، كما يكفر مخالف النص بتزكيه ، لكن هذا لا يكون إلا فيما علم ثبوت النص به ، وأما العلم بثبوت الإجماع في مسألة لا نص فيها فهذا لا يقع ، وأما غير المعلوم فيمتنع تكفيه))^(٣).

وقال - رحمه الله - أيضاً : ((كل مسألة يقطع فيها بالإجماع وبانتفاء المنازع من المؤمنين فإنها مما بين الله فيه الهدى ، ومخالف مثل هذا الإجماع يكفر ، كما يكفر مخالف النص بين ، وأما إذا كان يظن الإجماع ولا يقطع به ، فهنا قد لا يقطع أيضاً

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٢٦٩/٣٠).

(٢) ((منهج السنة)) : (٣٥٤/٨).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٢٧٠ ، ٢٦٩/١٩).

بأنها مما تبين فيه الهدى من جهة الرسول ، ومخالف مثل هذا الإجماع قد لا يكفر ، بل قد يكون ظن الإجماع خطأ ، والصواب في خلاف هذا القول ، وهذا هو فصل الخطاب فيما يكفر به من مخالفة الإجماع وما لا يكفر) ^(١).

وقال مجد الدين عبدالسلام أبو البركات ابن تيمية -رحمه الله- : ((من خالف حكمًا جمعاً عليه فهل يكفر بذلك ؟ قال ابن حامد وغيره : أنه يكفر.. وذكر كثير من الطوائف من أصحابنا وغيرهم منهم القاضي.. أنه يضلل ويفسق ، وهو مقتضى كل من قال : أن الإجماع حجة قاطعة ، وهم جماهير الخلائق ، وقال بعض المتكلمين : أنه حجة ظنية ، فعلى هذا لا يكفر ولا يفسق)) ^(٢).

وقال ابن النجاشي بعد أن ساق الخلاف في ذلك : ((والحق أن منكر المجمع عليه الضروري والمشهور والمنصوص عليه كافرًا قطعًا ، وكذا المشهور فقط ، لا الخفي.. فهذا لا يكفر منكره لعدم الخفاء)) ^(٣).

وقال ابن عبد البر : ((أصول العلم : الكتاب ، والسنّة. وتنقسم السنّة قسمين : أحدهما إجماع نقله الكافية عن الكافية ، فهذا من الحجج القاطعة للأعذار إذا لم يوجد هناك خلاف ، ومن رد إجماعهم فقد رد نصاً من نصوص الله يجب استتابته عليه وإراقة دمه إن لم يتبع ؛ لخروجه عمّا أجمع عليه المسلمون وسلوکه غير سهل جمیعهم)) ^(٤).

من خلال هذه النقولات وغيرها يتبيّن لنا أن مخالف الإجماع يكفر إن كان الإجماع قطعياً ، ولا يكفر إن كان الإجماع ظنياً . وهذا الحكم حكم بالوصف وعلى

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٧/٣٩).

(٢) ((المسودة)) : ص (٣٤٤).

(٣) ((شرح الكوكب المنير)) : (٢/٢٦٣).

(٤) ((جامع بيان العلم وفضله)) : ص (٣٢٦) ؛ وانظر في الخلاف في تكثير مخالف الإجماع : ((الأحكام)) للآمدي : (١/٢٨٢) ؛ ((المدخل إلى مذهب أحمد)) : ص (٢٨٣).

القول ، وأما حكم الشخص والقائل فلا بد من إضافة انتفاء الشبهة السائغة وقيام
الحججة .

قال شيخ الإسلام : ((اتفق الصحابة والأئمة بعدهم على قتال مانعي الزكاة وإن
كانوا يصلون الخمس ويصومون شهر رمضان ، وهؤلاء لم يكن لهم شبهة سائغة فلهذا
كانوا مرتدين))^(١).

وقال - رحمه الله - : ((والخوارج الماردون... لم يكفرهم علي بن أبي طالب
وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصحابة ، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم... وإذا
كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع لم يكفروا مع أمر الله ورسوله ﷺ
بقتالهم ، فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من
هو أعلم منهم))^(٢).

وقال - رحمه الله - : ((من أنكر ما ثبت بالتواتر والإجماع فهو كافرٌ بعد قيام
الحججة عليه))^(٣).

وقال ابن حزم - رحمه الله - كما تقدم : ((الإجماع قاعدةٌ من قواعد الملة الحنيفية
يرجع إليه ويفزغ نحوه ، ويُكفر من خالفه إذا قامت عليه الحجة بأنه إجماع))^(٤).
وقال قوام السنة أبو القاسم الأصبهاني^(٥) : ((كل من هدأه الله هدأ ودخل في
عقد الإسلام فإنه لا يخرج إلى الكفر إلا بعد البيان))^(٦).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٥١٩/٢٨).

(٢) المصدر نفسه : (٢٨٢/٣).

(٣) ((الرد على البكري)) : (٤٢٣/١).

(٤) ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٣).

(٥) أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر الترشي التيمي الأصبهاني ، الملقب بقovan السنة ، الإمام
العلامة الحافظ شيخ الإسلام ، قال يحيى بن مندة : ((كان أبو القاسم حسن الاعتقاد ، جميل الطريقة ، قليل الكلام ، ليس في
وقته مثله)) ، ولد سنة سبع وخمسين وأربعين مائة ، وتوفي سنة خمس وثلاثين وخمس مائة. ((السير)) : (٨٠/٢٠).

(٦) ((الحججة في بيان الحججة)) : (٥٥٢/٢).

وخلاصة البحث أن مخالف الإجماع يكفر بثلاثة شروط :

- الشرط الأول : أن يكون الإجماع قطعياً.

- الشرط الثاني : إقامة الحجة.

- الشرط الثالث : انتفاء الشبهة السائعة.

والأدلة على هذه الشروط من الكتاب والسنة كثيرة ، ومن ذلك قول الله تعالى : ﴿وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(١) فالوعيد وهو ﴿جَهَنَّم﴾ يتتحقق باتباع غير سبيل المؤمنين ، وهو مخالفة الإجماع القطعي ، ولا بد من تبيين الهدى له ، وذلك بعد إقامة الحجة عليه وانتفاء الشبهة السائعة ، فمن كان خلافه للإجماع القطعي عدم العلم به فيكفي في حقه قيام الحجة عليه وذلك ببلوغ الحق والإجماع له ، وأما من كان خلافه للإجماع عن شبهة سائعة يعتقد بسببها أنه على الحق فمع قيام الحجة عليه وبلوغ الحق له لا بد من إزالة وانتفاء الشبهة حتى يتبيّن له الهدى^(٢).

(١) سورة النساء ، آية : (١١٥).

(٢) انظر : في ذلك المراجع السابقة ؛ وكتاب ((ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة)) للدكتور عبد الله القرني.

المبحث الثاني

تميّز السلف الصالح

(أهـل السنة والجماعة)

عن سائر أهـل البدع

المبحث الثاني

تميّز السلف الصالح (أهـل السنـة والـجـمـاعـة)

عن سائر أهـل الـبـدـع

لما كان منهج السلف الصالح في مصدر التلقى واحداً ومتفقاً عليه عند الجميع على اختلاف أزمانهم وتباعد أوطانهم.. وهو كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ فيعتقدون اعتقاداً جازماً أن الحق لا يحيط بهم ، ويوجبون الإيمان بهما والعمل بمقتضاهما والاعتماد عليهم ، والاكتفاء بهما ، وفهمهما على فهم صحابة رسول الله ﷺ لهم.. نتج عن ذلك تميّز جلي واضح لسلف الأمة وأئمتها عن سائر أهل البدع والأهواء.. ومن ذلك..

الاتفاق في العقيدة وأصول الدين :

لم يختلف سلفنا الصالح رحمهم الله في أصول هذا الدين ؛ فعقيدتهم واحدة من القرون الأولى إلى يوم الدين..
يقول شيخ الإسلام -رحمه الله- : ((إن أئمة السنـة والـحـدـيـث لم يختلفوا في شيءٍ من أصول دينهم))^(١).

وما أحجم وأعظم ما قاله قوام السنـة الإمام الحافظ أبو القاسم -رحمه الله- قال :
((أبـي الله أـن يـكـونـ الـحـقـ وـالـعـقـيـدةـ الصـحـيـحةـ إـلـاـ مـعـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ وـالـأـثـارـ ، لـأـنـهـمـ
أـخـذـوـاـ دـيـنـهـمـ وـعـقـائـدـهـمـ خـلـفـاـ عـنـ سـلـفـ ، وـقـرـنـاـ عـنـ قـرـنـ ، إـلـىـ أـنـ اـنـتـهـواـ إـلـىـ التـابـعـينـ ،
وـأـخـذـهـ التـابـعـونـ مـنـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ ، وـأـخـذـهـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ عـنـ

(١) ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٣٠٦/١٠).. وأما مسألة رؤية نبينا ﷺ ربه في اليقظة فتعد من المسائل اليسيرة ، وإن كانت اعتقادية.. فالخلاف فيها يسير.. وأما مسألة الملاضلة بين عثمان وعلى رضي الله عنهما فقد استقر منهج أهل السنـة والـجـمـاعـةـ على تفضيل عثمان على علي رضي الله عن الجميع ، انظر : ص (٢٧٩).

رسول الله ولا طريق إلى معرفة ما دعا إليه رسول الله ﷺ الناس من الدين المستقيم والصراط القويم ؛ إلا هذا الطريق الذي سلكه أصحاب الحديث... وما يدل على أن أهل الحديث هم على الحق ، إنك لو طالعت جميع كتبهم المصنفة من أو لهم إلى آخرهم ، قد يهم وحديهم ، مع اختلاف بلدانهم وزمانهم ، وتباعد ما بينهم في الديار ، وسكنون كل واحدٍ منهم قطراً من الأقطار ، وَجَدَتْهُمْ في بيان الاعتقاد على وتيرة واحدة ، ونمطٌ واحد ، يجرون فيه على طريقة لا يحيدون عنها ، ولا يميلون فيها قولُهم في ذلك واحد ، ونقلهم واحد ، لا ترى بينهم اختلافاً ، ولا تفرقاً في شيءٍ ما وإن قلّ ، بل لو جمعت جميع ما جرى على أسلوبهم ، ونقلوه عن سلفهم ، وَجَدَتْهُمْ كأنه جاء من قلبٍ واحد ، وجرى على لسانٍ واحد ، وهل على الحق دليلٌ أبين من هذا...؟) (١).

وأما أهل البدع والأهواء فهم مختلفون ومخالفون ، كما قال الإمام أحمد - رحمه الله - : ((فِهِمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ ، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ ، مُجْمَعُونَ عَلَى مُفارِقَةِ الْكِتَابِ)) (٢).

الثبات على العقيدة وعدم التنقل :

إن مما يميز سلفنا الصالح رضي الله عنهم أجمعين عن سائر أهل البدع والأهواء ؛ الثبات على الحق وعدم التنقل ، وذلك لرسوخ علمهم ، وقوّة يقينهم بعقيدتهم.. فالحق ما دلّ عليه كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، على فهم صحابة رسول الله وسلف الأمة وأئمتها ، وهذا مهما كانت الشبهة العارضة والمخالفة لعتقد أهل السنة قوية فإنها لا تؤثّر وتبدل من معتقد صاحب المنهج السلفي.. فهو إما أن يستطيع أن يبين زيفها وعوارها ، أولاً لا يستطيع ، ولكنه يجزم بالحق الذي معه وتكون هذه الشبهة من المتشابه الذي لا يطغى على الحكم ، وهي اختبار للمرء **هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ**

(١) ((الحجّة في بيان الحجّة)) : (٢٣٧/٢).

(٢) ((الرد على الجهمية)) : ص (١٣).

الكتاب منه آيات مُحكَمات هُنْ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ
زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ
وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكُّرُ إِلَّا أُولُو
الْأَلْبَابِ^(١)) ، فأولو الألباب يعتقدون اعتقاداً جازماً بالحق المُحْكَم وإذا ورد نص
يعارض في ظاهره هذا المُحْكَم.. فأهل الزيغ يتبعون هذا المتشابه والراسخون في العلم
يقولون كل من عند ربنا فيرون المتشابه إلى المُحْكَم فيصبح الكل مُحْكَماً.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب^(٢) -رحمه الله- : «جواب أهل الباطل
من طريقين محمل ، ومفصل ، أما المحمل : فهو الأمر العظيم ، والفائدة الكبيرة لمن
عقلها ، وذلك قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ
هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ
ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ^(٣)). وقد صَحَ عن رسول الله ﷺ أنه قال : ((إذا رأيتُمْ
الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سَمِّيَ الله فاحذروهم)). مثال ذلك ، إذا قال
لك بعض المشركين ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ^(٤)) وأن
الشفاعة حق ، وأن الأنبياء لهم جاه عند الله ، أو ذكر كلاماً للنبي ﷺ يستدل به على
شيءٍ من باطله ، وأنت لا تفهم معنى الكلام الذي ذكره ، فجاوبه بقولك : إن الله
ذكر في كتابه أن الدين في قلوبهم زيغٌ يتركون الحكم ويتبعون المتشابه ، وما ذكرته
لك من أن الله تعالى ذكر أن المشركين يقرؤن بالربوبية ، وأن كفرهم بتعلقهم على

(١) سورة آل عمران ، آية : (٧).

(٢) أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد الحنظلي التميمي ، شيخ الإسلام الإمام العلامة الرباني محبي السنة
ومجدد الدعوة ، قال الشيخ عبد القادر بن بدران : ((أصبح ابن عبد الوهاب ذا شهرة طافت العالم الإسلامي وغيره ، معدوداً من
الزعماء المؤسسين للمذاهب الكبرى)) وله مصنفات عديدة وشهرة في التوحيد والفقه والسير ، ولد في العينية سنة خمس عشرة
ومائة وألف وتوفي سنة ست ومائتين وألف. ((حاشية كتاب التوحيد)) لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم : ص (٣).

(٣) سورة آل عمران ، آية : (٧).

(٤) سورة يونس ، آية : (٦٢).

الملائكة والأنبياء والأولياء ، مع قولهم : ﴿هُؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾^(١) هذا أمرٌ محكمٌ لا يقدر أحدٌ ان يغير معناه ، وما ذكرت لي أيها المشرك من القرآن أو كلام النبي ﷺ لا أعرف معناه ، ولكن أقطع أن كلام الله لا يتناقض ، وأن كلام النبي ﷺ لا يخالف كلام الله ﷺ ، وهذا جوابٌ جيدٌ سديد ، ولكن لا يفهمه إلا من وفقه الله تعالى ، فلا تستهن به ، فإنه كما قال تعالى : ﴿وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ﴾^(٢).

ولهذا قال أيضاً - رحمه الله - : ((والعامي من الموحدين يغلب الألف من علماء هؤلاء المشركين))^(٤).

وأما أهل البدع والأهواء فتجدهم يتقلون ولا يثبتون ، قال عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - : ((من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل))^(٥).

ولن يجعل المرء دينه غرضاً للخصومات إلا إذا لم يكن على يقينٍ منه ، فتترجح المبادئ وتبدل المفاهيم.

ورحم الله الإمام مالكا^(٦) ، ما كان أعقله وأفهمه.. عندما لمحه رجلٌ بعد اصرافه من المسجد فقال : يا أبا عبد الله ، اسمع مني شيئاً أكلمك به ، وأجاجك وأخبرك برأيي ، قال : فإن غلبتك اتبعني ، قال : فإن جاء رجلٌ آخر فكلمنا فغلبنا ؟ قال : نتبعه ، قال مالك - رحمه الله - : ((يا عبد الله بعث الله محمداً ﷺ بدین واحد ، وأراك تنتقل من دین إلى دین))^(٧).

(١) سورة يونس ، آية : (١٨).

(٢) سورة فصلت ، آية : (٣٥).

(٣) ((كشف الشبهات)) : ص (٤٠).

(٤) المصدر نفسه : ص (٩).

(٥) ((الشريعة)) للأجري : (٤٣٧/١).

(٦) أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الحافظ ، الفقيه الأصيحي المدنى ، إمام دار المحررة ، يقول النبي فيه : ((شيخ الإسلام ، حجة الأمة)). توفي سنة تسعة وسبعين ومائة ((السيير)) : (٤٨/٨).

(٧) ((الشريعة)) للأجري : (٤٣٧/١).

الوسطية في المنهج والاعتقاد :

جعل الله أمة محمد وسطاً بين الأمم فقال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(١) فهي وسط بين الأمم.. وكذلك سلف الأمة وأهل السنة ، فهم وسط بين أهل القبلة ، بين الإفراط والتفريط ، وبين الغالي منهم والجافي .
فهم في باب الصفات .. وسط بين المعطلة والمشبهة .
وفي باب أفعال الله .. وسط بين القدرية والجبرية .
وفي باب الوعيد والأسماء .. وسط بين المرجئة والوعيدة (الخوارج والمعزلة) .
وفي باب أصحاب رسول الله ﷺ .. وسط بين الرافضة والناسبة .

العدل والإنصاف :

تميز سلف الأمة وأئمتها عن سائر أهل البدع والأهواء بالعدل والإنصاف .. فهم يعدلون حتى مع الأعداء من اليهود والنصارى وسائر الكفارة والملحدين ، فلا يظلمون الناس شيئاً كما وجههم وأرشدهم خالقهم ﴿وَلَا يَجْرِمُنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾^(٢) .. فيعرفون بما عند الخصوم من حق ، ولا يصدّهم ضلال أهل البدع عن قول الحق فيهم ، أو يجعلهم يتهمون بما ليس فيهم .
وأما أهل البدع والأهواء فهم يتهمون ويضلّلون بل ويکفرون كل من خالفهم
ولم يقل بأقوالهم .

عدم التعصب لشخصٍ بعينه إلا رسول الله ﷺ :

فكُلُّ أحدٍ مهما عظم وبُلُغَ مرتبةً قصوى فهو مُعرَضٌ للخطأ ، وقد يُضليل .. فكلُّ
يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ .
واما أهل البدع والأهواء فيتعصّبون لحزبيهم أو رئيسهم حتى ولو خالف الحق !!

(١) سورة البقرة ، آية : (١٤٣) .

(٢) سورة المائدة ، آية : (٨) .

عمق في الفهم وسعةً وصحةً في الإدراك :

تميز سلف الأمة وأئمتها بكمال الفهم ودقة العقل وذلك لاعتقاد الحق ، فاعتقاد الحق ، واليقين به والثبات عليه ؛ يورث في الشخص كمالاً في العقل ، وصحةً في الإدراك.. يقول شيخ الإسلام -رحمه الله- : (أهل الحديث... هم أكمل الناس عقلاً، وأعد لهم قياساً، وأصوب لهم رأياً، وأسد لهم كلاماً، وأصح لهم نظراً، وأهد لهم استدلالاً، وأقوم لهم جدلاً، وأنتهم فراسة...) وهذا هو للMuslimين بالنسبة إلى سائر الأمم ، ولأهل السنة والحديث بالنسبة إلى سائر الملل ، فكل من استقرأ أحوال العالم وجد المسلمين أحدّ وأسدّ عقلاً ، وأنهم ينالون في المدة اليسيرة من حقائق العلوم والأعمال أضعاف ما يناله غيرهم في قرون وأجيال ، وكذلك أهل السنة والحديث تجدهم كذلك متمتعين ، وذلك لأن اعتقاد الحق الثابت يقوي الإدراك ويصححه ، قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى﴾^(١) وقال : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَشْبِيتًا ﴾ وَإِذَا لَاتَّهُمْ مِّنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ وَلَهُدَى نَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾^(٢).

وتتمة لهذا البحث فإنني أذكر الكتب المفردة المستقلة التي ألفها ودونها سلفنا الصالح في بحمل اعتقاد أهل السنة والجماعة أو في مسائل منه.

وقد استقرأت وتبعـت جميع هذه الكتب للبحث عن نقل الإجماع قبل شيخ

الإسلام ابن تيمية ..

وقد رتبـتها ترتيباً زمنياً بحسب وفيات مؤلفيها رحمـهم الله جـميعـاً ..

(ت ٢١٩)

أبو بكر عبدالله بن الزبير الحميدي

• أصول السنة

(ت ٢٢٤)

أبو عبيد القاسم بن سلام

• الإيمان

(ت ٢٣٥)

أبو بكر عبدالله بن أبي شيبة

• الإيمان

(١) سورة محمد ، آية : (١٧).

(٢) سورة النساء ، الآيات : (٦٦-٦٨).

(ت) ٢٤١	<u>أحمد بن حنبل</u>	الرد على الجهمية والزنادقة •
(ت) ٢٤٣	<u>أبو عبدالله محمد العدني</u>	الإيمان •
(ت) ٢٥٦	<u>محمد بن إسماعيل البخاري</u>	خلق أفعال العباد •
(ت) ٢٦٤	<u>إسماعيل بن يحيى المزني</u>	شرح السنة •
(ت) ٢٧٣	<u>حنبل بن إسحاق بن حنبل</u>	الفتن •
(ت) ٢٧٦	<u>ابن قتيبة</u>	الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية •
(ت) ٢٧٦	<u>ابن قتيبة</u>	تأويل مختلف الحديث •
(ت) ٢٨٠	<u>عثمان بن سعيد الدارمي</u>	الرد على الجهمية •
(ت) ٢٨٠	<u>عثمان بن سعيد الدارمي</u>	رد عثمان بن سعيد على بشر المرسي العنيد •
(ت) ٢٨٥	<u>إبراهيم بن إسحاق الحربي</u>	رسالة في أن القرآن غير مخلوق •
(ت) ٢٨٦	<u>محمد بن وضاح القرطبي</u>	البدع والنهي عنها •
(ت) ٢٨٧	<u>أبو بكر بن أبي عاصم</u>	السنة •
(ت) ٢٩٠	<u>عبد الله بن أحمد بن حنبل</u>	السنة •
(ت) ٢٩٧	<u>محمد بن عثمان بن أبي شيبة</u>	العرش •
(ت) ٣١٠	<u>محمد بن جرير الطبرى</u>	التبيشير في معالم الدين •
(ت) ٣١٠	<u>محمد بن جرير الطبرى</u>	صريح السنة •
(ت) ٣١١	<u>أبو بكر بن خزيمة</u>	التوحيد وإثبات صفات الرب •

(ت ٣١١)	<u>أبو بكر الخلال</u>	السنة
(ت ٣١١)	<u>أبو بكر الخلال</u>	أحكام أهل الملل
(ت ٣٢١)	<u>أحمد أبو جعفر الطحاوي</u>	العقيدة الطحاوية
(ت ٣٢٤)	<u>أبو الحسن الأشعري</u>	الإبانة عن أصول الديانة
(ت ٣٢٤)	<u>أبو الحسن الأشعري</u>	رسالة إلى أهل التغر
(ت ٣٢٩)	<u>أبو محمد الحسن البربهاري</u>	شرح السنة
(ت ٣٦٠)	<u>أبو بكر الأجري</u>	الشريعة
(ت ٣٦٩)	<u>أبو محمد بن أبي الشيخ</u>	العظمة
(ت ٣٧١)	<u>أبو بكر الإسماعيلي</u>	اعتقاد أئمة الحديث
(ت ٣٨٥)	<u>أبو الحسن الدارقطني</u>	الصفات
(ت ٣٨٥)	<u>أبو الحسن الدارقطني</u>	النزو
(ت ٣٨٥)	<u>أبو الحسن الدارقطني</u>	الرؤبة
(ت ٣٨٥)	<u>أبو حفص عمر بن شاهين</u>	شرح مذاهب أهل السنة
(ت ٣٨٦)	<u>أبو محمد عبدالله بن أبي زيد القيرواني</u>	عقيدة السلف
(ت ٣٨٧)	<u>أبو عبدالله ابن بطة العكري</u>	الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ((الإبانة الصغرى))
(ت ٣٨٧)	<u>أبو عبدالله ابن بطة العكري</u>	الشرح والإيانة على أصول السنة والديانة ((الإيانة الكبرى))
(ت ٣٩٥)	<u>أبو عبدالله بن مندة</u>	الإيمان
(ت ٣٩٥)	<u>أبو عبدالله بن مندة</u>	التوحيد

(ت ٣٩٥)	<u>أبو عبدالله بن مندة</u>	الرد على الجهمية
(ت ٤١٨)	<u>أبو القاسم هبة الله اللاكائي</u>	شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة
(ت ٤٣٠)	<u>أبو نعيم الأصبهاني</u>	الإمامية والرد على الرافضة
(ت ٤٤٤)	<u>رسالة السجزي إلى أهل زيد في أبو نصر عبيد الله السجزي</u>	الرد على من نكر الحرف والصوت
(ت ٤٤٩)	<u>إسماعيل أبو عثمان الصابوني</u>	عقيدة السلف وأصحاب الحديث
(ت ٤٥٦)	<u>ابن حزم</u>	الدرء فيما يجب اعتقاده
(ت ٤٥٨)	<u>أبو بكر البيهقي</u>	الاعتقاد والهداية
(ت ٤٧١)	<u>أبو علي الحسن بن البنا</u>	المختار من أصول السنة
(ت ٤٨١)	<u>أبو إسماعيل الهروي</u>	الأربعين في دلائل التوحيد
(ت ٥٣٥)	<u>قوام السنة أبو القاسم التيمي</u>	الحجۃ في بيان المحجة

المبحث الثالث

ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية

و فيه خمسة مطالب :

المطلب الأول :

اسمه ونسبه ونشأته وسيرته

المطلب الثاني :

صفاته الخلقية والخلقية

المطلب الثالث :

أسباب بلوغه هذه المكانة العلمية العظيمة

المطلب الرابع :

صفات العالم الرباني

المطلب الخامس :

وفاته وبعده مراتييه

المبحث الثالث

ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية

ما ذا أقول عن رجلٍ أطلقَ عليه -إمام الدنيا^(١)- !!

وقال فيه أبو الحجاج المزي -رحمه الله- : ((ما رأيت مثله ، ولا رأى هو مثل نفسه ، وما رأيت أحداً أعلم بكتاب الله وسنة رسوله ، ولا أتبع لهما منه)).^(٢)
وقال فيه الشيخ عماد الدين الواسطي -رحمه الله- : ((والله ثم والله ثم والله لم يرَ تحت أديم السماء مثله علماً وعملاً وحالاً وخلقًا واتباعاً ، وكرواً وجلماً في حق نفسه ، وقياماً في حق الله عند اتهاك حرمته... ما رأينا في عصرنا هذا من تُستجلِّي النبوة الحمدية وستتها من أقواله وأفعاله إلا هذا الرجل ، بحيث يشهد القلب الصحيح أن هذا هو الاتباع حقيقة)).^(٣)

حقاً إن المرء ليحتقر نفسه ، وهو يتحدث عن هذا الإمام ، علم الأعلام ، وشيخ الإسلام.. وقد قال عمر بن المظفر الوردي -رحمه الله- : ((وهو أكبر من أن ينبه مثلي على نعوته ، فلو حلفت بين الركن والمقام لحلفت : أني ما رأيت بعيوني مثله ، ولا رأى هو مثل نفسه في العلم)).^(٤)

ورحم الله الإمام الذهبي حين قال : ((وأنا أقل من أن ينبه على قدره كلامي ، أو أن يوضح نباءه قلمي ، فأصحابه وأعداؤه خاضعون لعلمه ، مقررون بسرعة فهمه ، وأنه بحر لا ساحل له ، وكنز لا نظير له ، وأن جوده حاتمي ، وشجاعته خالدية)).^(٥)

(١) أطلقه عبد الله بن حامد أحد علماء الشافعية في رسالة إلى ابن عبدالهادي في الثناء على شيخ الإسلام ((العقود الدرية)) : ص (٥٠٢).

(٢) المصدر نفسه : ص (٧).

(٣) المصدر نفسه : ص (٣١١).

(٤) ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٢٧٤) ، نقاً من كتاب ((تمة المختصر في أخبار البشر)) لعمر الوردي.

(٥) ((ذيل تاريخ الإسلام)) (مخطوط) نقاً من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٢٠٧).

.. ولا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أولو الفضل!!

قال ابن الزملکاني فيه -رحمه الله- :

وصفاتِه جَلَّتْ عنِ الحصْرِ
هوَ يَنْتَأْ عَجُوبَةُ الْعَصْرِ
أَنوارُهَا أَرْبَتْ عَلَى الْفَجْرِ^(١)

مَاذَا يَقُولُ الْوَاصِفُونَ لَهُ
هُوَ حَجَّةُ اللَّهِ قَاهِرَةُ
هُوَ آيَةُ فِي الْخَلْقِ ظَاهِرَةُ

ولقد كَتَبَ عَنْهُ الْكَثِيرُ ، وَتَرَجَّمَ لَهُ الْعَدْدُ الْغَفِيرُ^(٢) .. وَهُوَ أَهْلُ لَذِكْرِ كُلِّهِ.

وَمِشَارِكَةُ يَسِيرَةِ لِسْنِ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ ..

وَاقْتِفَاءُ وَاتِّبَاعًا لَهُمْ فِي إِيْضَاحِ وَإِجْلَاءِ مَا يَتَمَيَّزُ بِهِ هَذَا الْبَحْرُ وَالسَّيْلُ الْجَرَّارُ .. فَإِنِّي
أَذْكُرُ نَبْذًا مِنْ سِيرَتِهِ .. عَلَّهَا تَكُونُ حَافِزاً لِطَلَابِ الْعِلْمِ وَمُحِبِّيهِ أَنْ يَنْهَجُوا نَهْجَهُ ، فَتَعْلُو
هَمَمُّهُمْ ، وَيَزِدُّ دَادُ شَغْفِهِمْ ، وَتَتَسْعُ مَدَارُ كُلِّهِمْ.

وَقَدْ قَسَّمَتِ الْبَحْثُ فِي تَرْجِيْتِهِ إِلَى خَمْسَةِ مَطَالِبٍ :

الْمَطَلُوبُ الْأَوَّلُ : فِي التَّعْرِيفِ بِهِ وَذِكْرِ اسْمِهِ وَنَشَأَتِهِ وَسِيرَتِهِ وَبِيَانِ وَلَادَتِهِ.

الْمَطَلُوبُ الثَّانِي : فِي مَا وَهَبَ اللَّهُ وَحْيَاهُ مِنْ صَفَاتٍ حَلَقِيَّةٍ وَخَلَقِيَّةٍ.

الْمَطَلُوبُ الثَّالِثُ : فِي الْأَسْبَابِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي جَعَلَتِهِ يَتَبَوَّأُ هَذِهِ الْمَكَانَةِ الْعَلْمِيَّةِ
الْعَظِيمَةِ.

الْمَطَلُوبُ الرَّابِعُ : فِي الصَّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ لِلْعَالَمِ وَالْدَّاعِيِّ الرَّبَانِيِّ الَّتِي تَجْعَلُ مِنْ عِلْمِهِ
وَسِيرَتِهِ تَأثِيرًا قَوِيًّا عَلَى سَامِعِيهِ وَنَاظِرِيهِ وَقَارِئِيهِ كُتُبِهِ.

الْمَطَلُوبُ الْخَامِسُ : وَفَاتَهُ وَبَعْضُ مَرَاثِيهِ.

(١) ((العقود السرية)) : ص (٩).

(٢) انظر : ((المجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) جمعه محمد عزيز وعلي العمران ، فقد تبعا مصادر ترجمة شيخ الإسلام المخطوط منها والمطبوع ، التراجم المفردة منها أو من كتب السير والتاريخ ، فأجادا وأفادا.

المطلب الأول

اسمه ونسبه ونشأته وسيرته

هو الإمام وشيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن العلامة شهاب الدين أبي الحسن عبدالحليم بن محمد الدين أبي البركات شيخ الإسلام عبدالسلام بن أبي محمد عبدالله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبدالله بن تيمية^(١) الحراني النميري^(٢).

ولد - رحمه الله - بحران يوم الاثنين العاشر من ربيع الأول أو الثاني عشر سنة

٦٦١ ..^(٣)

وعاش طفولته في كنف والديه ، في حرّان مسقط رأسه .. ثم سافر به والده إلى دمشق ، وقد كان عمره عند سفره ست سنوات ، إثر اجتياح التتار لحرّان ومن حوالها .. فهاجر أهلها و منهم والدا شيخ الإسلام وأخوه ، يقول ابن عبدالهادي - رحمه الله - : ((وقد ساروا بالليل ومعهم الكتب على عجلة ، لعدم الدواب ، فكاد العدو يلحقهم ، ووقفت العجلة فابتلهوا إلى الله واستغاثوا به فنجوا وسلموا ، وقد دمقو دمشق في أثناء سنة سبع وستين وستمائة))^(٤).

وفي دمشق نشأ وترعرع على العلم وحلقه ، وأكثر من الشيوخ حتى تجاوزوا مائتي شيخ^(٥) من محدثٍ وفقيهٍ ، ومفسِّرٍ ولغوٍ ، وأصوليٍ وغيرهم ، فأحکم

(١) سبب تسميته بذلك أن جده محمد بن الخضر حج على درب تيماء ، فرأى هناك طفلة فلما رجع وجد امرأة قد ولدت له بتَّا فقال : يا تيمية ، يا تيمية ، فلُقِّب بذلك . وقيل إن جده محمد بن الخضر كانت أمّه تسمى تيمية ، وكانت واعظة ، فُسِّبَ إليها وعرف بها . ((العقود الدرية)) : ص (٢).

(٢) ((العقود الدرية)) : ص (٢).

(٣) المصدر نفسه : ص (٢)

(٤) المصدر نفسه : ص (٢)

(٥) المصدر نفسه : ص (٣).

الأصول ، وأتقن الفقه ، وتمكن من الحديث ، وبرع في العربية ، وحفظ كتاب الله ، وأقبل على التفسير إقبالاً كلياً.. كل ذلك وهو ابن بضع عشرة سنة ، يقول ابن عبد الهادي : ((فانبهر أهل دمشق من فرط ذكائه ، وسيلان ذهنه ، وقوته حافظته ، وسرعة إدراكه))^(١).

وقدم إلى دمشق بعض مشائخ حلب فقال : سمعت في البلاد بصبي يقال له أحمد ابن تيمية ، وأنه سريع الحفظ ، وقد جئت قاصداً لعلي أراه ، فقال له خياط : هذه طريق كتابه ، وهو إلى الآن ما جاء فاقعد عندنا ، الساعة يجيء ، يعبر علينا ذاهباً إلى الكتاب. فجلس الشيخ الحلبي قليلاً ، فمر صبيان ، فقال الخياط للحلبي : هذا الصبي الذي معه اللوح الكبير هو أحمد بن تيمية ، فناداه الشيخ ، فجاء إليه ، فتناول الشيخ اللوح ، فنظر فيه ثم قال : يا ولدي امسح هذا حتى أملأ عليك شيئاً تكتبه ، ففعل ، فأملأ عليه من متون الأحاديث أحد عشر ، أو ثلاثة عشر حديثاً وقال له : اقرأ هذا فلم يزد على أن تأمله مرةً بعد كتابته إياه ، ثم دفعه إليه فقال : أسمعه عليّ ، فقراء عليه عرضاً كأحسن ما أنت سامع. فقال له : يا ولدي امسح هذا ، ففعل ، فأملأ عليه عدة أسانيد انتخبها ، ثم قال : اقرأ هذا ، فنظر فيه ، كما فعل أول مرة ، فقام الشيخ ، وهو يقول ، إن عاش هذا الصبي ليكون له شأن عظيم ، فإن هذا لم يُرَ مثله. أو كما قال^(٢).

قال أحد أصحاب الشيخ منذ الصغر عن نشأة الشيخ : ((فقد نشأ من حين نشأ في حجور العلماء ، راسفاً كؤوس الفهم ، راتعاً في رياض الفقه ودوحات الكتب الجامعة لكل فنٍ من الفنون ، لا يلوى إلى غير المطالعة والاشغال والأخذ بمعالي

(١) ((العقود الدرية)) : ص (٣)

(٢) المصدر نفسه : ص (٤).

الأمور، خصوصاً علم الكتاب العزيز والسنّة النبوية ولوازمها.. لا تكاد نفسه تشبع من العلم ، فلا تروى من المطالعة ولا تملُّ من الاشتغال ، ولا تكلُّ من البحث»^(١).

ولقد اشتهرت أسرة شيخ الإسلام بالعلم والفضل ، فجده أبو البركات شيخ الإسلام مجد الدين عبدالسلام فقيه أصولي إمام محدث ، وأبوه شهاب الدين عبدالحليم له الفضائل الكثيرة من العلم والخطب والدعوة والإفتاء ، وله إخوة ثلاثة شقيقان وأخ لأم ، زين الدين عبدالرحمن ، وشرف الدين عبدالله ، وبدر الدين أبو القاسم محمد بن خالد الحراني ، عرفوا بالفضل والعلم وغيرهم من آل تيمية الكثير من اشتغلوا بالعلم والدعوة.

فكان لهذا الجو العلمي تأثيره القوي على شخصية شيخ الإسلام ونشأته النشأة العلمية المباركة.

(١) المصادر السابقة : ص (٥).

المطلب الثاني

صفاته الخلقية والخلقية

أولاً : صفاته الخلقية :

قال الذهبي -رحمه الله- : كان الشيخ أبیض ، أسود الرأس واللحية ، قليل الشيب ، شعره إلى شحمة أذنه ، كان عينيه لسانان ناطقان ، ربعة من الرجال ، بعيد ما بين المتكبين ، جهوري الصوت ، فصيحاً ، سريع القراءة ، تعترىه حدة ، ثم يقهرها بحمل وصفح^(١).

ثانياً : صفاته الخلقية :

تربي شيخ الإسلام على كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، وأفرغ جهده ، وصبّ فكره على فهمهما والعمل بمقتضاهما ، وكلّ ناظرٍ في هذين المصدرين يعرف تلك المكانة العظيمة والمنزلة الرفيعة للأخلاق وأهلها.. ولربما ينال صاحبها المنازل العلى وإن لم يبلغها عمله ، وذلك بسبب الاتصاف بها ، كيف إذا جمع معها العلم والعبادة والدعوة والجهاد... !!

ولقد كان لشيخ الإسلام النصيب الأوفر ، والقدر الأكبر ، من الصفات الخلقية العظيمة.. فماذا نقول عن كرمه.. وقف مع إيثاره.. بل وحلمه ، وعفوه.. وانظر إلى تلك المروءة ، وعدم الانتصار لنفسه التي أكبرته عند مناوئيه وشائئه.. ولقد كان محل إعجابٍ من أعدائه في عدله وإنصافه.. كل ذلك مصحوبٌ بصبرٍ وحسنٍ معاملة ، جعلت من الخصم القبول والتسليم لما يقوله ويدعو إليه.

وقد قال -رحمه الله- عن نفسه مبيناً مدى تحمله الكذب والبهتان حتى عليه : ((إِنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ أَنِّي مِنْ أَطْوَلِ النَّاسِ رُوحًا وَصَبَرًا عَلَى مُرُّ الْكَلَامِ ، وَأَعْظَمُ النَّاسِ

(١) ((ذيل تاريخ الإسلام)) (مخطوط) نقاً من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٢٠٩).

عدلاً في المخاطبة لأقل الناس ، دع لولاة الأمان^(١) ، ولقد عفى عن خصومه بعد قدرته عليهم.. وهذا قال أحدهم^(٢) : ((ما رأينا مثل ابن تيمية حرضنا عليه ، فلم نقدر عليه ، وقدر علينا ، فصفح عناً وحاجج عناً))^(٣). ولما جاءه الفقهاء يعتذرون مما وقع منهم في حقه ، قال لهم -رحمه الله- : ((قد جعلت الكل في حل))^(٤).

وقال عن كرمه العلامة عبدالباقي بن عبدالجيد اليماني -رحمه الله- : ((خُصَّ اللَّهُ... بِكَرَمِ يَسْتَقْلُ الدُّنْيَا لِوَافِدِهِ، وَيَسْتَنِزِلُ الْكَبْرِيتَ الْأَحْمَرَ لِقَاصِدِهِ))^(٥).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/٢٥١).

(٢) هو قاضي المالكية ابن مخلوف.

(٣) ((البداية والنهاية)) : (١٤/٥٦).

(٤) المصدر نفسه : (١٤/٥٦).

(٥) ((القطة العجلان في مختصر وفيات الأعيان)) (خطوطي) نقلًا من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (١٨٦).

المطلب الثالث

أسباب بلوغه هذه المكانة العلمية العظيمة

إن من فوائد دراسة الترجم للأعلام والأئمة أن يقف الباحث والقارئ على الأسباب التي جعلت ذلك العالم والإمام يتبوأ هذه المكانة الرفيعة.. نعم إن معايشة الأحداث وقراءة المواقف من القصص الجميل الباعث على المتعة والإعجاب.. ولكن هل دراسة الترجم تقتصر على المتعة والإعجاب أو على تاريخ الولادة والحديث عن الأسرة والنشأة..؟!

إن الذي ينبغي أن ندركه -ونحن نقرأ أو نكتب عن ترجمة وسيرة أحد أئمتنا وأعلام ديننا- أن نتأمل في الأسباب التي أوصلته إلى هذه المكانة العلمية العظيمة ، أو جعلته يقف تلك المواقف الكبيرة.. وبذلك تتحقق الفوائد الجليلة ونجني الشمار الكثيرة من دراسة الترجم والحديث عن السير.

وإذا تأملنا في سيرة عَلِمِنَا النَّحْرِيرِ ، والبحر الغزير.. وتلمَّسنا تلك الأسباب التي توصلَ بها إلى مقام الإمامة في الدين ، والتوقيع عن رب العالمين ، لوجدناها أسباباً عديدة وكثيرة.. ولعلي أقتصر على أكثرها ظهوراً وأولاها معرفة.. فمن ذلك :

١- التضرع لله والابتهاج إليه وكثرة مناشدته ربه بالعلم النافع :

فإذا أعياه الفهم استغفر ربه ألف مرة أو أكثر أو أقل ، ودعا ربه : يا معلم

إبراهيم علمني^(١)..

(١) ((العقود الدرية)) : ص (٦) ، و ((أسماء مؤلفات شيخ الإسلام)) لابن رُشيق ، نقاً من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام)) : ص (٢٢١).

٢- حبه وشغفه بالعلم منذ الصغر :

وهو أمرٌ ظاهرٌ لمن قرأ سيرته.. وقد انبهر منه أهل دمشق ولما يبلغ مبلغاً كبيراً من سنه ، فحفظ وقرأ وعنى بالحديث ، وجَدَ في التحصيل وهو ابن بضع عشرة سنة ، يقول عنه خليل الصfdi : ((وكان من صغره حريضاً على الطلب ، محدداً على التحصيل والدأب ، ولا يُؤثِّرُ على الاشتغال لذة ، ولا يرى أن تضيع لحظة منه في البطالة فذَهَبَ ، يذهب عن نفسه ويغيب في لذة العلم عن حسه ، لا يطلب أكلاً إلا إذا حضر لديه ، ولا يرتاح إلى طعامٍ ولا شرابٍ في أبداً))^(١).

ويقول عنه تلميذه ابن عبدالهادي - رحمه الله - وهو يحدث عن فترة صغر سنه وشدة طلبه العلم حينذاك : ((وشيوخه الذين سمع منهم أكثر من مائتي شيخ وسمع مسند الإمام أحمد بن حنبل مرات ، وسمع الكتب الستة الكبار والأجزاء ومن مسموعاته معجم الطبراني الكبير ، وعني بالحديث ، وقرأ ونسخ وتعلم الخط والحساب في المكتب ، وحفظ القرآن وأقبل على الفقه وقرأ العربية على ابن عبد القوي ثم فهمها ، وأنحد يتأمل كتاب سيبويه حتى فهم في النحو ، وأقبل على التفسير إقبالاً كلياً ، حتى حاز فيه قصب السبق ، وأحكم أصول الفقه وغير ذلك))^(٢).

٣- سعة اطلاعه :

ولا أدل على ذلك من كلامه ، قال - رحمه الله - : ((رما طالعت على الآية الواحدة نحو مائة تفسير))^(٣).

(١) ((أعيان العصر وأعوان النصر)) لخليل بن أبيك الصfdi (مخطوط) نقلًا من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٤٨٧).

(٢) ((العقود الدرية)) : ص (٣).

(٣) ((أسماء مؤلفات شيخ الإسلام)) لابن رشيق ، نقلًا من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٢٢١).

ويقول - رحمة الله - في تقرير معتقد السلف في الصفات : ((والله يعلم أنني قد
بالغت في البحث عن مذاهب السلف فما علمت أحداً منهم خالفاً في ذلك))^(١).

ومن سعة اطلاعه ، مروياته للكتب الكثيرة والكبيرة بأسانيد إلى مؤلفيها ، ومن
أشهر هذه الكتب : مسنن الإمام أحمد بن حنبل ؛ والصححين البخاري ومسلم؛
والسنن الأربع ، سن النسائي وأبي داود والترمذى وابن ماجه ، المعجم الكبير
للطبراني ، ورد عثمان بن سعيد على بشر المرisi العنيد ، والعرش لابن أبي
شيبة ، وتفسير الطبرى ، وتاريخ بغداد ، وغير ذلك من الكتب والأجزاء الكثيرة
التي تدل روایته لها على سعة اطلاعه^(٢).

٤- حضوره الحلق والمحافل منذ صغره :

كان رحمة الله يحضر المدارس والمحافل في صغره ، فيتكلم ويناظر ، ويُفتح
الكتاب ، ويأتي بما يتحير ويتعجب منه أهل العلم .
وانظر إلى شيوخه وكثرتهم وقد بلغوا مائة شيخ وعمره بضع عشرة سنة^(٣) ،
ومن هؤلاء :

* أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي .

* شمس الدين بن عطاء الحنفي .

* جمال الدين يحيى ابن الصيرفي .

* محمد الدين ابن عساكر .

* أحمد بن أبي الخير الحداد .

* المسلم بن علان .

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٣/٣٧٧).

(٢) انظر : رسالة الدكتور عبد الرحمن الفريواتي ((شيخ الإسلام وجهوده في الحديث وعلومه)) : (١/٦٢-٢٠٨).

(٣) ((العقود الدرية)) : ص (٣).

* أبو بكر الهرمي.

* الشرف بن القواس.

* ابن دنق العيد.

* والده : عبدالحليم بن عبد السلام ابن تيمية.

* أبو العباس أحمد بن أحمد المقدسي.

وغيرهم كثير من درس على أيديهم وتلمن في حلتهم.

٥ - حرصه واهتمامه بوقته :

يظهر هذا جلياً من تأمل سيرته العلمية والدعوية.. فأوقاته كلها عامرة بين تدريس أو تأليف أو دعوة أو أمرٍ معروفٍ أو نهيٍ عن منكري.. وبركة الوقت تتحقق في تنظيمه..!

٦ - نشره العلم وبذله فيه كلّ وسعه :

إن كل من سعى في طلب العلم وحرص على نيله.. يعرف معرفة لا يرتاها شك أن ثبات العلم بل زيادته ونماءه يكون بنشره وبذله.. وكلما كان النشر للعلم عظيماً وكبيراً كلما ازداد علم الشخص وبوراك له فيه.

وإن المطلع على سيرة شيخ الإسلام في تعامله ودعوته وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ؛ ليرى فيه هذه الصفة تلوح في محيّاه وتتدفق في سيرته..!! وإنها لتشهد في وسائل ثلاث :

أ) التدريس :

منذ وفاة والده.. قام بوظائفه بعده ، فدرس بدار الحديث وفي الجامع^(١) وكان له درس في التفسير يحضره العدد الكبير من القضاة وطلاب العلم وعامة الناس ،

(١) قال الشيخ بكر أبو زيد في مقدمته لكتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : درس في الحادية والعشرين من عمره ، أي سنة ٦٨١هـ بعد موته في المدرسة السكرية ، وتولى مشيختها يوم الاثنين ٢/٦٨٣هـ ... وبدأ درس التفسير بالجامع الأموي في ١٠/٢/٦٩١هـ أي وهو ابن ثلاثين سنة ، واستمر سنين متطلولة ، وانظر : ((العقود السرية)) : ص(٢٣).

ومن أشهر تلاميذه :

- * محمد بن عبد الله بن رشيق (صاحب رسالة أسماء مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية).
- * محمد بن أبي بكر (ابن القِيَم الجوزية).
- * الإمام شمس الدين النهبي.
- * أبو الحجاج يوسف المزي.
- * إسماعيل بن عمر بن كثير (صاحب التفسير).
- * محمد بن أحمد بن عبد الهادي.
- * عمر بن علي البزار.
- * مغلطاي بن قليج المصري.
- * أحمد بن إبراهيم الواسطي.
- * محمد بن عبد الأحد الأمدي.
- * (خادم الشيخ) إبراهيم بن أحمد الفياني.
- * أحمد بن محمد بن مُرّي الحنبلي.

وغيرهم كثير من منَّ الله عليهم ودرسوا على يد شيخ الإسلام ابن تيمية.

ب)- التصنيف والتأليف :

إن المرء ليعجب عندما يقرأ عن تصانيف هذا العالم ، ويقيسها على أيامه ولاليه، مع انشغاله بالتدريس والدعوة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ..
ولكن هو فضل الله يؤتى به من يشاء من عباده^(١).

(١) ولكنه فضل مقرؤٌ بمكمة.. فلما تهياًت الأسباب عند شيخ الإسلام ابن تيمية من صدق وإخلاص وحرص وجهد في الطلب، ومواصلة الأيام والليالي في ذلك ، نال ما نال من الفضل العظيم ومن ذلك بركة الوقت ، والتصنيف...!!

يقول الإمام الذهبي - رحمه الله - : ((وله من المصنفات الكبار التي سارت بها الركبان ، ولعل تصانيفه في هذا الوقت تكون أربعة آلاف كتاب وأكثر))^(١). وقد ذكر تلميذه ابن رشيق أسماء مؤلفات شيخه في رسالة مستقلة^(٢) ، فذكر جملةً عظيمةً من مؤلفاته - رحمه الله - .

وقد صنف وألف وأفتى في شتى أنواع العلوم .. يقول الذهبي : ((ولقد سارت بتصانيفه الركبان في فنونِ من العلم وألوان ، لعلَّ تواليفه وفتاويه في الأصول ، والفروع والزهد والتفسير ، والتوكل ، والإخلاص ، وغير ذلك تبلغ ثلاثة مائة مجلد ، لا بل أكثر))^(٣).

ويقول ابن عبدالهادي : ((وللشيخ - رحمه الله - من المصنفات والفتاوی والقواعد والأجوبة والرسائل وغيرها ذلك من الفوائد ما لا ينضبط ، ولا أعلم أحداً من متقدمي الأمة ولا متاخريها جمع مثل ما جمع ، ولا صنف نحو ما صنف ، ولا قريباً من ذلك ، مع أن أكثر تصانيفه إنما أملاها من حفظه ، وكثير منها صنفه في الحبس ، وليس عنده ما يحتاج إليه من الكتب))^(٤).

ج) - مناظراته :

إن من الوسائل التي نشر شيخ الإسلام بها علمه ، المناظرات العديدة التي قام بها وأظهر فيها من الحجج التقليدية والعقلية على إثبات الحق مما جعل كثيراً من الخصوم يقبلون للحق ، ويُسلمون بمنزلة شيخ الإسلام ومكانته.

(١) ((العقود الدرية)) : ص (٢٣).

(٢) ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٢٢٠) وقد ذكر محققا الكتاب أن نسبة هذه الرسالة لابن القيم وهم .. وإنما هي لابن عبد الله محمد المعروف بابن رشيق. انظر مقدمة الكتاب : ص (٨). قال ابن عبدالهادي عنه : ((وهو من أخص أصحاب شيخنا ، وأكثرهم كتابةً لكتابه ، وحرصاً على جمعه)) ، ((العقود الدرية)) : ص (٢٧).

(٣) ((ذيل تاريخ الإسلام)) (مخطوط) نقلأً من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٢٠٦).

(٤) ((العقود الدرية)) : ص (٢٦).

يقول الشيخ علم الدين البرزالي - رحمه الله - : ((وما قطع في مجلس ولا تكلم
معه فاضل في فنٍ من الفنون إلا ظن أن ذلك الفن فنه ، ورآه عارفاً به متقدناً
له)).^(١).

ومن الكتب والرسائل التي ناظر في مضمونها : الحموية والواسطية.

ومن المسائل والفتاوی التي ناظر عليها : مسألة الزيارة وفتيا الطلاق.

ومن الأشخاص الذين ناظرهم : ابن مخلوف وجلال الدين القزويني.

ومن الطوائف والفرق الذين ناظرهم : الاتحادية والأحمدية ، فضلاً عن المعطلة في
الصفات.

(١) ((البداية والنهاية)) : (١٤/٤٢).

المطلب الرابع

صفات العالم الرباني

كم هم العلماء الذين عاصروا شيخ الإسلام وعاشوا زمانه ؟ إنهم كثير..!!
ولكن.. كم هم الذين خلّد ذكرهم التاريخ ؟! وأصبحت سيرتهم وهي أموات تربى
وتأثير بمن بعدهم وهم أحياء..!!

إن العلم وحده لا يكفي في التأثير على الآخرين.. نعم يجلّي حامله الحق من
الباطل والخير من الشر.. ولكن حتى يكون لصاحب التأثير القوي في طلابه وأتباعه
وغيرهم ؛ فلابد أن يكون مصحوباً بعواقب يسحلها له كل من رآه أو سمعه ، مواقف
دعوية وجهادية ، وأمرٌ معروفٌ ونهي عن منكر ، وقولٌ للحق لا تأخذه في الله لومة
لائم.. ودفاعه عن أعراض أهل العلم والدعوة، وعند الفتن والمحاجة تجده من أشد
الناس ثباتاً وأقواماً إيماناً.

كل هذه الأوصاف وهي قليلٌ من كثير وغيضٌ من فيض.. قد اتصف بها شيخ
الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- .. فكانت لسيرته المليئة بهذه المواقف وأمثالها الأثر
الكبير على طلابه وأتباعه وكل من أراد الحق في عصره أو بعد عصره.. إلى يومنا هذا،
والأمة تتربي وتنهل من معين مواقفه وأحداثه العظيمة..

ولكي نستفيد من هذه السيرة المباركة.. فلعلني أشير إلى نقاطٍ يسيرة في حياة هذا
العلم الكبير ، تبين لنا أسباب تأثيره على طلابه وأقرانه بل ومشايخه ، دعك مِمَّن جاء
بعد ذلك واطلع على سيرته ونهل منها !.

١) - أولى هذه الأوصاف : تناسكه وعبادته وذكره :

كان لشيخ الإسلام وقفات مع نفسه يقفها من صلاة وذكر وخشوع.. فجهاده
وتدریسه ودعوته لا تشغله عن هذه المقامات.

فكان - رحمة الله - إذا صلى الفجر جلس يذكر الله تعالى إلى قريب من انتصاف النهار ويقول : هذه غدوتي لو لم أتغد الغداء سقطت قوتي ^(١).
ومن أهمية الذكر عنده - رحمة الله - قال فيه : ((الذكر للقلب مثل الماء للسمك فكيف يكون حال السمك إذا فارق الماء)) ^(٢). وكان يقول - رحمة الله - : ((لا تترك الذكر إلا بنية إهمام نفسي وإراحتها لاستعد بذلك الراحة لذكر آخر)) ^(٣).

٢- الدعوة :

كانت حياة شيخ الإسلام حافلة بالدعوة إلى الله .. بين وعظٍ وتذكير في الجامع الأموي ، أو توجيه وإرشادٍ في المحافل العامة أو نصحٍ وتصحيحٍ في الميادين العامة ، فحياته كلها دعوة ، أقواله وأفعاله كتاباته ومقالاته ، مناظراته وتوجيهاته مقتفيًا قول الله تعالى : ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ ^(٤) فهو متابع لرسول الله ﷺ في ذلك .. دعوة وعلى بصيرة ..
فدعوة بلا بصيرة قد تهدم أكثر من بنائهما .. وبصيرة بلا دعوة لا أثر لها ولا فائدة تجني منها .. !!

٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

إن خيرية هذه الأمة منوطـة بهذه الصفة (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) قال تعالى : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتِ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ ^(٥) وحتى تتحقق هذه الخيرية لعموم الأمة لابد من تحقّقها في كثيرٍ من أفرادها ..

(١) ((الوايل الصيب)) : ص (٥١).

(٢) المصدر نفسه : ص (٥١).

(٣) المصدر نفسه : ص (٥١).

(٤) سورة يوسف ، آية : (١٠٨).

(٥) سورة آل عمران ، آية : (١١٠).

وقد كان لشيخ الإسلام الحظ الأوفر من ذلك.. فقد كسر الأصنام والمشاهد التي تعظم من دون الله ، وكسر أواني الخمور في الخمارات والحانات وعزز جماعة من أهلها ، وموافقه مع السلاطين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عظيمة وقوية لا تأخذ في الله لومة لائم. وإنكاره الشديد على الطوائف والفرق ، وغير ذلك من شتى أنواع المجتمع وطبقاته مع اختلاف منكراتهم وتنوعها.

يقول الإمام الذهبي -رحمه الله- : ((وكان قوّاً بالحق ، نهاءً عن المنكر ، لا تأخذ في الله لومة لائم))^(١).

وقال فيه صاحب درة الأسلاك في دولة الأتراك وهو ابن حبيب : ((يصدع بالحق ، ويتكلم فيما جلّ ودق ، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ويثابر على إقامة الحدود إن شُكِر وإن لم يُشكِر))^(٢).

٤) المواقف في الجهاد والفتنة :

سطر التاريخ لشيخ الإسلام -رحمه الله- المواقف البطولية العظيمة حتى إن البعض وصف شجاعته بأنها (خالدية).. واجهاد المواقف في الفتنة لا يقوم لها إلا من وُصِف بالشجاعة وعدم الخوف إلا من الله..

وقد قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : ((لن يخاف الرجل غير الله إلا لمرض في قلبه ، كما ذكروا أن رجلاً شكا إلى أحمد بن حنبل خوفه من بعض الولاة ، فقال : لو صحت لم تخف أحداً ، أي خوفك من أجل زوال الصحة من قلبك))^(٣).

وقال مرة -رحمه الله- حاجب من الحجاب الشامي ، وأمير من أمرائهم.. وقد تراءى الجماعان : يا فلان ، أوقفني موقف الموت. قال : فسقته إلى مقابلة العدو ، وهم منحدرون كالسيل ، تلوح أسلحتهم من تحت الغبار المعقود عليهم. ثم قلت له : يا

(١) ((ذيل تاريخ الإسلام)) (مخطوط) نقاًلاً من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٢٠٧).

(٢) وهو كتاب مخطوط نقاًلاً من كتاب ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (٣٩٣).

(٣) ((العقود الشرية)) : ص (١٥٢).

سيدي ، هذا موقف الموت ، وهذا العدو قد أقبل تحت هذه الغيرة المنعقدة ، فدونك وما تريده. قال : فرفع طرفه إلى السماء ، وأشخص بصره ، وحرّك شفتيه طويلاً ، ثم اببعث وأقدم على القتال.. ثم حال القتال بيننا والإلتحام^(١).

٥) - دفاعه عن أهل العلم والدعوة وحماية أغراضهم ولو كانوا خصومه :
وهذه من الصفات العظيمة التي ينال بها المرء رفعه في الدنيا والآخرة ، وهكذا هم أهل العلم بعضهم مع بعض ، يحمي الواحد منهم عرض أخيه ، ويعفو عن زلته ، ولقد اتصف شيخ الإسلام بهذه الصفة.. فكان يدلي أهل العلم منه ، ويكرمههم ويتجاوز عن تقصيرهم وزللهم.. بل ويعفو عن خصمه منهم مع قدرته على الانتقام ، وقد نقلنا قول أحدتهم وهو ابن مخلف : ((ما رأينا مثل ابن تيمية حرضنا عليه فلم نقدر ، وقدر علينا فصفح عنا وحاجج عنا))^(٢).

وقال مرة للسلطان وقد استفاته في قتل بعضهم بسبب ما كانوا تكلموا فيه ، وأخذ يحثه على ذلك ، ففهم الشيخ مراد السلطان فأخذ في تعظيم القضاة والعلماء ، وينكر أن ينال أحداً منهم بسوء ، وقال له : إذا قتلت هؤلاء لا تجد بعدهم مثلهم ، فقال له : إنهم قد آذوك وأرادوا قتلك مراراً ، فقال الشيخ : من آذاني فهو في حل ، ومن آذى الله رسوله فالله ينتقم منه ، وأنا لا أنتصر لنفسي ، وما زال به حتى حلم عنهم السلطان وصفح^(٣).

وعندما بلغه اعتقال المزي - رحمه الله - ، قام حافياً في جماعة من أصحابه وأخرجه من الاعتقال^(٤).

(١) ((العقد الدرية)) : ص (١٧٧).

(٢) ((البداية والنهاية)) : (٤/٥٦).

(٣) المصادر نفسه : (٤/٥٦).

(٤) ((الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية)) : ص (١٦٨) نفلاً من كتاب ((كتنز الدرر وجامع الغر)) لأبي بكر الدواداري.

المطلب الخامس

وفاته وبعثه مراثيه

وبعد هذا العمر العظيم -سبعة وستون عاماً- كان يتقلب فيها شيخ الإسلام بين العبادات والطاعات.. علم.. ودعوة.. وجهاد.. وتصنيف.. ونصح.. وقيام بالحق لا يخشى فيه لومة لائم.. وأمرٌ معروف ونهيٌ عن منكر.. وغير ذلك من أصناف الطاعات وألوان العبادات من ذكر.. وصلوة.. وقراءة قرآن.. وقنوت.. قضى هذا العمر وهو ينتقل من طاعةٍ إلى أخرى.. كرم.. وعفو.. وحلم.. وبذل.. ثم ابتلاءً فصبر.. فرحمه الله رحمةً واسعةً وأجزل مثوبته ونور ضريحه ، ورفع درجته. فقد جاءته المنية وهو مسجونٌ في قلعة دمشق سنتان وثلاثة أشهر وأيام.. ومريض في آخرها بضعة وعشرون يوماً.

يقول ابن عبدالهادي -رحمه الله- عن هذه الفترة : ((أقبل الشيخ على العبادة والتلاوة والذكر والتهجد حتى أتاه اليقين ، وختم القرآن مدة إقامته بالقلعة ثمانين ، أو إحدى وثمانين ختمة ، انتهى في آخر ختمة إلى آخر (اقتربت الساعة) : ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ فِي مَقْعِدٍ صِدِيقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ﴾^(١) ثم كُملت عليه بعد وفاته وهو مسجى).

كان كل يوم يقرأ ثلاثة أجزاء ، يختتم في عشرة أيام. وكانت مدة مرضه بضعة وعشرين يوماً ، وأكثر الناس ما علموا بمرضه فلم يفجأ الخلق إلا نعيه ، فاشتد التأسف عليه ، وكثير البكاء والحزن ، ودخل إليه أقاربه وأصحابه ، وازدحم الخلق على باب القلعة والطرقات ، وامتلأ جامع دمشق وصلوا عليه ، وحُمل على الرؤوس رحمه الله ورضي عنه)^(٢).

(١) سورة القمر ، آية : (٥٤ ، ٥٥).

(٢) ((العقود الشرية)) : ص (٣٦٨).

وفي ليلة الاثنين العشرين من ذي القعدة من سنة ثمان وعشرين وسبعمائة كانت
 وفاة الشيخ - رحمه الله - .

ومن الأبيات التي قالها وهو في القلعة مسجون :

أنا المسكين في مجموع حالاتي
 والخير إن جاءنا من عنده ي يأتي
 ولا عن النفس في دفع المضراتِ
 ولا شفيعٌ إلى رب البرياتِ
 رب السماء كما قد جاء في الآياتِ
 ولا شريكٌ أنا في بعض ذراتيِ
 كما يكون لأرباب الولاياتِ
 كما الغنى أبداً وصفٌ له ذاتيِ
 وكلهم عنده عبدٌ له آتيَ
 فهو الجھول الظلوم المشرك العاتيِ
 ما كان منه وما من بعده ي يأتيَ
 خير البرية من ماضٍ ومن آتى^(١)

أنا الفقير إلى رب السمواتِ
 أنا الظلوم لنفسي وهي ظالميِ
 لا أستطيع لنفسي جلب منفعةٍ
 وليس لي دونه مولى يدبرنيِ
 إلا بإذن من الرحمن خالقنا
 ولست أملك شيئاً دونه أبداً
 ولا ظهيرٌ له كي ما أعاونه
 والفقري وصف ذات لازم أبداً
 وهذه الحال حالُ الخلقِ أجمعهم
 فمن بغي مطلباً من دون خالقهِ
 والحمد لله ملء الكون أجمعهِ
 ثم الصلاة على المختار من مضرٍ

وقد رثاه الإمام شمس الدين الذهبي - رحمه الله - فقال :

محوت رسم العلوم والورع
 عرى التقى واشتفي أولو البدع
 حبراً ، تقياً مجانب الشبع
 وإن يناظر فصاحب اللمع
 بكل معنى في الفن مخترع

يا موت خذ من أردت أو فدع
 أخذت شيخ الإسلام وانفصمت
 غيّبت بحراً مفسراً ، ج بلاً
 فإن يحدّث فمسلم ثقته
 وإن يخوض نحو سيبويه يفْـ

كشـعة أو سـعـيد الضـبـعـي
وـذا جـهـادـ عـارـ من الجـرـزـعـ
وزـهـدـهـ القـادـريـ فيـ الطـبعـ
زالـ عـلـيـنـاـ فـيـ أـجـمـلـ الـخـلـعـ
مـانـ وـالـشـافـعـيـ وـالـنـخـعـيـ
معـ خـصـمـهـ يـوـمـ نـفـخـةـ الفـرـزـعـ^(١)

وـصـارـ عـالـيـ الإـسـنـادـ حـافـظـةـ
وـالـفـقـهـ فـيـهـ ، فـكـانـ مجـتـهـداـ
وـجـسـودـهـ الحـاتـميـ مشـتـهـراـ
أـسـكـنـهـ اللـهـ فـيـ الـجـنـانـ وـلـاـ
مـعـ مـالـكـ وـإـلـامـامـ أـحـمـدـ وـالـنـعـ
مـضـىـ اـبـنـ تـيمـيـةـ وـمـوعـدـهـ

وقـالـ الشـيـخـ عـبـدـالـوـهـابـ بـنـ سـلـارـ الشـافـعـيـ رـحـمـهـ اللـهـ يـرـثـيـ شـيـخـ إـلـاسـلامـ -
رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ قـصـيـدةـ طـوـيـلـةـ مـنـهـاـ :

أـوـ يـجـوـدـواـ بـطـيـفـهـمـ ، أـوـ يـعـوـدـواـ
عـزـ صـبـرـيـ ، وـفـرـطـ حـزـنـيـ يـزـيدـ
فـالـذـيـ قـدـ قـضـىـ بـهـذـاـ مـرـيـدـ
عـدـمـ المـشـلـ فيـ الزـمـانـ فـرـيـدـ
يـاـ نـارـ ، بـقـلـيـ لـهـاـ وـقـوـدـ
سـنـنـ الـبـدـعـ عـنـدـهـ مـرـدـوـدـ
وـهـوـ فـيـ الزـهـدـ وـالـعـفـافـ يـسـوـدـ
وـعـنـ النـكـرـ لـلـعـبـادـ يـنـدـوـدـ
وـعـنـ الـلـهـوـ وـالـضـلـالـ بـعـيـدـ^(٢)

يـاـ لـجـرـحـ بـعـهـجـتـيـ لـيـسـ يـبـرـ
هـلـ لـمـاـ بـيـ مـنـ مـسـعـدـ ، أـوـ مـعـيـنـ ؟
وـيـكـ نـفـسـيـ ، تـعـامـلـيـ باـصـطـبـارـ
قـدـ رـزـئـنـاـ إـمـامـ عـلـمـ وـدـيـنـ
يـاـ لـحـزـنـ عـلـيـهـ ، عـمـ الـبـرـايـاـ
كـانـ شـيـخـ إـلـاسـلامـ عـقـلـاـ وـنـقـلـاـ
كـانـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـشـجـاعـةـ فـذـاـ
كـانـ بـالـعـرـفـ آـمـرـاـ ، لـاـ لـحـظـ
كـانـ اللـهـ ذـاـكـرـاـ كـلـ وـقـتـ

رـحـمـهـ اللـهـ رـحـمـةـ وـاسـعـةـ .. وـرـفـعـ دـرـجـتـهـ .. وـجـعـلـهـ فـيـ عـلـيـنـ ..

(١) المصادر السابق : ص (٤٢٣).

(٢) المصدر نفسه : ص (٣٩٤).

الباب الأول النبوات

و فيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول :
المسائل المتعلقة بجميع الأنبياء

الفصل الثاني :
المسائل المتعلقة بنبينا محمد ﷺ

الفصل الثالث :
ما يتحقق بحسنه عليه السلام

الفصل الأول المسائل المتعلقة بجميع الأنبياء

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول :
فضل الأنبياء ومكانتهم.

المبحث الثاني :
عصمة الأنبياء.

المبحث الثالث :
حماية جناب الأنبياء وشرائطهم.

المبحث الأول فضل الأنبياء ومركياتفهم

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول :

فضل الأنبياء على سائر البشر

المطلب الثاني :

عدم تحذيب الأنبياء وحصول الشواب لفهم
قطعاً

المطلب الثالث :

ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق
إلا الرسل

المطلب الأول فضل الأنبياء على سائر البشر

فضل الأنبياء على سائر البشر من القضايا المسلمة والأمور المتيقنة عند كافة المسلمين ، وذلك لأنهم هم رسل الله الذين اصطفاهم لحمل رسالاته وكلامه ، ولا يمكن تحقيق عبودية الله إلا عن طريقهم ، وباتباعهم ينال الإنسان سعادة الدنيا والآخرة ، وقد اجتباهم الله تعالى واصطفاهم و **﴿إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾**^(١) ولكن من أجل انقلاب فطرة بعض الناس -وهم شواذ وقلة- وشطحهم في الفكر والمعتقد ، وهم غلاة الصوفية الذين يفضلون بعض الأولياء على الأنبياء^(٢) ، نقل شيخ الإسلام وغيره الاتفاق على أن الأنبياء عليهم السلام هم أفضل الخلق.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((الأنبياء أفضل الخلق باتفاق المسلمين))^(٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال ابن حزم أيضاً -رحمه الله- : ((ولا خلاف بين المسلمين في أن الأنبياء عليهم السلام أرفع قدرًا ودرجةً وأتم فضيلة عند الله تعالى وأعلى كرامةً من كل من دونهم))^(٤).

(١) سورة الأنعام ، آية : (١٢٤).

(٢) يقول ابن عربي في فصوصه : ((مقام النبوة في بروز فويق الرسول ودون الولي)) فرتبة الولاية عنده أعظم من رتبة النبوة لأن الولي يأخذ بلا واسطة والنبي بواسطة ، وهو كلام ساقط يعرف بطلانه عوام الناس فضلاً عن علمائهم !! . قال ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله- : ((وكفر ابن عربي وأمثاله فوق كفر القاتلين : **﴿كُلُّنَا نُؤْمِنُ حَتَّىٰ نُوتَّىٰ مِثْلًا مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾** ولكن ابن عربي وأمثاله منافقون ، زنادقة ، اتحادية في الدرك الأسفل من النار)) ((شرح الطحاوية)) : (٤٩٤) ؛ وانظر : ((فصوص الحكم)) : (٦٣/١).

(٣) ((منهاج السنة)) : (٤١٧/٢).

(٤) ((المحل)) : (٢٥/١).

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي^(١) - رحمه الله - : «(وَلَا نَفْضُلُ أَحَدًا مِّنَ الْأُولَيَاءِ عَلَى أَحَدٍ مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَنَقُولُ : نَبِيٌّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْأُولَيَاءِ)»^(٢).
وقال الإمام ابن شاهين^(٣) - رحمه الله - في عقيدته : «(وَمَؤْمَنٌ بِجَمِيعِ أَنْبِيَائِهِ الَّذِينَ اصْطَفَاهُمْ وَاخْتَارُهُمْ)»^(٤).

ذكر مستند الإجماع على أفضلية الأنبياء على الخلق :

قال تعالى بعد ذكره لنوح عليه السلام : «(وَمَنْ ذُرِّيْتِهِ دَاؤُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجَزِي الْمُحْسِنِينَ) ◆ وَزَكَرِيَا وَيَحِيَا وَعِيسَى وَإِلَيَّاسَ كُلُّ مِنَ الصَّالِحِينَ ◆ وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلُّا فَضَلَّنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ◆ وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ)»^(٥).

فذكر الله تعالى أنه فضلهم على العالمين ، بل اجتباهم وهداهم إلى صراطٍ مستقيم.
وقال تعالى بعد ذكره للأنبياء مع أقوامهم إبراهيم وموسى وإسماعيل وإدريس ثم قال تعالى : «(أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا..)»^(٦) فذكر الاجتباء لهم وهو الاصطفاء ، فهم مصطفون وأفضل الخلق وأصحاب الدرجات العلى في الآخرة.

(١) أبو جعفر أحمد بن سلامة الأزدي المصري الطحاوي الحنفي ، صاحب التصانيف من أهل قرية طحا من أعمال مصر ، برب في علم الحديث والفقه ، قال الإمام النهي : ((من نظر في تواليف هذا الإمام علِمَ مُحَلِّه من العلم ، وسعة معارفه)) ولد سنة تسعمائتين وثلاثين وتوفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة . ((سير أعلام النبلاء)) : (٢٧/١٥).

(٢) ((الطحاوية)) : ص (١٤).

(٣) أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين البغدادي الشیخ الحافظ العام ، ولد في صفر سنة سبع وستين ومائتين .. وكتب الحديث وعمره إحدى عشرة سنة ، وتوفي في ذي الحجة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ((السیر)) : (٤٣١/١٦).

(٤) ((شرح مناهب أهل السنة)) : ص (٣١٨).

(٥) سورة الأنعام ، الآيات : (٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧).

(٦) سورة مرثيم ، آية رقم : (٥٨).

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الجماع في أبواب :

(٩٥)

النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

قال ابن جرير الطبرى - رحمه الله - : ((اجتبى فلان لنفسه كذا)) ، إذا احتاره
وأصطفاه ((يجبتىه اجتباء))^(١).

(١) ((تفسير الطبرى)) : (٢٥٨/٥).

المطلب الثاني عِرَامٌ تُعَذَّبُ الْأَنْبِيَاءُ وَحَصُولُ الثَّوَابِ لَهُمْ قَطْلًا

عدم تعذيب الأنبياء وحصول الثواب لهم يعلم بالضرورة من هذا الدين ، وذلك أن الشواب والنجاة من العذاب لسائر العباد لن تتحقق إلا عن طريقهم وباتباع هديهم فمن باب أولى يحصل لهم ذلك.. وقد وعد الله بذلك وأخبر به ، ووعده حق وخبره صدق ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلَ﴾^(١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : «لم يقل أحدٌ من "المسلمين" إن الله قد يعذب أنبياءه ولا إنه قد يقع منه عذاب أنبيائه بل هم متفقون على أنه يشيم لا محالة لا يقع منه غير ذلك»^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لأن العلم بذلك ضرورة^(٣) لم أقف على من ذكره في سائر المؤلفات التي تتبعها واستقرأتها.. وما تحدث أهل السنة من المتأخرین بذلك إلا بسبب تلك الأصول الفاسدة والأقوال الكاسدة التي يطلقها أهل البدع ، وينون عليها عقيدتهم ، ومن ذلك نفي الحكمة عن الله تعالى في أفعاله ، فهو لا يفعل أو يشرع شيئاً لشيء ، وإنما ب مجرد المشيئة.. وفرعوا على ذلك استطراداً جواز أن يعذب الله أولياءه ، ويدخل الجنة أعداءه ، لأن فعله راجع إلى مشيئته المجردة دون الحكمة^(٤) ..

(١) سورة النساء ، آية : (١٢٢).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٨٧/٣).

(٣) عدد الإجماعات التي لم أقف على من ذكرها قبل شيخ الإسلام لا تتجاوز العشرة ؛ وأكثرها لأن العلم بها ضرورة ! وهي إحدى طرقني شيخ الإسلام في نقله للإجماع كما أوضحتنا ذلك في مبحث مستقل في التمهيد.

(٤) أطلق الأشاعرة على الحكمة "غرضًا" و قالوا إن الله متزه عن الأغراض ، وإذا كان هذا الغرض كمالاً فللم يكن قبل ذلك ، وإذا كان نقصاً فكيف يكون ذلك !! قال ابن القيم : الحكم المطلوبة... وجودها وقت وجودها هو الكمال

ذكر مستند الإجماع على عدم تعذيب الأنبياء وحصول الثواب لهم فقط :
قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾^(١).

فأخبر الله تعالى بأن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيدخلهم الجنة ويشيهم على
أعمالهم ثواباً دائماً لا انقطاع له ، ثم أكده بأنه وعد منه على إنجاز ذلك وحق لا مرية
فيه. ولا أصدق من الله في قوله ، ولا أوفى من الله في تحقيق وعده ، ويدخل من جملة
المؤمنين الموعودين بذلك دخولاً أولياً أنبياء الله ورسله..

وقد أخبر الله تعالى بأنه لن يخزي نبيه يوم القيمة قال تعالى : ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيًّا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾^(٢) ونفي الخزي يعني الإكرام بالجنة ونعمتها.

وعندما ذكر الله تعالى في محكم كتابه جملةً من أنبيائه إبراهيم وموسى وعيسى
وإسماعيل وإدريس وغيرهم قال بعد ذلك ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِنْ حَمَلَنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا﴾^(٣) وهذا النعيم يكون في الدنيا والآخرة فالأنبياء منعم عليهم في الدنيا
بالوحي والإيمان.. وفي الآخرة بالجنة والرضوان.

= وعلمهها حينئذٍ نقص، وعلمهها وقت عدمها كمال، ووجودها حينئذٍ نقص. ((شفاء العليل)) : ص (٣٤٨)، وانظر في بحث المسألة المصدر نفسه (٤٤٢-٣٤٧)، و((ختصر الصواعق المرسلة)) : ص (٥٨)، و((شرح جوهرة التوحيد)) : ص (٢٢٨).

(١) سورة النساء ، آية : (١٢٢).

(٢) سورة التحرير ، آية : (٨).

(٣) سورة مرثيم ، آية : (٥٨).

المطلب الثالث

ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق إلا الرسل

أمرُ الرَّسُلِ حَتَّمْ عَلَى الإِطْلَاقِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ طَاعَتْهُمْ طَاعَةَ اللَّهِ ﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(١) ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ رِسَالَتِهِمْ هُوَ طَاعَتْهُمْ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ يَإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٢) وَأَمَّا طَاعَةُ دُونِهِمْ مِنْ وِلَادَةِ الْأَمْرِ فَهِيَ مَقِيدَةٌ بِمَا لَمْ يَخْالِفُوهُ فِيهِ شَرْعُ اللَّهِ.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((وقد اتفق المسلمون على أنه ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق إلا الرسل))^(٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لم أقف على من نقل الإجماع أو نص على هذه المسألة قبل شيخ الإسلام وذلك لأن العلم بها ضرورة.. فمقصود بعثة الرسل هو طاعتهم ، ومن أطاعهم فقد أطاع الله ، وإنما ذكرها شيخ الإسلام استطراداً عندما كان يتحدث عن غلو بعض الطوائف في مشائخهم ومن يعظمونهم ، وذكر عن بعضهم أن من شائخهم على من يعظمونه يقولون فيه : (الذي أيد بالحكمة فكان أمره حتماً) ، ويلقبونه بالمعصوم.. وبين - رحمه الله - أن المعصوم هو رسول الله ﷺ وأن الذي أمره حتم على الإطلاق هم رسول الله .

(١) سورة النساء ، آية : (٨٠).

(٢) سورة النساء ، آية : (٦٤).

(٣) ((بغية المرتاد)) : ص (٤٩٥).

ذكر مستند الإجماع على أنه ليس من المخلوقين من أمره حتماً على الإطلاق إلا
الرسول :

وذلك لأن طاعتهم طاعة الله قال تعالى : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ
اللَّهَ﴾^(١) ، فمن أطاع الرسول فقد أطاع الله.. بل الغاية والمقصود من إرسال الرسل
هو طاعتهم، قال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ يَأْذِنَ اللَّهُ﴾^(٢).. ووصف
من يطيع رسول الله ﷺ بالاهتداء ، فقال تعالى : ﴿إِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى
الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِين﴾^(٣).

فكل هذه النصوص تدل على أن طاعة رسل الله طاعة الله ، وأن فيها الامتناع
العام.. ولهذا قال الله تعالى : ﴿وَمَا أَتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
فَانْتَهُوا﴾^(٤) ، فأمر بطاعته ونهى عن مخالفته وهذا يدل على أن أمرهم حتم.
وقال تعالى : ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
الْكَافِرِينَ﴾^(٥) ، فمن تولى عن طاعته فهو من الكافرين.

وهذه المنزلة لأمر الرسل لأنهم جاءوا بالحق من عند الله ، فقال تعالى ﴿لَقَدْ
جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾^(٦) ومن خالف هديهم وعصى أمرهم فهو من المخالفين
﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾^(٧).
ولا يكون هذا إلا لمن أمره حتماً على الإطلاق لا يجوز مخالفته ومعصيته.

(١) سورة النساء ، آية : (٨٠).

(٢) سورة النساء ، آية : (٦٤).

(٣) سورة التور ، آية : (٥٤).

(٤) سورة الحشر ، آية : (٧).

(٥) سورة آل عمران ، آية : (٣٢).

(٦) سورة الأعراف ، آية : (٤٣).

(٧) سورة النساء ، آية : (١٤).

المبحث الثاني

عِصْمَةُ الْأَنْبِيَاءِ

وفيه مطلبان :

المطلب الأول :

عِصْمَةُ الْأَنْبِيَاءِ فِيمَا يَبْلُغُونَهُ عَنِ اللَّهِ

المطلب الثاني :

جواز المرض والجوع والنسيان على الأنبياء

المطلب الأول

حرمة الأنبياء فيما يبلغونه عن الله

الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى ، وذلك لكي يكون الناس على
يقين من دين الله ، فيدينون بدين الأنبياء ، وهذا لا ينافي وقوعهم في أخطاء من صغار
الذنوب ، فيغفر الله لهم ولا يقررون على ذلك الخطأ ، كما قال تعالى : ﴿وَعَصَى آدُمُ
رَبُّهُ فَغَوَى﴾^(١) ثم بعد ذلك اجتباه وهدى ﴿ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾^(٢).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((فإن أهل السنة متفقون على أن الأنبياء معصومون فيما
يلغونه عن الله تعالى ، وهذا هو مقصود الرسالة))^(٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
لما كان الشرع لا يعرف إلا عن طريق الأنبياء.. ولا يمكن تحقيق شرع الله ودينه
الذي ارتضاه إلا عن طريقهم واتباعهم ، كان لزاماً أن يكون الأنبياء معصومين عن
الخطأ ، وذلك حتى لا يقتدى بهم ويتبعون على الخطأ.

قال ابن حزم - رحمه الله - : ((ذهبت جميع أهل الإسلام من أهل السنة
والمعزلة.. أنه لا يجوز البتة أن يقع من النبي أصلاً معصية بعمدٍ لا صغيرة لا كبيرة...
ونقول إنه يقع من الأنبياء السهو عن غير قصد ويقع منهم أيضاً قصد الشيء يريدون
به وجه الله تعالى والتقرب به منه فيوافق خلاف مراد الله تعالى إلا أنه تعالى لا يقر لهم
على شيءٍ من هذين الوجهين))^(٤).

(١) سورة طه ، آية : (١٢١).

(٢) سورة طه ، آية : (١٢٢).

(٣) ((منهج السنة)) : (٤٧٠/١).

(٤) ((الفصل في الملل والأهواء والنحل)) : (٤/٢).

وقال ابن حزم أيضاً : ((والأنبياء عليهم السلام ، لا يعصون الله تعالى لا بكبيرة ولا صغيرة على سبيل العمد ، لأنهم معصومون ، والناس مأمورون بالاقتداء بهم ، ولا يجوز الأمر بالاقتداء بمن يعصي))^(١).

ذكر مستند الإجماع على عصمة الأنبياء :

مسألة العصمة للأنبياء تعلم من دين الإسلام بالضرورة ، وذلك أن الله ﷺ جعل دينه المقبول عنده هو ما شرعه الأنبياء وأمروا به ، كما قال تعالى : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرَسُولِهِ لَا نُفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِير﴾^(٢).

وقال تعالى : ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ فَإِنَّ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلُّوا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(٣).
 وقال تعالى : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدِ أَطَاعَ اللَّهَ..﴾^(٤) الآية.

فلو كان الأنبياء غير معصومين فيما يبلغونه من شرع الله لما ذكر الله ﷺ هذا الثناء على المؤمنين بإيمانهم برسل الله وطاعتهم لهم ، بل قد يكون هذا الشاء والخبر غشاً وعدم تبيان للناس وقد قال تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيَبْيَسَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الدِّينِ مِنْ قَبْلِكُم﴾^(٥).

بل حكم الله على من آمن بمثل ما آمن به الأنبياء بالاهتداء.. ولو كانوا غير معصومين لما حكم من آمن بمثل ما آمنوا به بذلك ، وأظهر من هذا كله أن جعل من

(١) ((السرة فيما يجب اعتقاده)) : ص (٢٢٩).

(٢) سورة البقرة ، آية : (٢٨٥).

(٣) سورة البقرة ، آية : (١٣٦ ، ١٣٧).

(٤) سورة النساء ، آية : (٨٠).

(٥) سورة النساء ، آية : (٢٦).

يطيعهم فقد أطاع الله ، وهذا لا يمكن أن يكون إلا ل العاصوم ، ولو كانوا غير معصومين لكان في ذلك هدم للدين ونزع بذوره ، وهذا يعبر شيخ الإسلام - رحمه الله - عن عصمة الأنبياء بأنها مقصود الرسالة^(١) ، فلن يستقيم للدين أمره وللرسالة مقصودها إلا بعصمة الأنبياء فيما يبلغونه من شرع الله ، وسواء قلنا العصمة ابتداءً أو عدم إقرار الأنبياء على خطأ في التبليغ ؛ فالمقصود أنهم معصومون فيما يبلغونه عن الله ، وهذا وجوب اتباعهم وعدم مخالفتهم ، وهذه لا تكون إلا للمعصوم من الخطأ.

(١) ((منهاج السنة)) : (٤٧٠/١).

المطلب الثاني جواز المرض والجوع والنسيان على الأنبياء

بشرية الأنبياء وحصول المرض والجوع والنسيان عليهم كما يحصل ويقع لسائر البشر من الأمور الظاهرة المعروفة عند كافة الناس ، وما نقل شيخ الإسلام وغيره الإجماع على ذلك إلا لوجود أولئك الذين يرتفعون من قدر المخلوق نبياً كان أو غيره ويعظمونه حتى يعدلوا به الرب بِهِ أو يلحقوا به بعض صفاته تعالى ؛ وهذا اضطر شيخ الإسلام وغيره على نقل الإجماع في بشرية الأنبياء وحصول المرض والجوع ونحو ذلك عليهم ، وهذا مثل ما قاله الإمام الدارمي^(١) في كتابه الرد على الجهمية مبيناً اضطراره إلى الكلام في المسائل البديهية حيث قال : ((باب الإيمان بالعرش وهو أحد ما أنكرته المعطلة ثم قال : وما ظتنا أن نضطر إلى الاحتجاج على أحدٍ من يدعى الإسلام في إثبات العرش والإيمان به ، حتى ابتلينا بهذه العصابة الملحدة في آيات الله ، فشغلونا بالاحتجاج لما لم تختلف فيه الأمم قبلنا ، وإلى الله نشكو ما أوهت هذه العصابة من عرى الإسلام وإليه نلتجأ ، وبه نستعين))^(٢).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((والأنبياء يجوز عليهم المرض والجوع والنسيان ونحو ذلك بالإجماع))^(٣).

(١) أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد التميمي الدارمي السجستاني ، الإمام العلامة الحافظ الناقد شيخ تلك الديار ، صاحب "المسندي" الكبير والتصنیف ، فاق أهل زمانه ، وكان لهجاً بالسنة ، بصيراً بالمناظرة ، ولد قبل المائتين بيسير ، وتوفي سنة ثمانين ومائتين . ((السیر)) : (٣١٩/١٣).

(٢) ((الرد على الجهمية)) : ص (١٢) .

(٣) ((الرد على البكري)) : (٣٠٦/١) .

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
كون الأنبياء بشرًا ويحصل لهم ما يحصل للبشر من المرض والجوع والنسيان فيه
رفعة ل شأنهم وقدرهم .. وذلك لأنهم مع وجود هذه الصفات فهم محققون لعبودية الله
ذلك غاية التحقيق وأعلاه .. ولأن هذه المسألة من المسلمات عند المسلمين وذلك بنص
القرآن ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾ لم أقف على من تعرض لها من جمع في
معتقد أهل السنة إلا ما كان من ابن حزم فقد قال -رحمه الله- : ((وَأَن جَمِيع النَّبِيِّينَ
وَعِيسَى وَمُحَمَّدًا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَبِيدُ اللَّهِ تَعَالَى مَخْلوقُونَ ، نَاسٌ كُسَائِرُ النَّاسِ))^(١).
وكونهم بشرًا وأناسًا يؤكّد وقوع المرض والجوع والنسيان عليهم كوقوعه على غيرهم
من سائر البشر.

ذكر مستند الإجماع على جواز المرض والجوع والنسيان ونحو ذلك على الأنبياء :
الأنبياء إنما هم بشر كسائر البشر يحصل لهم ما يحصل للبشر فيمرضون ويجهرون
وينسون ونحو ذلك ، قال تعالى : ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنَّنَا هُنَّ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ
اللَّهَ يَعْلَمُ عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾^(٢) وقال تعالى عن أيوب عليه السلام : ﴿وَادْكُرْ
عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِي الشَّيْطَانُ بِنُصُبٍ وَعَذَابٍ﴾^(٣) ، ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ
نَادَ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِي الضرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾^(٤).
وأخبر الله ذلك أن للأنبياء أزواجاً وذريةً كما قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا
مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾^(٥) بل إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في
الأسواق ، كما قال تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الرُّسُلِ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ

(١) ((المحلّي)) : (١٠/١).

(٢) سورة إبراهيم ، آية : (١١).

(٣) سورة ص ، آية : (١٤).

(٤) سورة الأنبياء ، آية : (٨٣).

(٥) سورة الرعد ، آية : (٣٨).

وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ^(١) ، وَأَخْبَرَ اللَّهُ عَنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ نَسِيٌّ ، فَقَالَ تَعَالَى : «وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسِيَّ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزَمًا»^(٢) ، وَقَالَ تَعَالَى عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَلَامِهِ «فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا»^(٣) ، فَكُلُّ هَذِهِ الصَّفَاتِ تَبَيَّنَ بِشَرْيَةِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَنَّهُمْ يَجُوزُ عَلَيْهِمْ مَا يَجُوزُ عَلَى سَائِرِ الْبَشَرِ ، وَإِنَّمَا يُوحَى إِلَيْهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ : «قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْكُمْ يُوحَى إِلَيَّ»^(٤) وَلَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ((إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْكُمْ أَذْكُرُ كَمَا تَذَكَّرُونَ وَأَنْسِي كَمَا تَنْسُونَ))^(٥).

(١) سورة الفرقان ، آية : (٢٠).

(٢) سورة طه ، آية : (١١٥).

(٣) سورة الكهف ، آية : (٦١).

(٤) سورة الكهف ، آية : (١١٠) ؛ وَمِثْلُهَا فِي فَصْلِتِ ، آية : (٦).

(٥) ((صحیح مسلم)) ، کتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له ، ح(٥٧٢) (٤٠٢/١).

المبحث الثالث

حماية جناب الأنبياء وشرائط حفظ

وفي مطلبان :

المطلب الأول :

زندقة من زعم أنه أعلم من الرسل بالحقائق

المطلب الثاني :

كفر من أقر بنبوته ببعض الأنبياء كفراً ببعض

المطلب الأول زندقة من زعم أنه أعلم من الرسل بالحقائق

اجتبى الله واصطفى من عباده من هو أهل لرسالته ، فاختار أفضل عباده وأولاهم بهذا المقام العظيم ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِحَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَه﴾^(١) .. فرجل الله أعلم وأتقى عباد الله ، فمن زعم أنه أعلم منهم أو أفضل منهم فلا شك في رديته ونفاقه إذا قال إنه مؤمن بهم.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((إن من زعم أنه وكبار طائفته أعلم من الرسل بالحقائق ، وأحسن بياناً لها فهذا زنديق منافق إذا أظهر الإيمان بهم باتفاق المؤمنين))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : اصطفى الله رسلاه على سائر البشر فهم أعلم وأتقى من عبد الله من الخلق.. ولهذا هم أعلم الناس بالحقائق.. وهذا معلوم بالاضطرار من دين الله.. ولا يجهله عامة الناس فضلاً عن علمائهم.. وإنما ذكره شيخ الإسلام في معرض ردہ على الفلاسفة الزنادقة الذين ظهروا بعد القرون الأولى الموصوفة بالخairyة ، ولم أقف على من ذكره قبله.

ذكر مستند الإجماع على زندقة من زعم أنه أعلم من الرسل بالحقائق :
الرسول هم أعلم الخلق بالله وبدين الله وبجميع الحقائق ، قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَصُطُّفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾^(٣) فهم مصطفون من بين الخلق ، والمصطفى

(١) سورة الأنعام ، آية : ١٢٤.

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : ١٠١ / ٤.

(٣) سورة الحج ، آية : ٧٥.

المسائل العقدية التي ذكر فيها شيخ الإسلام الأجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

(١٠٩)

أي الأفضل علماً والأكثر معرفةً ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾^(١) .. فلا يمكن أن تكون الرسالة بمن هو أقل علماً و معرفة.. فرسـل الله هـم الأعلم والأكثر معرفةً من سـائر النـاس.

ولقد بـعثـوا بـالـعـلـمـ وـالـنـورـ وـالـبـيـنـاتـ ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًاٰ بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ الْكِتَابَ﴾^(٢).

(١) سورة الأنعام ، آية : (١٢٤).

(٢) سورة الحـديـدـ ، آـيـةـ : (٢٥ـ).

المطلب الثاني

كفر من أقر بنبوة بعض الأنبياء ٦٥٦ ببعض

من المسلم به أن الرسل كلهم متفقون في أصل الدين ، فلزم من ذلك أن من أقرَّ بنبوة البعض دون الآخر فإنه كافر بالجميع ، وذلك لاتفاقهم جميعاً في أصل رسالتهم ، قال تعالى : ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾^(١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((المسلمين متفقون على كفر بنبوة بعض الأنبياء دون بعض))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
الرسل والأنبياء كلهم دينهم واحدٌ بعثوا بعبادة الله وحده ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾^(٣) فمن كفر بوحدة منهم فقد كفر بالآخرين ولهذا كان الإيمان بهم جميعاً ركناً من أركان الإيمان الستة.

قال الإمام ابن بطة العكبري^(٤) - رحمه الله - : ((الإيمان والتصديق بجميع ما جاءت به الرسل من عند الله وبجميع ما قال الله تعالى فهو حقٌّ لازمٌ فلو أن رجلاً آمن بجميع ما جاءت به الرسل إلا شيئاً واحداً كان برد ذلك الشيء كافراً عند جميع

(١) سورة الشورى ، آية : (١٣).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٤٣٣/٦).

(٣) سورة النحل ، آية : (٣٦).

(٤) أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن حمдан العكبري الحنبلي ابن بطة ، مصنف كتاب "إبانة الكبرى" ، الإمام القدوة العابد المحدث شيخ العراق . ولد سنة أربع وثلاثمائة ، وتوفي سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . ((السير)) : (٥٢٩/١٦).

العلماء^(١) . وهذا الكفر في رد شيء واحد جاء به الرسول ، فكيف فيمن كفر بالرسول وكل ما جاء به .. فكفراه أظهر وأولى .

ذكر مستند الإجماع على كفر من أقر بنبوة بعض الأنبياء دون بعض :

قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾^(٢) ، قال ابن كثير - رحمه الله - : ((من كفربني من الأنبياء فقد كفر بسائر الأنبياء ، فإن الإيمان واجب بكلنبي بعثه الله إلى أهل الأرض ، فمن رد نبوته للحسد أو العصبية أو التشهي تبين أن إيمانه بمن آمن به من الأنبياء ليس إيماناً شرعياً ، إنما هو عن غرضٍ وهو عصبية ، ولهذا قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فوسمهم بأنهم كفار بالله ورسله ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي : في الإيمان ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أي : طريقاً ومسلكاً ، ثم أخبر تعالى عنهم ، فقال : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا﴾ أي : كفرهم محقق لا محالة بمن ادعوا الإيمان به ، لأنه ليس شرعاً ، إذ لو كانوا مؤمنين به لكونه رسول الله لآمنوا بنظيره ، وبمن هو أوضح دليلاً وأقوى برهاناً منه ، أو نظروا حق النظر في نبوته^(٣) . فبین الله ~~يَعْلَمُ~~ أن الذين يؤمرون ببعض الرسل ويکفرون ببعض أنهم هم الكافرون حقاً . ثم ذكر وصف المؤمنين ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾^(٤) فالمؤمنون يؤمرون برسول الله ولا يفرقون بين أحدٍ منهم وأنهم جمیعاً يدعون إلى عبادة الله وحده لا شريك له ،

(١) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢١١).

(٢) سورة النساء ، آية : (١٥٠ ، ١٥١).

(٣) ((تفسير ابن كثير)) : (٤٤٥/٢).

(٤) سورة النساء ، آية : (١٥٢).

والكفر بما يعبد من دونه ، وأنهم بلغوا رسالات الله بصدق وأمانة ، وأن خاتمهم محمد بن عبد الله ، نسخت شريعته جميع الشرائع السابقة ، فنؤمن بجميع الأنبياء والرسل إجمالاً وندين بدين وشرعة محمد بن عبد الله إجمالاً وتفصيلاً ، لا يقبل الله بعد بعثته ديناً سوى دينه.

وقال تعالى : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللهِ وَمَا لَأَتَكُتُهُ وَكَتُبَهُ وَرَسُلُهُ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفرانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِير﴾^(١) ، فمن كذب وكفر النبي واحد فقد كذب وكفر بسائر الأنبياء ، قال تعالى عن قوم نوح : ﴿كَذَّبُتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٢) ، وقال تعالى : ﴿وَقَوْمٌ نُوحٌ لَمَّا كَذَّبُوا الرَّسُولَ أَغْرَقْنَاهُمْ﴾^(٣) وهم إنما كذبوا وكفروا بنوح عليه السلام ، لكن لمّا كان تكذيب النبي واحد والكفر به بمثابة من كذب وكفر بسائر الأنبياء ، قال تعالى عنهم : ﴿كَذَّبُوا الرَّسُولَ﴾^(٤) و ﴿كَذَّبُتْ عَادُ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٥).

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : ((أنا أولى الناس بعيسي بن مريم في الدنيا والآخرة ، والأنبياء إخوة لعلات ، أمهاة لهم شتى ودينه واحد))^(٦) .. فيخبر النبي ﷺ أن الأنبياء دينهم واحد ، متفقون في أصل دينهم ورسالتهم وهو التوحيد.. فمن كفر بواحدٍ منهم كفر بالجميع.

(١) سورة البقرة ، آية : (٢٨٥).

(٢) سورة الشعراء ، آية : (١٠٥).

(٣) سورة الفرقان ، آية : (٣٧).

(٤) سورة الفرقان ، آية : (٣٧).

(٥) سورة الشعراء ، آية : (١٢٣).

(٦) ((الصحيح البخاري)) ، كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : ﴿وَوَادَّكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرِيمَ إِذْ انْتَلَّتْ...﴾ ح (٣٤٤٣) . (٢٣٦٥/٤) . ((الصحيح مسلم)) ، كتاب الفضائل ، باب فضل عيسى عليه السلام ح (١٨٣٧/٢) . وقال ابن الأثير : ((علات : إذا كان الإخوة لأب واحد وأمهاتٌ شتى ، وإذا كانوا لأم واحدة وآباءٌ شتى فهم أخيف ، وإذا كانوا لأب واحد وأم واحدة فهم أعيان)) . ((جامع الأصول)) : (٥٢٤/٨) .

الفصل الثاني

المسائل المتعلقة بنبينا محمد ﷺ

و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول :
ما قبل البعثة

المبحث الثاني :
ما بعد البعثة

المبحث الثالث :
حماية جناب النبي ﷺ و شريعته

المبحث الأول

ما قبل البحثة

وفي مطلب واحد :

كفر من قال إن النبي ﷺ كاننبياً

قبل أن يوحى إليه

المبحث الأول : وفيه مطلب واحد

كفر من قال إن النبي ﷺ كان نبياً قبل أن يوحى إليه

لم يكن النبي ﷺ قبل نزول الوحي عليهنبياً.. وإنما نزل عليه الوحي على رأس الأربعين وقد بلغ أشدّه واستوى.. وقد بالغ ووقع في الغلو من قال إنهنبي قبل أن يوحى إليه بل قد كفر لأنّه كذب كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((من قال إن النبي ﷺ كاننبياً قبل أن يوحى إليه فهو كافر باتفاق المسلمين)).^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أونص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

لم أقف على من نقل الإجماع في هذه المسألة قبل شيخ الإسلام.. وسبب نقل شيخ الإسلام للإجماع في هذه المسألة المعلومة اضطراراً أن الإمام أحمد روى في مسنده أن ميسرة الفجر قال : قلت يا رسول الله ، متى كتبتنبياً؟ قال : ((وآدم عليه السلام بين الروح والجسد))^(٢) ، ففهم البعض من الحديث أن النبي ﷺ كاننبياً قبل أن يوحى إليه.. وهذا مخالف لدلالة كتاب الله وواقع وهدي رسول الله ﷺ ، وهذا نقل شيخ الإسلام اتفاق المسلمين على خلاف هذا بل كفر قائله ثم بين رحمه الله معنى الحديث فقال : ((وقوله ﷺ : (كنتنبياً وأدم بين الروح والجسد) وفي لفظ ((كتبتنبياً)) : كقوله ﷺ : (إنني عند الله لمكتوب خاتم النبيين وإن آدم لنجدل في طينته)) فإن الله بعد خلق جسد آدم وقبل نفح الروح فيه كتب وأظهر ما سيكون من ذريته، فكتب نبوة محمد وأنظهرها، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ قال : ((يجمع خلق

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٢٨٣/٨).

(٢) (٥٠/٦) ؛ وصححه الألباني -رحمه الله- كما في الصحيححة (١٨٥٦) (٤/٤٧١).

أحدكم في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه ملكاً فيؤمر بأربع كلمات ، فيقال : اكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد ، ثم ينفح فيه الروح» فقد أخبر ﷺ أنه بعد أن يخلق بدن الجنين في بطن أمه وقبل نفخ الروح فيه يكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد ؟ فهكذا كتب خبر سيد ولد آدم ، وآدم منجدل في طيته قبل أن ينفح الروح فيه. وأما قول بعضهم : ((كنتنبياً وآدم بين الماء والطين)) فهذا نقل باطل نقاًلاً وعقلاً ، فإن آدم ليس بين الماء والطين ، بل الطين ماء وتراب ، ولكن كان بين الروح والجسد. وهذا ونحوه فيه علم الله بالأشياء قبل كونها ، وكتابته إليها ، وإنباره بها ، وذلك غير وجود أعيانها ، لأنها لا توجد أعيانها حتى تخلق ، ومن لم يفرق بين ثبوت الشيء في العلم والكلام والكتاب وبين حقيقته في الخارج وكذلك بين الوجود العلمي والعيدي ، عظم جهله وضلاله^(١).

ذكر مستند الإجماع على كفر من قال إن النبي ﷺ كاننبياً قبل أن يوحى إليه :
قال تعالى في نبيه ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًاً فَهَدَى﴾^(٢) ، وقال تعالى : ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي
مَا الْكِتَابُ وَلَا إِيمَانٌ﴾^(٣) ، وقال تعالى : ﴿نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنُ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾^(٤) والآيات كثيرة
وصريحة في ذلك ، وإنما بعث وأوحى إليه على رأس أربعين من عمره.. فمن زعم أن
النبي ﷺ كاننبياً قبل أن يوحى إليه فقد كذب القرآن ، ومن كذب القرآن فقد كفر.

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٦٩/١٨).

(٢) سورة الضحى ، آية : (٧).

(٣) سورة الشورى ، آية : (٥٢).

(٤) سورة يوسف ، آية : (٣).

وقد جاء في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : «أول ما بدئ به رسول
الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم... ثم حبب إليه الخلاء... حتى جاءه الحق
وهو في غار حراء ، فجاءه الملك فقال : أقرأ ، قلت : ما أنا بقارئ...»^(١) الحديث.
فهو حديث صريح في بدء الوحي.. وكان قبل ذلك لا ينزل عليه ولم يعرف
الإيمان والدين فضلاً عن أن يكوننبياً.

(١) ((صحيح البخاري)) ، كتاب بدء الوحي ، باب (بدون ذكر اسم) : ح(٣) (١٤/١).

المبحث الثاني ما بعده البعثة

و فيه أربعة مطالب :

المطلب الأول :

الإقرار بنبوة محمد ﷺ

المطلب الثاني :

مكانة الرسول ﷺ وفضله على سائر البشر

المطلب الثالث :

وجوب تدكير الرسول ﷺ في كل ما شجر

بين الناس

المطلب الرابع :

بعثة الرسول ﷺ إلى الثقلين

المطلب الأول

الإقرار بنبوة محمد ﷺ

لا يدخل المرء في الإسلام حتى يقر وينطق بالشهادتين.. فهي من أوليات هذا الدين..

يقول الإمام أبو محمد البربهاري : ((واعلم أن أول الإسلام : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله))^(١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :
قال -رحمه الله- : ((... سائر علماء الأمة.. متفقون على الإقرار بنبوة
محمد ﷺ))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو جعفر الطحاوي -رحمه الله- : ((.. وأن محمداً عبده المصطفى
وبنيه الحبيبي ورسوله المرتضى))^(٣).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري^(٤) -رحمه الله- : ((وجملة قولنا... أن محمداً
عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق))^(٥).

(١) ((شرح السنة)) : ص (٩٦).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : (١٨٠ / ٣٣).

(٣) ((الطحاوية)) : ص (٥).

(٤) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري ، يصل نسبة إلى الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري عليهما السلام ، قال النهي : ((كان عجباً في الذكاء ، وقوة الفهم)) وتوفي سنة ثلثين وثلاثين مائة. ((السير)) : (١٥ / ٨٥).

(٥) ((الإبانة عن أصول الديانة)) : ص (١٨).

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني^(١) -رحمه الله- : ((أصحاب الحديث.. يشهدون لله تعالى بالوحدانية وللرسول ﷺ بالرسالة والنبوة))^(٢).
وقال الإمام ابن حزم -رحمه الله- : ((وأن النبوة حق))^(٣).
وانظر أيضاً شرح السنة للبربهاري^(٤)؛ وشرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين^(٥)؛
والقيروانية لابن أبي زيد القيرواني^(٦)^(٧)؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة
للالكائي^(٨)؛ والاعتقاد والهدایة للبيهقي^(٩)^(١٠).

ذكر مستند الإجماع على الإقرار بنبوة نبينا محمد ﷺ :

الإقرار بنبوة نبينا محمد ﷺ من أظهر الأمور وأجلها ، وقد ذكر الله ﷺ في محكم كتابه في أكثر من آية أن مُحَمَّداً رسول الله ، فقال تعالى : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ ..﴾^(١١) الآية.
وقال تعالى : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ..﴾^(١٢) الآية.

(١) أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل التيسابوري الصابوني ، الإمام العلامة القسوة المفسر المذكور في موسوعة شيخ الإسلام ، قال النهي : ((لقد كان من أئمة الأئمة ، له مصنف في السنة واعتقاد السلف ما رأه منصف إلا واعترف له)). ولد سنة ثلث وسبعين وثلاثمائة ، وتوفي سنة تسعة وأربعين وأربعين مائة. ((السير)) : (٤٠/١٨).

(٢) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) : ص (١٦١).

(٣) ((المخلص)) : (٧/١).

(٤) ص (٩٦).

(٥) ص (٣١٨).

(٦) أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني المالكي ، مالك الصغير الإمام العلامة الفقيه ، عالم أهل المغرب. ((السير)) : (١٧/١٠).
(٧) ((شرح القيروانية)) : ص (٣٩).

(٨) (٤/٨٧٠).

(٩) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البهقي الخراساني ، الحافظ العلامة الثبت الفقيه ، شيخ الإسلام ، قال النهي : ((بورك له في علمه ، وصنف تصانيف النافعة.. وهي عظيمة القدر ، غزيرة الفوائد ، قل من جود تواليفه مثل الإمام أبي بكر)) ، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة ، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربعين مائة. ((السير)) : (١٨/١٦٣).

(١٠) ص (١٦٨).

(١١) سورة الفتح ، آية : (٢٩).

(١٢) سورة آل عمران ، آية : (٤٤).

وقال تعالى : ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾^(١) الآية.

وأمره الله تعالى أن يُخبر الناس برسالته فقال تعالى : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾^(٢) الآية ، بل وجه الله تعالى خطابه للناس مؤكداً رسالته والحق الذي فيها ، قال تعالى : ﴿وَيَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾^(٣) الآية ، قال تعالى : ﴿وَأَرْسَلَنَا لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَىٰ بِإِلَهٖ شَهِيدًا﴾^(٤).
وغير ذلك من الأدلة الكثيرة التي تنص على رسالته.

ومن رحمة الله تعالى بعباده جعل هناك آياتٍ بيّناتٍ ، ودلائل واضحة على صدق نبوته ورسالته ، قال تعالى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًاٍ بِالْبَيِّنَاتِ﴾^(٥) ، ومن أظهر هذه الأدلة ، تلك البلاغة والفصاحة في الكتاب الذي نزل معه ، وكان الزمان زمان أناسٍ فصحاءٍ بلغاءٍ ، فتحدىهم الله تعالى أن يأتوا بمثله ، قال تعالى : ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُونَ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْصِيَنَا﴾^(٦) ، ومن ذلك انشقاق القمر وحادثة الإسراء والمعراج ، وغير ذلك.

(١) سورة الأحزاب ، آية : (٤٠).

(٢) سورة الأعراف ، آية : (١٥٨).

(٣) سورة النساء ، آية : (١٧٠).

(٤) سورة النساء ، آية : (٧٩).

(٥) سورة الحديد ، آية : (٢٥).

(٦) سورة الإسراء ، آية : (٨٨).

المطلب الثاني

مكانة النبي ﷺ وفضله على سائر البشر

أعطى الله نبيه محمدًا ﷺ من الفضائل العظيمة والخصائص العديدة في الدنيا والآخرة فكان بذلك أفضل البشر وسيد ولد آدم ، ومن هذه الفضائل والخصائص جوامع الكلم ، وأحلَّ له الغنائم ، وجعلت له الأرض مسجداً وطهوراً ، وغير ذلك مما هو في الدنيا.. وفي الآخرة المقام المحمود ، وأول من تفتح له أبواب الجنة.. فهو سيد ولد آدم.. وأفضل الأنبياء والرسل وخاتمهم.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((وقد اتفق المسلمون على أنه ﷺ أعظم الخلق جاهًا عند الله، لا جاه لخلوقٍ عند الله أعظم من جاهه ، ولا شفاعة أعظم من شفاعته))^(١).
وقال -رحمه الله- : ((سيد المسلمين وإمام المتقيين وقائد الغرّ المحجلين هو رسول الله ﷺ باتفاق المسلمين))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام ابن بطة العكيري -رحمه الله- : ((ونحن الآن ذاكرون شرح السنة..
ما أجمع على شرحدنا له أهل الإسلام وسائر الأمة [إلى أن قال عن نبينا محمد ﷺ]
.. وهو أشرف الأنبياء ﷺ مقاماً، وأعلاهم مكاناً، وأقربهم إلى الله ﷺ ، وأحبهم
إليه))^(٣).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (١٤٥/١).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٣٨٧/٧).

(٣) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٥٠).

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - : ((... وأنه خاتم الأنبياء ، وإمام الأتقياء ، وسيد المرسلين))^(١).

وقال الإمام أبو بكر الأجري^(٢) - رحمه الله - : ((اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الله جل ذكره شرف نبيه محمداً ﷺ بأعلى الشرف... وأقامه على أعلى الرتب))^(٣).
وانظر أيضاً ما قاله الخلال^(٤) في السنة^(٥) ؛ والاجري في الشريعة^(٦) ؛ واللالكي^(٧)
في شرح أصول اعتقاد أهل السنة^(٨).

ذكر مستند الإجماع على فضل نبينا محمد ﷺ على سائر البشر :

أرسل الله ﷻ رسلاه وقد فضّل بعضهم على بعض ، كما قال تعالى : «﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾^(٩) ،
وقال تعالى : «﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّنَ عَلَى بَعْضٍ﴾^(١٠) ، وأفضلهم على الإطلاق
رسولنا محمد ﷺ ، ويدل على ذلك أمور :

(١) ((العقيدة الطحاوية)) : ص (٥).

(٢) أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الأجري ، صاحب التواليف منها : كتاب "الشريعة في السنة" كبير، وكتاب "الرؤبة" وكتاب "الغرباء" .. وغير ذلك ، كان صدوقاً حيراً عابداً ، صاحب سنة واتباع ، توفي سنة ستين وثلاثمائة.
(السير) : (١٢٣/١٦).

(٣) ((الشريعة)) : (١٣٨٦/٣).

(٤) أبو بكر أحمد بن هارون بن يزيد البغدادي الحلال ، الإمام العلامة الحافظ الفقيه ، شيخ المذاهب ، وعالمهم ، قال النهي : ((فأوعى ، ثم إنه صنف كتاب "الجامع في الفقه" من كلام الإمام أحمد بأحرىنا وحدثنا ، يكون في عشرين مجلداً..
وألف كتاب "السنة وألقاظ أحمد والدليل على ذلك من الأحاديث" في ثلاثة مجلدات ، تدل على إمامته وسعة علمه ، ولم يكن قبله للإمام منصب مستقل ، حتى تتبع هو نصوص أحمد ، ودونها ، وبرهنها بعد الثلاث مائة ، ولد سنة أربع وثلاثين ومائتين ،
وتوفي سنة إحدى عشرة وثلاث مائة. ((السير)) : (٢٩٧/١٤)).

(٥) (١٨٧/١).

(٦) (١٥٥٢/٣) (١٥٩١/٤).

(٧) (٨٦٢ ، ٨٢٨/٤).

(٨) سورة البقرة ، آية : (٢٥٣).

(٩) سورة الإسراء ، آية : (٥٥).

منها أنه أول من تفتح له أبواب الجنة كما جاء في الصحيح من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((آتي باب الجنة يوم القيمة فأستفتح، فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد ، فيقول : بك أمرت لا أفتح لأحدٍ قبلك))^(١).

ومنها قوله عليه الصلاة والسلام : (فضلت على الأنبياء بستٍ : أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغائم ، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجدًا، وأرسلت إلى الخلق كافةً ، وختم بي النبيون))^(٢).

ومنها وهي من أصرح العبارات في فضله على سائر الأنبياء قوله عليه الصلاة والسلام في حديث الشفاعة العظيم في الصحيحين : ((أنا سيد الناس يوم القيمة))^(٣) ثم ذكر حال الناس مع الأنبياء وكيف أن الأنبياء يعتذرون عن الشفاعة حتى يأتي الناس إليه عليه الصلاة والسلام فيشفع لهم.

(١) ((صحيح مسلم)) : كتاب الإيمان ، باب في قول النبي ﷺ : ((أنا أول الناس يشفع في الجنة)) ، ح(١٩٧) (١٨٨/١).

(٢) ((صحيح مسلم)) : كتاب المساجد ، في بداية الكتاب ، ح(٥٢٣) (٣٧١/١).

(٣) ((صحيح البخاري)) : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله ﷺ : ((ولقد أرسلنا نوحًا إلى قومه)) ح(٤٥٣) (٣٣٤/٢) .

((صحيح مسلم)) : كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الأرض منزلة فيها ح(١٩٤) (١٨٤/١).

المطلب الثالث

وجوب تحكيم الرسول في كل ما شجر بين الناس

بعث الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبيه بالحق المبين وأمر العباد بطاعته وامتثال أمره وجعل طاعته طاعة له.. وهذا ما يحکم به هو الحق ، وما ينطق به هو الصدق ، فوجب تحکیمه والرضا به والتسليم المطلق لكل ذلك.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب تحکیم الرسول في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهם ، في أصول الدين وفروعه))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لما كان وجوب تحکیم الرسول بنص القرآن وعلم ذلك ضرورة.. حکى شيخ الإسلام فيها الإجماع .. ولم أقف على من سبقه بذلك.

ذكر مستند الإجماع على وجوب تحکیم الرسول في كل ما شجر بين الناس :
قال تعالى ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكَّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٢).

فنفي الله الإيمان عنمن لم يحکم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما شجر بينه وبين الناس ، قال ابن كثير - رحمه الله - : ((يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحکم الرسول في جميع الأمور ، فما حکم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنًا وظاهرًا ، وهذا قال : ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٧/٣٧).

(٢) سورة النساء ، آية : (٦٥).

تَسْلِيمًا﴿ أي إذا حكموك يطعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجاً ما حكمت به ، وينقادون له في الظاهر والباطن ، فُيسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة﴾^(١).

وقال تعالى في وصف المنافقين : ﴿وَيَقُولُونَ أَمْنَا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحُكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرَضُونَ ﴿ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ حَقٌ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذَعِّنِينَ﴾^(٢) فهو لاء المتفاقون نفوا الله عنهم الإيمان لإعراضهم عن حكم الله ورسوله.. ثم وصف المؤمنين بقوله ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحُكُمَ بَيْنَهُمْ أَنَّ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٣).

(١) ((تفسير القرآن العظيم)) لابن كثير : (٣٤٩/٢).

(٢) سورة النور ، الآيات : (٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩).

(٣) سورة النور ، آية : (٥١).

المطلب الرابع

بعثة الرسول إلى الثقلين

بعث الله عَزَّلَهُ رسوله محمدًا ﷺ لأمتي وطائفتين من خلقه وهم الجن والإنس..
ولم يخلقهم إلا لعبادته ، فهم مأمورون بالإيمان برسول الله واتباعه.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((.. وَمُحَمَّدٌ مَبْعُوثٌ إِلَى الثقلين باتفاق المسلمين))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام ابن حزم الظاهري - رحمه الله - : ((اتفقوا.. أن محمد بن عبد الله..
رسول الله ﷺ إلى جميع الجن والإنس إلى يوم القيمة))^(٢).

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - : ((وهو المبعوث إلى عامة الجن
وكافة الورى بالحق والمهدى ، وبالنور والضياء))^(٣).
وانظر أيضاً ما قاله ابن حزم في المثلث^(٤).

ذكر مستند الإجماع على بعثة الرسول ﷺ إلى الثقلين :

خلق الله عَزَّلَهُ الجن والإنس لعبادته كما قال تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾^(٥) ولكي يعبدوا الله لا بد من بعثة الرسل إليهم ، ولقد بعث رسول
محمد بن عبد الله ﷺ لجميع الثقلين من الجن والإنس ، قال تعالى : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٠٣/١١).

(٢) ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٦٧).

(٣) ((الطحاوية)) : ص (١٢) فقرة (٣٢).

(٤) (٨/١).

(٥) سورة النازيات ، آية : (٥٦).

إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا^(١) ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ
 بَشِيرًا وَنَذِيرًا^(٢) ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ^(٣) ، وَقَالَ تَعَالَى
 : ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَبْ^(٤).

وَأَمَّا الْجِنُّ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ..﴾
 إِلَيْهِ أَنْ قَالَ اللَّهُ حَكَايَةً عَنْهُمْ : ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِبُوكُمْ دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوكُمْ بِهِ يغْفِرُ لَكُمْ
 مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجْرِي لَكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ^(٥) ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ
 نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا..﴾ إِلَيْهِمْ : ﴿وَأَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى
 آمَنَّ بِهِ فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهْقًا^(٦).

(١) سورة الأعراف ، آية : (١٥٨).

(٢) سورة سباء ، آية : (٢٨).

(٣) سورة الأنبياء ، آية : (١٠٧).

(٤) سورة الأنعام ، آية : (١٩).

(٥) سورة الأحقاف ، الآيات : (٣١-٢٩).

(٦) سورة الجن ، الآيات : (١٣-١).

المبحث الثالث

حماية جناب النبي ﷺ وشريحته

و فيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول :

كفر وقتل من سب النبي ﷺ من المسلمين

المطلب الثاني :

كفر من بلغته رسالة النبي ﷺ ولم يؤمن به

المطلب الثالث :

كفر من سُوَّغ اتباع شريحة غير شريحة محمد ﷺ

المطلب الأول

كفر وقتل من سب النبي ﷺ من المسلمين

من خصائص النبي ﷺ كفر وقتل من سبه.. ولهذا عندما أغلظ رجلٌ على أبي بكر الصديق ، فقال أبو بربعة الأسلمي : ألا أضرب عنقه ؟ فانتهره أبو بكر ، وقال : ما هي لأحدٍ بعد رسول الله ﷺ (١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : ((إِنَّ السَّابَ إِنْ كَانَ مُسْلِمًا فَإِنَّهُ يَكْفُرُ وَيُقْتَلُ بغير خلاف)) (٢) (٣).

(١) أخرجه النسائي في سنته ، كتاب تحريم الدم ، باب الحكم فيما سب النبي ﷺ (١٠٩/٧) ، وصحح إسناده الألباني في (صحيح سنن النسائي) ح (٣٧٩٥) (٨٥٤/٣) وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في مسائله لأبيه : ص (٤٣١).

(٢) ((الصارم المسلول)) : (١٦/٢).

(٣) هذا منهاب أهل السنة والجماعة وخالفهم في ذلك أهل الارجاء فقالوا من سب الرسول ﷺ كفر وذلك لاستحلاله السب.. يجعلوا مناط التكفير الاستحلال دون السب.. وهذا خالفاً لما عليه أئمة الدين وإجماع سلف الأمة بل يقول شيخ الإسلام (القول بأن كفر الساب في نفس الأمر إنما هو لاستحلاله السب زلة منكرة وهفوة عظيمة) ((الصارم المسلول)) : (٩٦٠/٣). ويقول -رحمه الله- : ((منهاب سلف الأمة ومن اتبعهم من الخلف أن هذه المقالة [أي سب الرسول ﷺ] في نفسها كفر استحلها أو لم يستحلها)) ((الصارم المسلول)) : (٩٦٤/٣).

والرد على من جعل علة الكفر الاستحلال دون السب من وجوه :

الوجه الأول : أن من استحل سب المسلمين فقد كفر ، ولا يكفر من فعل ذلك من غير استحلال.. فيكون لا فرق بين من سب الرسول أو سب سائر المسلمين ، فالتكfer في الأمرين متعلق بالاستحلال.. ولم يقل أحدٌ من الأئمة أن من سب مسلماً فقد كفر بينما أجمعوا بأن من سب الرسول فقد كفر ، فعلم من ذلك أن مجرد السب للنبي يكون كفراً ولو لم يستحل ذلك.

الوجه الثاني : أن اعتقاد حل السب كفر ولو لم يقترب بالسب ، فمن جعل علة كفر الساب الرسول الاستحلال فقد جعل التكثير متعلقاً بالاستحلال ولا أثر للسب فيه ، وهذا خلاف ما أجمع عليه سلف هذه الأمة من أن سب الرسول ﷺ كافر.

الوجه الثالث : إذا كان الكفر في الاستحلال دون السب.. فقد يقول الساب أنا لا أعتقد حل ذلك ، وإنما قاتله عيناً وغيطاً.. فلا يكون كفراً.. والتقول بأنه لا يصدق في ذلك يقول شيخ الإسلام فيه ((إنه لا يستقيم فإن التكثير لا يكون بأمرٍ محتمل فإذا كان قد قال : أنا أعتقد أن ذلك ذنبٌ ومعصيةٌ وأنا أفعله ، فكيف يكفر إن لم يكن ذلك كفراً؟ ولهذا قال سبحانه ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾) ولم يقل قد كذبتم في قولكم إنما كنا نخوض ونلعب ، فلم يكن بهم في هذا العذر كما كذبتم -

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام إسحاق بن راهويه^(١) - رحمه الله - : ((أجمع المسلمون على أن من سبَّ الله أو سبَّ رسوله ... أنه كافر بذلك وإن كان مقرأ بكل ما أنزل الله)).^(٢)

وقال الإمام محمد بن سحنون^(٣) - رحمه الله - : ((أجمع العلماء على أن شاتم النبي المتنقص له كافر ، والوعيد جاري عليه بعذاب الله له ، وحكمه عند الأمة القتل ومن شك في كفره وعذابه كفر)).^(٤)

- في سائر ما أظهروه من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر كما لو كانوا صادقين ، بل بين أنهم كفروا بعد إيمانهم بهذا المخوض واللعب). ((الصارم المسلول)) : (٩٦٣/٣).

الوجه الرابع : وهو أهمها - ومن تأمله زالت عنه كثير من الشبه في هذا الباب - أن الكفر كما أنه يكون بالقلب حجوداً وتكذيباً ، يكون أيضاً بالعمل استكباراً وامتناعاً ، وإن لم يقترن به تكذيب. وقد نقل الإجماع على ذلك إماماً من أئمة السنة الإمام إسحاق بن راهويه كما هو مذكور في أصل المسألة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : ((من ترك الانقياد كان مستكراً فصار من الكافرين وإن كان مصدقاً ، فالكفر أعم من التكذيب ، يكون تكذيباً وجهلاً ، ويكون استكباراً وظلماً ، ولهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر والاستكبار دون التكذيب)). ((الصارم المسلول)) : (٩٦٨/٣).

وقال - رحمه الله - : ((إن العبد إذا فعل النسب مع اعتقاد أن الله حرم عليه ، واعتقاد انقياده لله فيما حرمه وأوجبه فهذا ليس بكافر ، فاما إن اعتقد أن الله لم يحرمه ، أو أنه حرمه لكن امتنع من قبول هذا التحريم وأبى أن يذعن الله وينقاد ؛ فهو إما جاحد أو معاند ، ولهذا قالوا : من عصى مستكراً كإبليس كفر بالاتفاق ، ومن عصى مشتهياً لم يكفر عند أهل السنة والجماعة ، وإنما يكفره الخارج ، فإن العاصي المستكرو وإن كان مصدقاً بأن الله ربه فإن معاندته له ومحادته تنافي لهذا الصدق)). ((الصارم المسلول)) : (٩٧٠/٣).

ومنشأ هذه الشهادة أنهم فسروا الإيمان بالتصديق القلبي .. فيكون ضده وهو الكفر بالجحود القلبي والاقتدار على هذا في معنى الإيمان والكفر خطأً وضلال.. فالإيمان يكون في القلب ويكون في اللسان ويكون في الخارج فهو قول وعمل - قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح ، وقد نقل الإجماع على هذا كثيراً من أهل العلم. والكفر أيضاً يكون في القلب إنكاراً وحجوداً وتكذيباً ويكون بالعمل استكباراً وامتناعاً واعتراضاً.. وعليه تفهم كلام أهل السنة بأن الكفر لا ينحصر في حجود الإنكار القلبي بل يكون أيضاً في حجود الانقياد والالتزام العملي **﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ يَأْتِيَنَّا اللَّهُ يَعْلَمُ الْأَوْلَى﴾** فهو حجود غير التكذيب بمعنى الآية ، فيكون حجود امتناع واعتراض عن الالتزام والانقياد وقد يكون هذا الحجود بالقول أو بالفعل ، فالكفر يقع اعتقاداً وقولاً وفعلاً.

(١) أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم التميمي المروزي الإمام شيخ المشرق سيد الحفاظ ، ولد سنة إحدى وستين ومائة وتوفي ليلة النصف من شعبان سنة ثمان وثلاثين ومائتين. ((السير)) : (٣٥٨/١١).

(٢) نقاً عن كتاب ((الصارم المسلول)) : (١٥/٢).

(٣) أبو عبد الله محمد بن عبد السلام سحنون بن سعيد التوخي التيرواني ، فقيه المغرب وشيخ المالكية ، توفي سنة خمس وستين ومائتين. ((السير)) : (٦٠/١٣).

(٤) نقاً من كتاب ((الصارم المسلول)) : (١٥/٢).

وقال ابن المنذر^(١)-رحمه الله-: ((وأجمعوا على أن من سبَّ النبيَّ أن له
القتل))^(٢).

وقال ابن حزم -رحمه الله- : «كل من آذى رسول الله ﷺ فهو كافر مرتد يقتل
ولا بد»^(٣).

وقد نقل شيخ الإسلام الصارم المسلول عن غير هؤلاء حكاياتهم للإجماع على
قتل وتكفير شاتم الرسول ﷺ^(٤).

ذكر مستند الإجماع على أن من سبَّ النبيَّ من المسلمين فإنه يكفر ويُقتل :

قال تعالى : ﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أَذْنُ قُلْ أَذْنُ خَيْرٍ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ بِالْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٥) إلى قوله تعالى : ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ﴾^(٦). فإذا زاد رسول الله بسبه وتنقصه محادة
الله ورسوله ، وحكم الله بذلك من يُحَادِدُ الله ورسوله بأن له نار جهنم خالداً فيها ،
والخلود للكافرين ، قال ابن جرير الطبراني في تأويل هذه الآية : ((إنه من يحارب الله
ورسوله ، ويخالفهما فيما ينادي بهما بالخلاف عليهما ﴿فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ في الآخرة
﴿خَالِدًا فِيهَا﴾... لا بشأ فيها مقيناً إلى غير نهاية))^(٧) ، وهذا الوصف الذي ذكره الإمام
الطبراني لا يتحقق إلا في الكافرين فهم الذين يقيمون في النار إلى غير نهاية.

(١) أبو القاسم الحسن بن علي بن المنذر البغدادي ، الشیخ الإمام القاضی العلامہ ، توفي سنة إحدى عشرة وأربعينات وله
من العمر ثمانون سنة . ((السیر)) : (٣٣٨/١٧).

(٢) ((الإجماع)) لابن المنذر : ص (٧٦) كتاب المرتد ، رقم : (٧٢٠).

(٣) ((المحل)) : (١١/٤١).

(٤) ((الصارم المسلول)) : (٢/١٣-١٩).

(٥) سورة التوبۃ ، آیة : (٦١).

(٦) سورة التوبۃ ، آیة : (٦٣).

(٧) ((تفسير الطبری)) : (٦/٤٠٧).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد ذكره للآيات السابقة : «.. دل ذلك على أن الإيذاء والمحادة كفر ، لأنه أخبر أن له نار جهنم خالداً فيها ولم يقل : وهي جزاؤه ، وبين الكلامين فرق»^(١).

وقال تعالى : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ..﴾^(٢) الآية ، فالاستهزاء برسول الله كفر ورد بمنص القرآن ، فسب رسول الله أعظم من الاستهزاء لما فيه من التنقص والإيذاء العظيم له عليه الصلاة والسلام ، فهو كفر من باب أولى.

وقد ذكر ابن حزم في كتابه المخلوي بإسناده فقال : حدثنا صمام نا عباس ... عن عروة بن محمد عن رجلٍ بن بلقين قال : «كان رجلٌ يشتم النبي ﷺ فقال النبي ﷺ : من يكفيني عدواً لي ؟ فقال خالد بن الوليد : أنا . فبعثه النبي ﷺ فقتله». ثم قال - رحمة الله - : هذا حديث سنته صحيح^(٣).

(١) ((الصارم المسلول)) : (٢/٥٨).

(٢) سورة التوبة ، آية : (٦٥ ، ٦٦).

(٣) (١١/٤١٣).

المطلب الثاني

كفر من بلغته رسالة النبي ﷺ ولم يؤمن به

بعث النبي ﷺ للناس كافة بل وللجن أيضاً^(١).. فكل من بلغه هذا الدين من العرب والعجم أو من اليهود والنصارى وسائر الملل.. ولم يؤمن به فهو كافر خالد مخلد في نار جهنم.. قال تعالى : **﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾**^(٢) **﴿وَمَنْ يَتَعَزَّزْ غَيْرَ إِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾**^(٣) وببعثة النبي ﷺ نسخت جميع الأديان السابقة والمحرفة.. فلا إسلام حقاً ، ولا دين مقبولاً غير دين محمد ﷺ^(٤).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن من بلغته رسالة النبي ﷺ فلم يؤمن به فهو كافر لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة))^(٥).

(١) تقدم نقل الإجماع على ذلك ص (١٢٦).

(٢) سورة آل عمران ، آية : (١٩).

(٣) سورة آل عمران ، آية : (٨٥).

(٤) وبهذا نعرف ضلال أولئك الذين يدعون إلى ما يسمى (وحدة الأديان) وأن هناك ديناً مقبولاً غير الإسلام مثل دين النصارى أو اليهود ، ويشبهون على العامة بأنَّ هذه الأديان يطلق عليها أيضاً إسلام.. وهذا قوله من كان في قلبه زيف ، وذلك أن دين اليهود والنصارى هو دين إسلام حقاً في وقته وزمانه.. ولكن ببعثة الرسول ﷺ نسخت جميع الأديان والشريائع السابقة ؛ ولهذا جاهد النبي ﷺ اليهود والنصارى.. وقال عليه الصلاة والسلام : ((والذي نفس محمدٌ بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلتُ به إلا كان من أصحاب النار)) ((صحيح مسلم)) : كتاب الإيمان ، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس : ح (٢٤٠/١٣٤). وهذا من أشد الجهل في بدويات ومسلمات الدين.. ولكتنا في وقتٍ حتى البدويات والمسلمات تحتاج إلى عرض واستدلال ومناقشة.. انظر كتاب : ((الإبطال نظرية الخلط بين الإسلام وغيره من الأديان)) لبكر بن عبد الله أبوزيد.

(٥) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٩٦/١٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : ((اتفقوا.. أن من خالف دين الإسلام من بلغه ، كافر مخلد في النار أبداً))^(١).

وقال أيضاً - رحمه الله - : ((كل من كفر بما بلغه وصح عنده عن النبي ﷺ أو أجمع عليه المؤمنون مما جاء به النبي عليه السلام فهو كافر))^(٢).

وانظر أيضاً الإمام لابن مندة^(٣)؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي^(٤).

ذكر مستند الإجماع على كفر من بلغته رسالة النبي ﷺ ولم يؤمن به :

بعث النبي ﷺ إلى الناس جمِيعاً كما قال تعالى : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾^(٥) ، وقال تعالى : ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(٦) ، قال أبو جعفر الطبرى : ((فمعنى هذا الكلام : لأنذركم بالقرآن أيها المشركون ، وأنذر من بلغه القرآن من الناس كلهم))^(٧).

فكل من بلغه هذا الدين وسمع بالنبي ﷺ ولم يؤمن به فهو كافر من أهل النار ؛ سواءً كان يهودياً أو نصراانياً أو كائناً من كان ، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق^(٨) ، بل لا يكفي الإيمان بالنبي ﷺ فحسب؛ بل الكفر بكل من خالفه ودان بدین^(٩).

(١) ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٦٧).

(٢) ((المخل)) : (١٢/١).

(٣) أبو عبد الله محمد بن أبي يعقوب إسحاق بن أبي عبد الله محمد بن يحيى بن مندة العبد الأصبهاني ، قال النهي : ((صاحب التصانيف.. لم أعلم أحداً كان أوسع رحلة منه ، ولا أكثر حديثاً منه مع الحفظ والثقة فبلغنا أن عدته شيوخه ألف وسبعين مائة شيخ)) ولد سنة عشر وثلاثمائة ، وتوفي سنة خمس وتسعين وثلاثمائة. ((السير)) : (٢٨/١٧).

(٤) (٥٠٨/١).

(٥) (١٢٤١/٥).

(٦) سورة الأعراف ، آية : (١٥٨).

(٧) سورة الأنعام ، آية : (١٩).

(٨) ((تفسير الطبرى)) : (١٦٢/٥).

(٩) سبق تخریجه ص : (١٣٤).

غير دينه ، كما قال النبي ﷺ : ((من قال : لا إله إلا الله ، وَكَفَرَ بِمَا يُعبدُ مِنْ دُونِ
الله ، حرم ماله ودمه وحسابه على الله))^(١). قال الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه
الله - : ((وهذا من أعظم ما يبين معنى [لا إله إلا الله] فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً
للسُّدُمِ وَالْمَالِ ، بل ولا معرفةً معناها مع لفظها ، بل ولا الإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا
يدعو إلا الله وحده لا شريك له ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر
بِمَا يُعبدُ مِنْ دُونِ الله ، فإن شك أو توقف لم يُحرم ماله ودمه))^(٢).

(١) ((صحيحة مسلم)) : كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ح (٣٧) (٥٢/١).

(٢) ((كتاب التوحيد)) : باب تفسير التوحيد وشهادته أن لا إله إلا الله ، ص (٣٥).

المطلب الثالث

كفر من سُوَّغ اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ

نسخت شريعة محمد ﷺ جميع الشرائع السابقة عليها.. فيحرم بل يكفر كل من سُوَّغ اتباع شريعةٍ سابقةٍ منسوخةٍ فضلاً عن أن يسوغ اتباع شريعة قانونية أرضية من شرائع الناس فهذا أشد كفراً وردةً عن الإسلام.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سُوَّغ اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام ابن حزم -رحمه الله- : ((نسخ بعْلَتِه كُلُّ مُلْمِلٍ وَلَزَمَ أَهْلَ الْأَرْضِ جَنَّهُمْ وَإِنْسَهُمْ اتَّبَاعُ شَرِيعَتِهِ الَّتِي بَعَثَهُ بِهَا وَلَا يَقْبِلُ مِنْ أَحَدٍ سُوَاهَا))^(٢).

وهذا أمرٌ مقررٌ و معروفٌ عند أهل الإسلام.. والجهل به جهلٌ بالدين كله ، ومن سُوَّغ اتباع شريعة غير شريعة الإسلام سواءً كانت من الشرائع السابقة المحرفة والمنسوخة ، أو كانت من الشرائع الحادثة الأرضية ، فهو كافر لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً. والعلم بذلك ضرورة من ضروريات هذا الدين.. وهذا قدّم شيخ الإسلام نقله للإجماع عليها بقوله : ((ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين)).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٥٢٤/٢٨).

(٢) ((المحل)) : (٨/١).

ذكر مستند الإجماع على كفر من سوّغ اتباع شريعة غير شريعة محمد :

حق التشريع لله وحده.. وقد بعث رسوله بشرعه وأمر الناس باتباعه.. وجعل الاتباع في طريقه ونهجه ، فكل ما يخالف شرعه فهو ضلال وتيه ، والإيمان بذلك أصل من أصول الدين - أن تعرف دينك - وهو ما شرعه لك ربك في محكم كتابه أو على لسان نبيك .. فمن أنكر هذا أو شك فيه أو رضي غيره أو سوّغ اتباع غير الشريعة فهو كافر ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَغْوِيُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾^(١) ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فِإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾^(٢) وكل من سوّغ اتباع شريعة غير شريعة محمد فقد تولى عن طاعة الله ورسوله.. ومن تولى عن طاعة الله ورسوله فهو من الكافرين ، بل يقسم الله عزّ وجلّ على عدم إيمان من لم يحکم النبي ﷺ فيما شجر بينه وبين الناس فيقول ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^(٣) فكيف من يسوّغ اتباع شريعة أخرى غير شريعة محمد !!

(١) سورة المائدة ، آية : (٥٠).

(٢) سورة آل عمران ، آية : (٣٢).

(٣) سورة النساء ، آية : (٦٥).

الفصل الثالث

ما يتعلّق بحيسى العليه السلام

و فيه مبحث واحد :

رفع حيسى العليه السلام إلى السماء

رفع عيسى عليه السلام إلى السماء

من عقيدة أهل السنة والجماعة التي دلّ عليها كتاب الله عليه السلام وسنة رسوله عليه السلام إجماع الأمة أن عيسى بن مريم عليه السلام لم يُقتل ؛ بل رفعه الله إليه.. وسوف ينزل في آخر الزمان وهو علم للساعة ومن أشراطها.. فيقتل الدجال ويكسر الصليب ويدبح الخنزير ويحكم الناس بشرعية الإسلام شريعة محمد .. ويحيث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلّي عليه المسلمون ويدفونه.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((وأجمعت الأمة على أن الله عليه السلام رفع عيسى إليه إلى السماء))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام أحمد - رحمه الله - : ((والدجال خارج في هذه الأمة لا حاله وينزل عيسى بن مريم عليه السلام ويقتله بباب لد))^(٢).

وقال الإمام البربهاري - رحمه الله - : ((وإليان بتنزول عيسى بن مريم عليه السلام ينزل فيقتل الدجال))^(٣).

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : ((وأن عيسى عليه السلام لم يقتل ولم يصلب ولكن توفاه الله عليه السلام ثم رفعه إليه))^(٤).

(١) ((بيان تلبيس الجهمية)) : (٤١٩/٢).

(٢) ((طبقات الخانبلة)) : (٣٤٤/١).

(٣) ((شرح السنّة)) : ص (٧٥).

(٤) ((المخل)) : (٢٣/١).

وقال الإمام أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني - رحمه الله - : ((وأهل السنة
يؤمنون بنزول عيسى عليه السلام))^(١).

وانظر أيضاً الشريعة للأجرى^(٢) ؛ والشرح والإبانة للعكبري^(٣) ؛ والإيمان لابن
مندة^(٤) ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي^(٥) ؛ والحججة في بيان
الحججة^(٦) ؛ وغيرهم كثير ينص على نزول عيسى صلوات الله عليه في آخر الرمان ، وكونه ينزل
دليل على رفعه إلى السماء لأنه كان في الأرض قبل ذلك.

ذكر مستند الإجماع على أن الله رفع عيسى صلوات الله عليه إلى السماء :

قال تعالى : ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ..﴾^(٧) الآية ،
وقال تعالى : ﴿وَقَوْلَهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا
صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَبَّهُ لَهُمْ..﴾ إلى قوله : ﴿.. بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا
حَكِيمًا﴾^(٨).

فهتان الآياتان فيهما التصریح برفع الله لعيسى صلوات الله عليه إلى السماء ، قال ابن حریر
الطبری : ((معنى ذلك ، أني قاپضك من الأرض ورافعك إلی))^(٩).

(١) ((الحجۃ في بيان الحجۃ)) : (٤٦٣/٢).

(٢) (١٣٢٠/٣).

(٣) ص (٢١٨).

(٤) (٩٥٨/٢) ، (٥١٢/١).

(٥) (١٧٩/١).

(٦) (٢٨٢/٢).

(٧) سورة آل عمران ، آية : (٥٥).

(٨) سورة النساء ، آية : (٥٧ ، ٥٨).

(٩) ((تفسير الطبری)) : (٢٨٩/٣).

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ص : «والذي
نفسه بيده ، ليوش肯 أن ينزل فيكم ابن مريم عدلاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل
الخنزير...»^(١) الحديث.

(١) ((صحيح البخاري)) ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام ، ح (٣٤٤٨) (٤٩٠/٢).

الباب الثاني القدر

و فيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول :
الأيمان بالقدر

الفصل الثاني :
مراتب الأيمان بالقدر

الفصل الثالث :
مسائل متنوعة متعلقة بالقدر

تمهيد :

الإيمان بالقدر ركنٌ من أركان الإيمان الستة ، ولا يستقيم إيمانُ العبد ولن يقبل منه حتى يؤمن بالقدر.. وأهل السنة والجماعة مجتمعون على أن كل شيءٍ بقدر كما قال تعالى : **﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾**^(١).

وفي الصحيح من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «كل شيءٍ بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز»^(٢) ، والنصوص من القرآن والسنة كثيرة في بيان هذا الركن العظيم.

قال الإمام طاووس^(٣) - رحمه الله - : ((أدركت ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون كل شيءٍ بقدر))^(٤).

وقال الإمام اللالكائي - رحمه الله - : ((وهو مذهب أهل السنة والجماعة يتوارثونه خلفاً عن سلف من لدن رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب))^(٥).

وتفصيل هذا المذهب أن الله ﷺ علم بعلمه القديم الموصوف به أولاً ؛ علم ماخلق عاملون ، ثم كتب في اللوح المحفوظ ما هو كائنٌ إلى يوم القيمة ، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد ، فما شاء كان ، وما لم يشأ لم يكن ، وخلق كل شيءٍ فلا ثمَّ إلا خالق وخلوق وما سواه فمخلوق ، لا خالق غيره ولا رب سواه.

وهذه الأمور الأربع - العلم والكتابة والمشيئة والخلق - هي التي أطلق عليها مراتب الإيمان بالقدر.

(١) سورة القمر ، آية : (٤٩).

(٢) ((صحيف مسلم)) ، كتاب القدر ، باب كل شيءٍ بقدر : ح(٢٦٥٥) (٤/٤٥٢٠). الكيس : الشاطط والخذق بالأمور ، والعجز ضده.

(٣) أبو عبد الرحمن طاووس بن كيسان الفارسي ثم اليمني ، الفقيه القدوة ، عالم اليمن ، الحافظ ، قال ابن حبان : ((كان من عباد أهل اليمن ، ومن سادات التابعين ، مستحاجب الدعوة ، حج أربعين سنة)) وتوفي سنة ست و مائة . ((السير)) : (٥/٣٨).

(٤) ((صحيف مسلم)) ، كتاب القدر ، باب كل شيءٍ بقدر : ح(٢٦٥٥) (٤/٤٥٢٠).

(٥) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكائي : (٣/٣٥٥).

الفرق بين القضاء والقدر :

جاء في ((مفردات ألفاظ القرآن)) : ((القضاء من الله تعالى أخص من القدر ؟ فالقدر هو التقدير والقضاء هو الفصل والقطع))^(١). وفي لسان العرب : ((المراد بالقدر: التقدير ، وبالقضاء : الخلق))^(٢). فكثير من كتب اللغة يجعل القدر سابقاً على القضاء ، ومن أهل العلم كابن حزم وغيره من يجعل القضاء سابقاً على القدر ، قال ابن حزم - رحمة الله - : ((معنى القضاء في لغة العرب التي بها خاطبنا الله تعالى ورسوله ﷺ وبها تناطح وتفاهم مرادنا أنه : الحكم فقط ، ولذلك يقولون القاضي .معنى الحاكم ، وقضى الله ﷺ بكلنا أي حكم به .. ومعنى القدر في اللغة العربية : الترتيب والحد الذي ينتهي إليه الشيء ، تقول : قدرت البناء تقديراً ، إذا رتبته وحددتة، قال تعالى : ﴿وَقَدَرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾^(٣) .معنى رتب أقواتها وحدتها.. فمعنى قضى وقدر حكمَ ورتب . ومعنى القضاء والقدر حكم الله تعالى في شيء بحمده أو ذمه ، وبكونه وترتيبه على صفة كلها وإلى وقت كلها فقط))^(٤).

وخلاله القول فيها كما قال الخطابي^(٥) - رحمة الله - : ((وجماع القول في هذا أنهمَا أمران لا ينفك أحدهما عن الآخر ؛ لأن أحدهما منزلة الأساس ، والآخر منزلة البناء ، فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقشه))^(٦).

(١) ((مفردات ألفاظ القرآن)) : ص (٦٧٥).

(٢) ((لسان العرب)) : (٣٦٦٥/٦).

(٣) سورة فصلت ، آية رقم : (١٠).

(٤) ((الفصل في الملل والأهواء والنحل)) : (٥٢ ، ٥١/٣).

(٥) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي الإمام العلام الحافظ اللغوي ، ولد سنة بضع عشرة وثلاث مائة ، وتوفي بيست في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة . ((السيير)) : (٢٣/١٧).

(٦) ((معالم السنن)) : (٥/٧٧).

الفصل الأول

الإيمان بالقدر

وفي مبحثان :

المبحث الأول :

الإيمان بالقدر خيره وشره

المبحث الثاني :

إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

المبحث الأول

الإيمان بالقدر خيره وشره

المبحث الأول الإيمان بالقدر خيره وشره

يؤمن أهل السنة والجماعة بالقدر خيره وشره ، وذلك أن كل ما يكون فقد شاءه الله ، وأن الطاعات والمعاصي كلها بقضاء الله وقدره^(١) ، واعتبار الخير والشر بالنسبة للمقاضي المقدرة ، وأما تقدير الله وقضاءه فكله خير كما قال النبي ﷺ : ((والشر ليس إليك))^(٢) ، وذلك أن القضاء والتقدير فعل الله ، وأفعال الله يعنى كلها خير وحكمة ليس فيها شر^(٣).

(١) هذا معتقد أهل السنّة الجماعة أن الخير والشر والطاعات والمعاصي كلها بقضاء الله وقدره ، وحالاتهم في ذلك أهل الاعتزال فقالوا : فعل العبد من خير وشر مستقل به هو الذي أحده ، فالله يخلق حالي الأعيان ، والعبد محدث الأفعال ، وهذا سُموا بجوس هذه الأمة ، حيث أثبتوا خالقين ، حالقاً لنواتهم ، حالقاً لأفعالهم . وربما ظن البعض أن القدرة ينفعون فعل الشر عن الله فقط ، ويبيتون فعل الخير له ، كما قد حكاه الخطاطي -رحمه الله- في (معالم السنن) : (٥/٦٦) ؛ والبوري -رحمه الله- في ((شرح صحيح مسلم)) : (١٥٤/١) ؛ والحافظ ابن حجر -رحمه الله- في ((الفتح)) : (٤٩٩/١١) وغيرهم . وهذا ليس صحيحاً ، بل مذهبهم أن فعل العبد من طاعة ومعصية مستقل بها حادثة من قبله ، يقول القاضي عبد الجبار : ((إن أفعال العبد حادثة من قبلهم ، وليس من خلقه تعالى)) ، ((المختصر في أصول الدين)) : (١/٢٠٢) ؛ ويقول الشهريستاني : ((اتفق المعتزلة على أن العبد قادرٌ لأفعاله خيراً وشرها مستحقٌ على ما يفعله ثواباً وعقاباً في الدار الآخرة)) : ((الملل والنحل)) : (١/٥٥) ، ويقول شيخ الإسلام : ((من توهَّم عنهم أو من نقل عنهم أن الطاعة من الله والمعصية من العبد فهو جاهلٌ عندهم ، فإن هنا لم يقله أحدٌ من علماء القدرة ولا يمكن أن يقوله ، فإن أصل قوله أن فعل العبد للطاعة كفعله للعصية ؛ كلاماً فعله بقدرة تحصل له من غير أن يخسه الله بارادة خلقها فيه ، ولا قوة جعلها فيه تختص بأحد هما)) ، ((مجموع الفتاوى)) : (٨/١١٦) ؛ وانظر مزيداً في البحث ((التبصر في معالم الدين)) : ص (٦٧) ؛ ((مقالات المسلمين)) : (١/٢٩٨) ؛ ((الاعتقاد والهدایة)) : ص (٩١).

(٢) ((أخرج مسلم في صحيحه)) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، ح (٧٧١) (٤/٥٣).

(٣) قال ابن القيم : ((الشر ليس إلى الله تعالى يوجه من الوجوه ، لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله وإنما يدخل الشر الجزئي الإضافي في المقاضي المقدرة ويكون شرًا بالنسبة إلى محل وخيرًا بالنسبة إلى محل آخر ، وقد يكون خيراً بالنسبة إلى محل القائم به من وجه ، كما هو شر له من وجه ، بل هذا هو الغالب وهذا كالقصاص وإقامة الحبود وقتل الكفار ، فإنه شر بالنسبة إليهم لا من كل وجه بل من وجه دون وجه ، وخيراً بالنسبة إلى غيرهم لما فيه من مصلحة الرجس والنکال ودفع الناس بعضهم بعض . وكذلك الآلام والأمراض إن كانت شرورةً من وجه فهي خيرات من وجوه عديدة .. فالخير والشر من جنس اللذة والألم والنفع والضرر وذلك في المقاضي المقدرة لا في نفس صفة الرب وفعله القائم به ، فإن قطع يد السارق شر مؤلم ضار له ، وأما قضاء الرب ذلك وتقديره عليه فعدل وخير وحكمه ومصلحة)) . ((شفاء العليل)) : ص (٤٤٣).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((وَتَوْمَنَ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ أَهْلَ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ بِالْقَدْرِ خَيْرَهُ وَشَرِهِ))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
نص على معتقد أهل السنة والجماعة أو نقل إجماعهم في الإيمان بالقدر خيره
وشره كثيرون من أهل العلم ، فقال الإمام الحافظ أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي^(٢) :
((وَالسَّنَةُ عِنْدَنَا أَنَّ يَؤْمِنَ الرَّجُلُ بِالْقَدْرِ خَيْرَهُ وَشَرِهِ ، حَلُوهُ وَمَرْهُ))^(٣).

وقال الإمام الرحال إمام أهل الحديث أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري^(٤) - رحمه الله - : ((لقيت أكثر من ألف رجلٍ من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة... أدركتهم وهم متواترون منذ أكثر من ست وأربعين سنة... فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء.. وأن الخير والشر بقدر))^(٥).

(١) ((الواسطية)) بجموع الفتاوى : (٣/٤٨).

(٢) أبو بكر عبد الله بن عيسى بن عبد الله القرشي الأسدي الحميدي ، الإمام الحافظ الفقيه ، شيخ الحرم ، قال أحمد الحميدي : ((عندنا إمام ، قال يعقوب الفسوسي : ما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه)) توفي سنة تسع عشرة ومائتين. ((السير)) : (١٠/١٦).

(٣) ((أصول السنة)) : (ص ٣٦).

(٤) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري. قال نعيم بن حماد : ((محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة)) ؛ وقال عمرو الفلاس : ((حدث لا يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بمحدث)) ؛ وقال الإمام أحمد : ((ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل)) ؛ قال الحاكم : ((محمد بن إسماعيل إمام أهل الحديث)) ؛ قال ابن خزيمة : ((ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بمحدث رسول الله ﷺ وأحفظ له من محمد بن إسماعيل)). ولد سنة أربع وتسعين ومائة ، وتوفي سنة ست وخمسين ومائتين. ((السير)) : (١٢/٣٩١).

(٥) ((شرح أصول اعتقد أهل السنة)) : (١/١٩٦).

وقال الإمام الحافظان الرازيان أبو حاتم^(١) وأبو زرعة^(٢) - رحمهما الله - :
((أدركتنا العلماء في جميع الأمصار - حجازاً وعراقاً وشاماً وينماً - فكان من مذهبهم ...
القدر خيره وشره من الله تعالى))^(٣).

وقال الإمام ابن قتيبة - رحمه الله - : ((أصحاب الحديث كلهم مجتمعون ... على
أن - الله - خالق الخير والشر))^(٤).

وقال الإمام الفقيه شيخ الشافعية أبو بكر أحمد الإسماعيلي^(٥) - رحمه الله - :
((مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة ... ويقولون إن الخير والشر والخلو والمر
بقضاءِ من الله تعالى))^(٦).

وقد ذكر هذه المسألة وإيمان أهل السنة والجماعة بها كثيّر من أهل العلم ، فانظر
مثلاً خلق أفعال العباد للبخاري^(٧) ؛ والسنة للإمام عبد الله بن أحمد^(٨) ؛ والسنة

(١) أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران المخنظلي الرازي ، الإمام الحافظ الناقد ، شيخ المحدثين ، كان من بحور
العلم ، طُوَّفَ البلاد ، وبرع في المتن والإسناد ، وجمع وصنف ، وجرح وعدَّل ، وصحَّحَ وعلَّل. ولد سنة خمس وسبعين ومائة،
وتوفي سنة سبع وسبعين ومائتين. ((السير)) : (٢٤٧/١٣).

(٢) أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكري姆 بن يزيد بن فروخ ، قال النهي : ((الإمام سيد الحفاظ.. يعجبني كثيراً كلامه في الجرح
والتعديل ، بين عليه الورع والمخبرة ، بخلاف رفيقه أبي حاتم فإنه جراح)). ولد سنة مائتين ، وتوفي سنة أربع وستين ومائتين.
((السير)) : (٦٥/١٣).

(٣) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١٩٨/١).

(٤) ((تأويل مختلف الحديث)) : ص (٤).

(٥) أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي الشافعي ، شيخ الشافعية ، .. كتب الحديث بخطه وهو
صحيٌّ ممِيزٌ ، وصنف تصانيف تشهد له بالإمامية في الفقه والحديث. ولد سنة سبع وسبعين ومائتين ، وتوفي سنة إحدى وسبعين
وثلاث مائة. ((السير)) : (٢٩٢/١٦).

(٦) ((اعتقاد أئمة الحديث)) : ص (٦١).

(٧) ص (٤٠).

(٨) أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي البغدادي ، الإمام الحافظ الناقد محدث بغداد ،
وكان دينًا صادقاً ، صاحب حديث واتباع وبصر بالرجال ، ولد سنة ثلث عشرة ومائتين ، وتوفي سنة تسعين ومائتين.
((السير)) : (٥١٦/١٣).

(٩) (٤١٧/٢ ، ٤٢٢ ، ٤٢٤).

للخلال^(١) ؛ وشرح السنة للبربهاري^(٢) ؛ والإبانة لأبي الحسن الأشعري^(٣) ؛ وشرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين^(٤) ؛ والقيروانية لابن أبي زيد القيروانى^(٥) ؛ والشرح والإبانة لابن بطة العكبري^(٦) ؛ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني^(٧) ؛ والاعتقاد والهداية للبيهقي^(٨) ؛ والتمهيد للإمام العلامة ابن عبد البر^(٩) ؛ والحججة في بيان المخجة لأبي القاسم الأصبهاني^(١٠) ؛ ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي^{(١١)(١٢)} ، .. وغيرهم كثير.

ذكر مستند الإجماع على الإيمان بالقدر خيره وشره :

قال تعالى : ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾^(١٣) وقال تعالى : ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾^(١٤) وقال تعالى : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿الذِّي خَلَقَ فَسَوَّى ﴾ وَالذِّي قَدَرَ فَهَدَى﴾^(١٥) فكل هذه الآيات وغيرها من أمثلها تدل على أن كل

(١) (٥٤٠/٣).

(٢) ص (٨٦).

(٣) ص (٢١).

(٤) ص (٣١٩).

(٥) ((شرح القيروانية)) : ص (٣٠).

(٦) ص : (١٩٣).

(٧) ص : (٢٨٤).

(٨) ص : (٨٣، ٩٣، ١٠٧).

(٩) ((فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر)) : (٢٧٧/٢).

(١٠) (٤٣٤/٢).

(١١) أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبد الله القرشي التيمي البغدادي الحبلي، الشیخ الإمام العلامة المحافظ الواعظ المفسر، شیخ الإسلام، صاحب التصانیف..، صنف في التفسیر ((المغنى)) كبير ثم اختصره في أربع مجلدات وسماه : ((زاد المسیر)).. ومن مصنفاته : تلییس إیلیس ، وصید الخاطر ، .. وغير ذلك كثير فقد بلغت توالیفه مائتين وخمسين تالیفاً. ولد سنة تسعة وخمس مائة ، وتوفي سنة سبع وستعين وخمس مائة. ((السیر)) : (٣٦٥/٢١).

(١٢) ص (٢١٥).

(١٣) سورة القمر ، آیة : (٤٩).

(١٤) سورة الفرقان ، آیة : (٢).

(١٥) سورة الأعلى ، الآیات : (١، ٢، ٣).

شيء من خير وشر وطاعات ومعاصٍ بقدر. قال ابن كثير رحمه الله - : ((يُسْتَدِلُ بهذه الآية الكريمة أئمَّةُ السَّنَةِ عَلَى إِثْبَاتِ قَدْرِ اللَّهِ السَّابِقِ خَلْقَهُ وَهُوَ عَلَمُ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ كُونِهَا وَكِتَابَهُ لَا قَبْلَ بِرَئَاهَا))^(١).

وفي الصحيح حديث جبريل المشهور من روایة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفيه قال : فأخبرني عن الإيمان ؟ قال : ((أن تؤمن بالله وملائكته... وتومن بالقدر خيره وشره))^(٢) ، وفي الصحيح أيضاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز»^(٣).

وأوصى عبادة بن الصامت ابنته عبد الرحمن عند احتضاره فقال له : ((يا بني إنك لن تطعم طعم الإيمان ولن تبلغ حق حقيقة العلم بالله تبارك وتعالى حتى تؤمن بالقدر خيره وشره. قال : قلت : يا أباها ، فكيف لي أن أعلم ما خير القدر وشره ؟ قال : تعلم ما أخطأك لم يكن ليصييك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك ، يا بني إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((إن أول ما خلق الله تبارك وتعالى القلم))^(٤) ، ثم قال : اكتب

(١) ((تفسير ابن كثير)) : (٤٨٢/٧).

(٢) ((صحیح مسلم)) : كتاب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ، وجوب الإيمان بإثبات قدر الله ، ح (١) (٣٦/١).

(٣) سبق تخریجه ، ص (١٢٢).

(٤) اختلف العلماء ، هل القلم أول المخلوقات أو العرش ؟ على قولين ، ذكرهما الحافظ أبو العلاء الهمданى وغيره ، والذى عليه أكثر السلف ، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن القيم أن العرش قبل القلم ، قال شيخ الإسلام رحمه الله - : ((القلم أول ما خلق من هذا العالم ، وخلقته بعد العرش كما دلت عليه النصوص وهو قول جمهور السلف)) : ((مجموع الفتاوى)) : (١٢٣/١٨).

وقال ابن القيم رحمه الله في التوبيخ :

كتب القضاء به من الديان
قولان عند أبي العلاء الهمدانى
وقت الكتابة كان ذا أركان
إيجاده من غير فصل زمان
والناس مختلفون في القلم الذي
هل كان قبل العرش أو هو بعده
والحق أن العرش قبل لأنه
وكتابة القلم الشريف تعقبت
((الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية)) : ص (٩٦).

فجرى في تلك الساعة بما هو كائنٌ إلى يوم القيمة)، يا بني إن مت ولست على ذلك
دخلت النار)^(١).

(١) ((مسند الإمام أحمد)) : مسند عبادة بن الصامت ، ح(٤٣٢/٦) (٢٢١٩٧). وصححه الألباني. انظر : ((السنة)) لابن أبي عاصم ، باب ذكر القلم أنه أول ما خلق الله تعالى : ح(١١١) (٥١/١).

المبحث الثاني

إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

المبحث الثاني إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

يعتقد أهل السنة والجماعة أن الله على كل شيء قادر.. ويدخل في هذا أفعال العباد وأفعاله نفسه ﴿بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰ أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَه﴾^(١) ويدخل فيه ما شاء وقوعه وما لم يشاء ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَعْثَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقَكُمْ أَوْ مِّنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شَيْئًا﴾^(٢) فلا يعجز الله شيء وهو قادر على كل شيء.. ويفعله إذا اقتضت حكمته أن يفعله.

نص كلام شيخ الإسلام ابن تيمية :

قال - رحمه الله - : ((اتفق المسلمون وسائر أهل الملل على أن الله على كل شيء قادر)).^(٣)

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - : ((ذلك بأنه على كل شيء قادر ، وكل شيء إليه فقير ، وكل أمر عليه يسير ، لا يحتاج إلى شيء)).^(٤)

(١) سورة القيمة ، آية : (٤).

(٢) سورة الأنعام ، آية : (٦٥).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٧/٨) وهذا إجماع للمسلمين وسائر أهل الملل من حيث الجملة ومن غير تفسير.. وعند التفسير والتفصيل بجد مخالفين.. ومن هؤلاء :

- المعتزلة.. فينفون قدرة الله على أفعال العباد.. وقد يقول بعضهم - على ما يشاء قادر- وذلك ليخرج أفعال العباد فإنه لم يشاها.

- الأشاعرة.. من أجل نفيهم الحكمة يجزئون على الله فعل كل ممكن، والقدرة عندهم تتعلق بالمكان. وحاشا الله أن يفعل كل صفة نقصي وإنما يفعل لحكمة.. قال شيخ الإسلام : ((حكمة الله من لوازم ذاته ، فيمتنع أن يفعل إلا لحكمة وبمحنة ، ويعتني أن يفعل على خلاف الحكمة)) ((النبوات)) : (٩٢٦/٢).

- الفلاسفة : ومن وافقهم فيقولون لا يقدر إلا على ما فعل.

انظر : ((النبوات)) : (١/٢٤٠ ، ٢٧٢) ؛ ((مجموع الفتاوى)) : (١١/٤٨٨ ، ٤٢٨ ، ٢٩٢ ، ١٠/٨) ؛ ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٩/٣٦٥) ؛ ((شرح الأصول الخمسة)) : ص (٤٣١) ؛ ((الموافقات)) : (٣١٢) ؛ ((شرح جوهرة التوحيد)) : (١٣٤ ، ١٩٦).

(٤) ((الطحاوية)) : ص (٤).

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : ((أجمعت الأمة على القول بقدرة الله عز وجل))^(١).

وقال أبو القاسم الأصبهاني - رحمه الله - : ((قال أهل العلم : معنى القدير يقدر على كل شيءٍ من الخير والشر والطاعة والعصيان))^(٢).
وانظر الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة^(٣) ؛ والخلوي لابن حزم^(٤).

ذكر مستند الإجماع على أن الله على كل شيءٍ قادر :
الآيات التي تدل على قدرة الله على كل شيءٍ كثيرة جداً ، ومنها :
﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٥).
وقوله تعالى : ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٦).

وقوله تعالى : ﴿وَلَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٧).
وقوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾^(٨).
وقوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾^(٩).

وغير ذلك من الآيات الكثيرة التي تنص على قدرة الله الشاملة والمطلقة على كل شيءٍ.

(١) ((الدرة فيما يجب اعتقاده)) : ص (٢٥٠).

(٢) ((الحجۃ في بيان الحجۃ)) : (١٣١/١).

(٣) ص (٣٥).

(٤) (٣٣/١).

(٥) سورة البقرة ، آية : (٢٠).

(٦) سورة البقرة ، آية : (١٠٩).

(٧) سورة آل عمران ، آية : (١٨٩).

(٨) سورة الأحزاب ، آية : (٢٧).

(٩) سورة فاطر ، آية : (٤٤).

الفصل الثاني مراتب الإيمان بالقدر

وهي أربع مراتب :

المরتبة الأولى : الحالم

المরتبة الثانية : المكتابة

المরتبة الثالثة : المشيئة

المরتبة الرابعة : الخلق

الفصل الثاني

مراتب الإيمان بالقدر

دلالة الكتاب والسنة وإجماع السلف على أن الله عز وجل موصوف بالعلم أزلًا وأبدًا لا يغيب عن علمه شيء، وأنه كتب كل ما هو كائن إلى يوم القيمة، وأن مشيئته نافذة في كل شيء، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه خالق كل شيء لا خالق غيره ولا رب سواه، وقد اصطلاح أهل العلم على تسمية هذه الأمور الأربع -العلم والكتابة والمشيئة والخلق-. مراتب الإيمان بالقدر، وسيكون الحديث عن كل مرتبة استقلالاً.

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الأجماع في أبواب :

(١٥٩)

النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

المরتبة الأولى

الحل

المরتبة الأولى الحادي عشر

يؤمن أهل السنة والجماعة بعلم الله المحيط بكل شيء ، علِمَ بعلمه الموصوف به أولاً ما سيكون قبل أن يكون ، وعلم ماخلق عاملون قبل أن يخلقهم ، وعلم أرزاقهم وأجالهم ، ومن هو من أهل الجنة أو من أهل النار^(١) ، لا يعزُّ عنه مثقال ذرةٍ في السموات ولا في الأرض.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمة الله - : ((اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن الله عالم بما سيكون قبل أن يكون))^(٢).

(١) وقد خالف في هذه المسألة طائفتان :

- الطائفة الأولى : غلاة القدرية : وإمامهم عبد الجهني ثم أخذ عنه غيلان الدمشقي ، فزعموا أن الله لا يعلم أعمال العباد قبل أن يعملوها ، وهذه طائفة كثيرة من السلف ، وقد انقرضت ولا وجود لها اليوم ولا يعرف من ينسب إليها من المؤخرين. انظر : ((الفرق بين الفرق)) : (٢٥) ؛ ((المفہوم)) للقرطبي : (١٣٢/١) ؛ ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٣٩٦/٩) ؛ ((الرد على الجهمية)) للدارمي : (ص ٦٨ ، ٧١) ؛ ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكتائي : (١/٢٠٠) ، (٣/٤٥٠ ، ٤٥٠/٤) ؛ ((مجموع الفتاوى)) : (٤٩١/٨).

- الطائفة الثانية : الفلاسفة : قالوا إن الله لا يعلم الجزيئات ، وإنما يعلم الأشياء على وجه كلي ، أي يعلم الكليات دون الجزيئات. انظر : ((تعارض العقل والنقل)) : (٣٩٧/٩) ؛ (١٧٩/١٠). قال الإمام أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي - رحمة الله - : ((وإذا كان الله يزعمهم لا يعلم الشيء حتى يكون ، كيف علم في منهتهم بقيام الساعة والبعث ، ولم تقم الساعة بعد ولا تقوم إلا بعد فناء الخلق وارتفاع الدنيا ! فإن أقرروا الله بعلم قيام الساعة والبعث والحساب ؛ لزمهم أن يقروا له بعلم كل شيء دونها ، فإن أنكروا علم الله تعالى بما دونها ، لزمهم الإنكار بها وبقيامتها ، وبالبعث والحساب ، لأن علمه بالساعة كعلمه بالخلق وأعمالهم سواء ، لا يزيد ولا ينقص ، فمن لم يؤمن بأحدهما ، لزمه أن لا يؤمن بالآخر ، وهي من أوضح الحجج ، وأشدتها على من رد العلم وأنكره)) ، ((الرد على الجهمية)) : ص (٦٩).

(٢) ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٣٩٦/٩).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
نقل الإجماع أو نص على علم الله بكل شيء أزلاً وأبداً كثيراً من أهل العلم ،
فقال الإمام العلامة فقيه الملة أبو إبراهيم إسماعيل المزني^(١) - رحمه الله - : ((فالخلق
عاملون بسابق علمه ونافذون لما خلقهم له من خيرٍ وشرٍ.. هذه مقالات وأفعال
اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى ، وبتفويق الله اعتمد بها التابعون قدوةً
ورضيًّا))^(٢).

وقال الإمام ابن قتيبة - رحمه الله - : ((لم يقل أحدٌ من الناس أن شيئاً يحدث في
الأرض لا يعلمه الله))^(٣).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وقد أجمع المسلمون قبل
حدوث الجهمية والمعتزلة والحرورية على أن الله علماً لم يزل... وعلم الله سابقٌ في
الأشياء... فمن جحد أن الله علماً فقد خالف المسلمين وخرج عن اتفاقهم))^(٤).

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : ((مذهب أهل الحديث أهل السنة
والجماعة الإقرار بالله... ويقولون لا سبيل لأحدٍ أن يخرج عن علم الله... ولا أن
يبدل علم الله))^(٥).

وقال الإمام قوام السنة الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصفهاني - رحمه
الله - : ((قال أهل السنة.. علمه بكل مكانٍ ، قد أحاط بكل شيء علماً))^(٦).

(١) أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن مسلم المزني المصري ، الإمام العلامة ، فقيه الملة ، علم الزهاد ، قال الدارمي : ((كان رأساً في الفقه)) امتألت البلاد بمختصره في الفقه وشرحه عدة من الكبار ، ولد سنة خمس وسبعين ومائة ، وتوفي سنة أربع وستين ومائتين . ((السير)) : (٤٩٢/١٢).

(٢) ((شرح السنة)) للمزني : ص (٧٦).

(٣) ((الاختلاف في اللفظ)) : ص (٢٥).

(٤) ((الإبانة عن أصول الديانة)) : ص (١٠٩).

(٥) ((اعتقاد أئمة الحديث)) : ص (٥٧).

(٦) ((المحجة في بيان المحجة)) : (٤٦٢/٢).

وانظر أيضاً ما ذكره وقرره كثير من الأئمة في ذلك ومنهم : الإمام أحمد في الرد على الجهمية والزنادقة^(١)؛ والإمام الدارمي في الرد على الجهمية^(٢)؛ والإمام عبد الله في السنة^(٣)؛ والإمام ابن خزيمة^(٤) في كتاب التوحيد^(٥)؛ والخلال في السنة^(٦)؛ والبربهاري في شرح السنة^(٧)؛ وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة^(٨)؛ وابن أبي زيد في القิروانية^(٩)؛ واللالكي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة^(١٠)؛ وابن حزم في المخل^(١١)؛ والبيهقي في كتابه الأسماء والصفات^(١٢)، والاعتقاد والهدایة^(١٣)؛ وابن عبد البر في كتاب التمهيد^(١٤).

ذكر مستند الإجماع على الإيمان بعلم الله الأزلِي :

قال تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِنَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِنَّكُمْ عَالَمٌ
الغَيْبٍ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾^(١٥) في السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ

(١) ص : (٥٢ ، ٥٣).

(٢) ص : (٦٩).

(٣) (٣٨٥/٢ ، ١٠٢/١).

(٤) أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري الشافعي ، الحافظ الحجة الفقيه ، شيخ الإسلام ، إمام الأئمة ، عُني في حديثه بالحديث والفقه ، حتى صار يُضرب به المثل في سعة العلم والإتقان ، وله عظمة في النقوش ، وجلالة في القلوب لعلمه ودينه ، واتباعه السنة ، ولد سنة ثلث وعشرين ومائتين وتوفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة . ((السير)) : (٣٦٥/١٤).

(٥) (٢٢/١).

(٦) (٥٥٨ ، ٥٢٩/٣).

(٧) ص (٨٦).

(٨) ص (٣١٩).

(٩) ((شرح القิروانية)) : ص (٣٢).

(١٠) (٢٠٠/١).

(١١) (٣٢/١).

(١٢) ص (١٤٣).

(١٣) ص (٨٣).

(١٤) ((فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر)) : (٢١٨ ، ١٩٥/٢).

(١٥) قال بعض العلماء مقدار النرة إلى الشعيرة [١ : ١٠٢٤] . ((المحة في بيان المحة)) : (١٥٧/١).

ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ^(١) فشملت هذه الآية جميع المعلومات ما صغر منها وما كبر ، وما دق منها وما جل في السموات أو في الأرض ، فلا يغيب عن علم الله شيء.

ومثل هذه الآية في شمولية المعلوم قوله تعالى : **﴿وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَجَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾**^(٢).

وقال تعالى : **﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسَعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾**^(٣) ، فعلم الله قد وسع كل شيء ، عَلِمَ ما الخلق عاملون وما هي آجالهم وأرزاقهم وهل هم أشقياء أم سعداء ، عَلِمَ ما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون. ومنه بدأ العلم ، يعلم السر وأخفى ، والسر ما تحدث به نفسك وأخفى منه ما لم تحدث به نفسك ، قد علمه ، فسبحانه قد أحاط بكل شيء عِلْمًا^(٤).

(١) سورة سباء ، آية : (٣).

(٢) سورة الأنعام ، آية : (٥٩).

(٣) سورة طه ، آية : (٩٨).

(٤) ولا يعارض هذا ظاهر قول الله تعالى **﴿إِنَّمَا حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾** (آل عمران : ١٤٢) ، فيخبر الله تعالى أن العباد لن يدخلوا الجنة حتى يعلم الله جهادهم وصبرهم..!! ولا يعارضه أيضاً ظاهر قول الله تعالى : **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** (النساء : ١٧٠) فهذا خبر بما مضى من الزمان...!! والجواب عن ذلك : فأما قول الله تعالى : **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** وأمثالها من الآيات فقد جاء رجل لابن عباس رضي الله عنهما : فقال : إنني أحد في القرآن أشياء مختلف على ذكر أشياء ، ومن ذلك : **﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾** **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾** **﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾** فكانه كان ثم مضى. فقال ابن عباس رضي الله عنهما : سمع نفسه ذلك ، وذلك قوله ، أي لم يزل كذلك. ((الصحيح البخاري)) تعليقاً : (٢٨٦/٣). في حين لنا ابن عباس أن **﴿وَكَانَ﴾** في مثل هذه الآيات مسلوبة الزمان. يعني أنها لا تقتصر على الماضي وإنما لم يزل كذلك. وذلك بدلالة النصوص المستفيضة على علم الله الأزلي والأبدى ، أولاً باعتبار الماضي ، وأبداً باعتبار المستقبل.

وأما قول الله تعالى **﴿إِنَّمَا حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾** الآية ، وأمثالها من الآيات ، فالعلم فيها علم الظهور أي فليظهرن ذلك حتى يوجد معلوماً ، فهو علم الظهور الذي يقع به الجزاء وذلك أن الناس في علم الله منهم المؤمن والكافر والبر والفاجر ولكن هذا من العلم الأزلي لا يعاقب عليه العبد وإنما يعاقب بعد ظهور العلم السابق فيه ووقعه ؛ ومن ذلك اختبار أهل الفترة يوم القيمة فالله عالم بهم وعالِم بعاقبتهم ؛ ولكن ليظهر معلومه فيهم فيستحقوا الجزاء بعد ذلك. ((زاد المسير)) : (٤١١/٧) (٢٥٥/٦) ؛ ((شفاء العليل)) : ص (٦٥ ، ٦٦).

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ص : ((ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه ، كما تنتجون البهيمة ، هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها ، قالوا : يا رسول الله ، أفرأيت من يموت وهو صغير ؟ ، قال : الله أعلم بما كانوا عاملين))^(١).

وفي صحيح مسلم أن علياً رض قال : كان رسول الله ص ذات يوم جالساً وفي يده عود ينكت به ، فرفع رأسه فقال : ((ما منكم من نفس إلا وقد علم منها من الجنة والنار) قالوا : يا رسول الله ، فلِمَ نعمل ؟ ألا تتکل ؟ قال : لا اعملوا فكلا ميسراً لما خلق لكم ، ثم قرأ : ﴿فَمَا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى فَسَيِّسَهُ لِلْيُسْرَى ..﴾ - الآيات -)^(٢).

(١) ((البخاري)) : كتاب القدر ، باب الله أعلم بما كانوا عاملين : ح(٦٦٠٠) (٤/٢٠٩) ; ((مسلم)) : كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة : ح(٢٦٥٨) (٤/٢٠٤٨).

(٢) أخرجه ((مسلم في صحيحه)) : كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي من بطن أمها ، وكتابة رزقه .. : ح(٢٦٤٧) . (٤/٢٠٤٠).

المُرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ

الكتابة

وهي نوعان :

النوع الأول :

كتابة أذلية

النوع الثاني :

كتابة عمرية

المরتبة الثانية الكتابة

الإيمان بالكتابة هو جزء من الإيمان بالقدر.. فمرتبة الكتابة من مراتب الإيمان بالقدر.. ولن يتم الإيمان بالقدر إلا بالإيمان بمراتبه الأربع.. ومن أنواع الكتابة :

الكتابة الأزلية :

وهي الكتابة الأزلية التفصيلية في اللوح المحفوظ ، فأول ما خلق الله القلم قال له : أكتب . قال : ما أكتب ؟ قال : اكتب كل ما هو كائنٌ إلى يوم القيمة ، فكتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، وهذه الكتابة هي أم الكتاب **﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾**^(١).

(١) سورة الرعد ، آية : (٣٩) ، ظاهر هذه الآية أن المكتوب يتغير وأن هناك حمواً لبعض المكتوب ، فاختلاف المفسرون في تفسير هذه الآية على أقوالٍ كثيرة ملخصها ومرجع كثير منها إلى ثلاثة أقوال :
الأول : أن الآية عامة في كل شيءٍ مما في الكتاب فيمحو الله ما يشاء ، فيكون المحو والتغيير حتى في أصل الكتابة التي هي أم الكتاب (اللوح المحفوظ) ، وهذا القول رجحه القرطبي ((الجامع لأحكام القرآن)) : (٢١٦/٩) ؛ والشوكتاني ((فتح القدير)) : (٨٨/٣).

الثاني : أن معنى ذلك أن الله يمحو من قد حان أجله ، ويثبت من لم يحييَ أجله إلى أجله.. فليس هناك تغيير وإنما من جاء أجله يمحى ويموت ، ويثبت الذي هو حي ولم يأتِ أجله ، وهذا القول رجحه الطبراني ((تفسير الطبراني)) : (٤٨٨/١٦).
الثالث : أن الله يمحو ما يشاء مما يقيده الحفظة وكتبه الملائكة من أعمال اليوم والليلة ومن الكتابة العمرية ونحو ذلك ، وهذا القول رجحه ابن عطية ((الحرر الوجيز)) : (٤٩/١٠) ؛ والسعدي ((تيسير الكرييم الرحمن)) : (٤٧٦/٢) وهذا القول هو أرجح الأقوال وأولاًها بالصواب وهو الذي تجتمع فيه الأدلة وتتألف فيه النصوص ؛ فإن الله يمحو أول ما خلق القلم قال له اكتب . قال : ما أكتب ؟ قال : اكتب ما هو كائنٌ إلى يوم القيمة **﴿أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾** (وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مَعْمَرٍ وَلَا يَنْقَصُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) وهذه الكتابة هي التي سبقت في علم الله الأزلي في أم الكتاب فلا تغير ولا تتبدل . وما ثبت في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : ((من سره أن يُسطط له في رزقه وأن يُنسأ له في أثره فليصل رحمه)) فهذا التغيير من البسط في الرزق والزيادة في العمر في تقيد الحفظة وكتابة الملائكة من الكتابة العمرية وفي ليلة القرن وأما ما في أم الكتاب (اللوح المحفوظ) فلا يتغير ولا يتبدل فيمحو الله ما يشاء ويثبت في غير أم الكتاب ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : ((هما كتابان ، كتاب سوى أم الكتاب يمحو منه ما يشاء ويثبت ، وعنهه أم الكتاب لا يغير منه شيء)) ((تفسير الطبراني)) : (٤٨٠/١٦) ؛ وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : ((الأجل أحلاط : فإن الله أمر الملك أن يكتب له أحلاط وقل)) ((إن وصل رحمه زدته كذا وكذا)) والملك لا يعلم أزيداد أم لا ، لكن الله يعلم ما يستقر عليه الأمر فإذا جاء ذلك لا يتقدم ولا يتأخر)) ، ((مجموع الفتاوى)) : (٥١٧/٨) =

الكتابة العمريّة :

وهي الكتابة التي تكتب في العمر مرةً واحدةً ، وذلك إذا خلق جسد الجنين وقبل نفخ الروح فيه جاءه ملك وكتب رزقه وأجله وعمله وشقيٌ هو أو سعيد^(١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((ثم كتب الله في اللوح المحفوظ مقادير الخلق.. وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه بعث إليه ملكاً ، فيؤمر بأربع كلمات ، فيقال له : أكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أو سعيد))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال حنبل^(٣) : قلت له [أي الإمام أحمد] : ((الشقاء والسعادة مكتوبان على

العبد؟ قال : نعم سابقٌ في علم الله وهمَا في اللوح المحفوظ))^(٤).

قال أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا على أنه تعالى قد قدر جميع أفعال الخلق... وأثبتت في اللوح المحفوظ جميع ما هو كائن منهم إلى يوم يبعثون))^(٥).

وقال أيضاً - رحمه الله - [بعد ذكره لأحاديث في القدر] : ((هذه الأحاديث تدل على أن الله عَلِيَّ عَلِمَ ما يكون وكتبه ، وأنه قد كتب أهل الجنة وأهل النار))^(٦).

- وانظر أيضاً : (٤٠/٨). ولا شك أن هذا الجمع به مجتمع الأدلة ؛ وتتألف النصوص.

(١) هاتان الكتاباتان هما اللتان نقل شيخ الإسلام فيما الإجماع ، وهناك الكتابة الحولية واليومية قد ذكرها بعض أهل العلم واستدل لها.. ولكن لم أقف على كلام ابن تيمية في الإجماع فيها. انظر ((شفاء العليل)) : (٤-١١) و ((معارج القبول)) : (٢٣٨-٢٣٩).

(٢) ((الواسطية)) مجموع الفتاوى : (٣/١٤٨ ، ٣/١٤٩).

(٣) أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ، الإمام الحافظ ابن عم الإمام أحمد وتلميذه ، توفي سنة ثلات وسبعين ومائتين. ((السير)) : (١٣/٥١).

(٤) ((طبقات الحنابلة)) : (١/٢٧).

(٥) ((رسالة إلى أهل الشغف)) : ص (٢٤٧).

(٦) ((الإبانة عن أصول الدين)) : ص (١٧٢).

ذكر مستند الإجماع على الإيمان بالكتابة :

قال الله تعالى : ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾^(١) فكل شيء مكتوب حتى الورقة تساقط من الشجرة في مكان لا يراه أحد قد كتبها الله تعالى ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرْقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا جَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٢) ، وقال تعالى : ﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعْمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾^(٣).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، قال وعرشه على الماء))^(٤).

وعن عبادة بن الصامت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((إن أول ما خلق الله القلم، فقال له : اكتب ، قال : وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كلّ شيء حتى تقوم الساعة))^(٥).

وهذان الحديثان في الكتابة الأزلية وأما دليل الكتابة العمرية حديث ابن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين قال : حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - : ((إن أحدكم يجمع حلقه في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم

(١) سورة الحج ، آية : (٧٠).

(٢) سورة الأنعام ، آية : (٥٩).

(٣) سورة فاطر ، آية : (١١).

(٤) ((صحيف مسلم)) : كتاب القدر باب ، حجاج آدم وموسى عليهما السلام : ح(٤٤/٤٤) (٢٦٥٣).

(٥) ((سنن أبي داود)) : كتاب السنة باب في القدر : ح(٤٧٠٠) (٥/٧٦). وصححه الألباني. انظر : ((السلسلة الصحيحة))

ح(١٣٣) (١/٢٠٧).

يكون مضغةً مثل ذلك ، ثم يُرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات :
بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد) ^(١).

(١) ((صحيح البخاري)) ، كتاب القدر ، في أوله ، ح(٦٥٩٤) / ٤٢٠٨. ((صحيح مسلم)) ، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي ح (٢٦٤٣) / ٤٢٠٣٦.

المسائل العقدية التي حکى فيها شیخ الاسلام الاجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الامامة والخلافة ، الفرق

(١٧٠)

المُرْتَبَةُ التَّالِثَةُ

الْمُشْبِّهَةُ

المরتبة الثالثة المشيئة

يؤمن أهل السنة والجماعة بأن كل ما في الكون بمشيئة الله^(١) ، فما شاء كان وما لم يشاً لم يكن ، فهو سبحانه يفعل ما يشاء ، ولا نشاء إلا أن يشاء الله ، إنَّ الله كان عليماً حكيمًا.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((... خلافاً لما أجمع عليه المسلمون من أن ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن))^(٢).

(١) خالف في هذه المرتبة المعتزلة ومن وافقهم فقالوا : أفعال العباد حادثة بمشيئتهم والله تعالى لم يردها ، فلا تعلق له بها ، قال القاضي عبدالجبار : ((فصل في أنه تعالى لا يجوز أن يكون مريداً للمعاصي ، فإن الإرادة فعل من الأفعال ، ومتى تعلقت بالقيمة فتحب لا محالة ، وكونه تعالى عدلاً يقتضي أن تفني عنه هذه الإرادة)) ((شرح الأصول الخمسة)) : ص (٤٣١). وهذا العتقة خالفة لما أجمع عليه المسلمين إجماعاً قطعياً أنَّ ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن ولو قدر أنَّ شيئاً وقع بغير مشيئة الله فهل وقع عن علم من الله أو عن غير علم ، فإن أقرروا بالعلم حسموا وإن أنكروه كفروا كما قال ذلك غير واحد من الأئمة ، وذلك أنهم إذا قالوا إنه وقع عن علم من الله ومن غير مشيئته لزم من ذلك أن يكون واقعاً عن غفلة من الله أو إكراه ، وكل الأمرين ممتنع ، فالله تعالى منزه عن الغفلة **﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾** **﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** ولا مكره له كما في الصحيح مرفوعاً ((..فَإِنَّ اللَّهَ لَا مَكْرُهَ لَه)) ، ((صحيح البخاري)) ، كتاب التوحيد ، باب في المشيئة والإرادة : ح (٣٩٩/٤) . وإذا قالوا وقع عن غير علم من الله فبني العلم كفرٌ صريح . ومنشأ الضلال في هذا عدم التفريق بين الإرادة الكونية (المشيئية) والإرادة الشرعية (المحبة) والتسوية بينهما ، فالجبرية قالت : كل ما يقع قد أراده الله ، والمعتزلة قالت ليست المعاصي مراده الله ولا مقدرة ، وكل الفريقين ضل عن الهدى ، فأصاب من وجه وأخطأ من وجه وعنده التفصيل يتبع الحق . فالإرادة تنقسم إلى قسمين إرادة كونية قاربة وإرادة شرعية أمرية ، والإرادة الكونية هي المشيئة الشاملة لجميع المحوودات ولابد من وقوعها ولا يلزم محبتها ، والإرادة الشرعية متضمنة للمحبة والرضى ولا يجب وقوعها ، ولا خروج لأحدٍ عن الإرادة الكونية القدرية ، وأما الإرادة الشرعية فيعطيها الفحّار والفساق ، وعلى هذا نقول : إن المعاصي أرادها الله كوناً فقدرها وشاءها ولم يردها شرعاً فغير ضارها ويسهلها .

(٢) ((بيان تلبيس الجهمية)) : (٤٢٠/١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام ابن قتيبة - رحمه الله - : ((أصحاب الحديث كلهم مجتمعون على أن ما
شاء الله كان ، وما لم يشأ لا يكون))^(١).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((... خلافاً لما أجمع عليه
المسلمون من أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن))^(٢).
وقال أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : ((مذهب أهل الحديث أهل السنة
والجماعة ... ويقولون ما ي قوله المسلمون بأسرهم - ما شاء الله كان وما لا يشاء لا
يكون))^(٣).

وقال الإمام ابن بطة العكبري - رحمه الله - : ((أهل التوحيد مجتمعون على أنه
ليس شيءٌ كان ، ولا شيءٌ يكون في السموات ولا في الأرض إلا ما أراده الله تعالى
وشاءه وقضاه))^(٤).

وقال أبو عثمان الصابوني - رحمه الله - : ((ومن مذهب أهل السنة : أن الله تعالى
مريد لجميع أعمال العباد خيراً وشرها ، ولم يؤمن أحدٌ إلا بمشيئته ... فكفر الكافرين
وإيمان المؤمنين بقضاءه سبحانه وتعالى وقدره ، وإرادته ، ومشيئته ، أراد كل ذلك
وشاءه وقضاه))^(٥).

وانظر ما قاله الإمام الطبراني في كتابيه صريح السنة^(٦) ، والتبصير بمعالم الدين^(٧) ؛
والخلال في السنة^(٨) ؛ وأبو جعفر الطحاوي في متن العقيدة الطحاوية^(٩) ؛ والأجري في

(١) ((تأويل مختلف الحديث)) : ص (١٤).

(٢) ((الإبانة عن أصول الديانة)) : ص (١٢).

(٣) ((اعتقاد أئمة الحديث)) : ص (٥٧).

(٤) ((الشرح والإبانة)) : ص (١٩٥).

(٥) ((عقيدة السلف)) للصابوني : ص (٢٨٥).

(٦) ص : (٢١).

(٧) ص : (١٣٠).

(٨) (٥٥٩/٣).

(٩) ص (١٣).

الشريعة^(١) ؛ والبيهقي في الاعتقاد والمداية^(٢) ؛ والإمام أبو إسماعيل الأصبهاني في كتابه الحجة في بيان المحجة^(٣).

مستند الإجماع على المشيئة :

قال تعالى : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٤) ، وقال تعالى : ﴿يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾^(٥) ، فكل شيءٍ بمشيئة الله مشيئة عامة كونية شاملة لجميع المخلوقات ، وقال تعالى : ﴿وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾^(٦) فلن يقع ضرر لأحدٍ لم يأذن به الله ويكدره ، وقال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بِعَضُّهُمْ إِلَى بَعْضٍ رُّخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾^(٧).

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رض قال : قال رسول الله صل : ((لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت ، ارحمني إن شئت ، ارزقني إن شئت ، وليعزم مسألته إن الله يفعل ما يشاء لا مكره له))^(٨).

(١) (٧١٨/٢).

(٢) ص : (١٠٦).

(٣) (٤٣٤/٢).

(٤) سورة الإنسان ، آية : (٣٠).

(٥) سورة آل عمران ، آية : (٤٠).

(٦) سورة البقرة ، آية : (١٠٢).

(٧) سورة الأنعام ، آية : (١١٢).

(٨) ((صحيف البخاري)) كتاب التوحيد ، باب في المشيئة والإرادة : ح (٧٤٧٧) (٤/٣٩٩).

المُرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ

الذائق

و فيه مطلبان :

المطلب الأول :

خلق أفعال العباد

المطلب الثاني :

قدرة العباد ومشيئتهم على أفعالهم

المطلب الأول خلق أفعال العباد

يؤمن من أهل السنة والجماعة بأن الله جَلَّ جَلَّ خالق كل شيء.. خالق لأعيان المخلوقات وذواتهم وخلق لصفاتها من طول وقصر وشدة ولين ، وخلق لأحوالها من علم وجهل وصحة ومرض وخلق لما يصدر عنها من أقوال وأفعال ، فأفعال العباد تسند إلى العباد فعلاً وتستند إلى الله خلقاً^(١) ، وخلق لآثارها من عمران وخراب فكل ما في الكون خلقه الله فهو الخالق وما سواه مخلوق.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((أفعال العباد مخلوقة باتفاق سلف الأمة وأئمتها))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا على أنه تعالى قد قدر جميع أفعال الخلق وآجالهم وأرزاقهم قبل خلقه لهم)).

(١) خالف في هذه المسألة ثلاثة طوائف :

- الطائفة الأولى : الجبرية : قالوا إن العبد مجبور على فعله ، فالله جَلَّ جَلَّ هو الفاعل لفعل العبد ، كما أنه هو الخالق له ، فلا فعل ولا عمل لأحد غير الله تعالى ، وإنما تسب الأعمال إلى المخلوقين على المجاز ، كما يقال : زالت الشمس ودارت الرحى من غير أن يكوننا فاعلين أو مستطعين لذلك. ((الفرق بين الفرق)) : (١٩٤) ؛ ((الملل والنحل)) : (١١٠/١).

- الطائفة الثانية : المعتزلة : نفوا تعلق أعمال العباد بالله جَلَّ جَلَّ وأنكروا أن يكون الله خالقاً لها وأن تكون تحت مشيئته ، وإنما يجدتها العبد استقلالاً ((شرح الأصول الخمسة)) للقاضي عبدالجبار : (٣٣٢) ؛ ((المختصر في أصول الدين)) للقاضي عبدالجبار : (٢٠٢/١).

- الطائفة الثالثة : الأشاعرة : أراد الأشاعرة أن يوفقاً بين القولين السابقين فجاءوا بنظرية الكسب التي تكون في مأله حرياً محضاً ، فقالوا للعبد قدرة حادثة غير مؤثرة في الفعل لامتناع اجتماع قدرتين مؤثرتين على أثر واحد ، وإنما أجرى الله العادة بخلق مقدورها مقارناً لها. ((شرح جوهرة التوحيد)) : ص (٢٠٥) ؛ ((المواقف)) : (٣١٢) ؛ قال ابن القيم : ((يقال : محالات الكلام ثلاثة : كسب الأشعري ، وأحوال أبي هاشم ، وطفرة النظام)) ، ((شفاء العليل)) : (٩٢).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٠٦/٨).

وقال الإمام اللالكائي - رحمه الله - : ((سياق.. ما نُقل من إجماع الصحابة
والتابعين... أن أفعال العباد كلها مخلوقة لله تعالى طاعاتها ومعاصيها... وهو مذهب
أهل السنة والجماعة يتوارثونه خلفاً عن سلف من لدن رسول الله ﷺ بلا شك ولا
ريب)).^(١)

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : ((اتفقوا أن الله تعالى وحده لا شريك له ،
خالق كل شيء غيره... خلق الأشياء كلها كما شاء... والعالم كله مخلوق))^(٢).

وقال الإمام ابن عبد البر - رحمه الله - في معرض شرحه لحديث تجاج آدم
وموسى : ((وفي الأصل الجسيم الذي أجمع عليه أهل الحق ، وهو أن الله تعالى قد فرغ
من أعمال العباد ، فكلّ يجري فيما قدر له ، وسبق في علم الله تبارك اسمه))^(٣).

وانظر أيضاً خلق أفعال العباد للبخاري^(٤)؛ والتبصير في معالم الدين^(٥)، وصريح
السنة^(٦) كلاهما للطبراني؛ والسنة للخلال^(٧)؛ والطحاوية لأبي جعفر الطحاوي^(٨)؛
والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري^(٩)؛ واعتقاد أئمة الحديث

(١) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكائي : (٥٩٤ ، ٥٨٩/٣).

(٢) ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٦٧).

(٣) ((فتح الباري)) : (٢٨٣/٢).

(٤) ص (٣٩).

(٥) ص (١٧٧ ، ١٧٠).

(٦) ص (٢١).

(٧) (٥٤٤/٣).

(٨) ص (١٣).

(٩) ص (٢٠).

لإسماعيلي^(١) ؛ والقيروانية لابن أبي زيد^(٢) ؛ وعقيدة السلف للصابوني^(٣) ؛ والخلوي لابن حزم^(٤) ؛ والاعتقاد والهداية للبيهقي^(٥) ؛ والحججة في بيان المحة للأصبhani^(٦).

ذكر مستند الإجماع على خلق أفعال العباد :

قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكَبِيلٌ﴾^(٧) فالآية عامّة تشمل كل شيء سوى الله فأعيان المخلوقات وأفعالها وآثارها جميعها مخلوقة ، فلا ثم إلا خالقٌ ومخلوق ؛ فالله يَعْلَمُ هو الخالق وما سواه مخلوق.

وقال تعالى : ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدْرَةُ تَقْدِيرِهِ﴾^(٨) وقال تعالى : ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَحْتُونَ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٩) ، أي والله خلقكم وخلق الذي تعملونه^(١٠)

(١) ص (٦٠).

(٢) ((شرح القيروانية)) : ص (٣٥).

(٣) ص (٢٧٩).

(٤) (٣٧/١).

(٥) ص (٩١).

(٦) (٤٥٧/١ ، ٤٥٧/٢ ، ٦٧/٢).

(٧) سورة الزمر ، آية : (٦٢).

(٨) سورة الفرقان ، آية : (٢).

(٩) سورة الصافات ، آية : (٩٦).

(١٠) فهو ما في الآية موصولة أي خلقكم وخلق الذي تعملون وهي الأصنام ، فالله خالق للعباد والمعبود .. فكيف تصرف العبادة لغيره ؟! وحمل ما في الآية على المصدرية أي والله خلقكم وعملكم ضعيف جداً ، ولم يكن فيه ما يقتضي ذمهم على الشرك ، بل قد يقال إنه إقامة عنده لهم . يقول شيخ الإسلام : ((فذهبوا وأنكر عليهم عبادة ما ينتحرون من الأصنام ثم ذكر أن الله خالق للعباد والمعبود المنحوت ، وهو سبحانه الذي يستحق أن يُعبد ، ولو أردت : (والله خلقكم وأعمالكم كلها) لم يكن هذا مناسباً ، فإنه قد ذمهم على العبادة ، وهي من أعمالهم، فلم يكن في ذكر كونه خالقاً لأعمالهم ما يناسب الذم ، بل هو إلى العذر أقرب)) ، ((منهاج السنة)) : (٢٦٠/٣) ، ويقول ابن القيم : ((ظن كثير من الناس أن قوله تعالى : ﴿هُوَ اللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ أنها مصدرية واحتضروا بها على خلق الأعمال ، وليس مصدرية ؛ وإنما هي موصولة ، والمعنى (والله خلقكم وخلق الذي تعملونه وتحتلونه من الأصنام) فكيف تعبدونه وهو مخلوق الله ولو كانت مصدرية لكان الكلام إلى أن يكون حجة لهم أقرب من أن يكون حجة عليهم ، إذ يكون المعنى (تعبدون ما تحتونه والله خلق عبادتكم لها) فائي معنى في هذا وأي حجة عليهم . ((بدائع الفوائد)) : (١٤٣/١) ؛ ((شفاء العليل)) : (١٠٠)).

والآية دليل على خلق أفعال العباد وإن كانت ما موصولة .. ووجه ذلك كما ذكره البخاري في شرح حديث حذيفة ، ص : (١٧٨).

كما قال النبي ﷺ في حديث حذيفة : ((إِنَّ اللَّهَ يَصْنَعُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنْعَتِهِ))^(١) قال البخاري - رحمه الله - : ((فَأَخْبَرَ أَنَّ الصُّنْعَاتَ وَأَهْلَهَا مُخْلُوقَةٌ ، وَإِذَا كَانَ اللَّهُ خَالقًا لِلنَّاسِ لَزِمٌ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْخَالقُ لِلتَّأْلِيفِ الَّذِي أَحْدَثَهُ فِيهَا ، فَإِنَّمَا صَارَتِ الصُّنْعَاتُ وَتَكَوَّنَتْ بِهَذَا التَّأْلِيفِ ، وَالتَّأْلِيفُ هُوَ فَعْلُ الْعَبْدِ ، فَأَفْعَالُ الْعَبَادِ مُخْلُوقَةٌ))^(٢).

(١) ((خلق أفعال العباد)) : ح(١٦٣٧) (ص ٣٩) ، وصححه الألباني ((الأحاديث الصحيحة)) : ح(١١٧) (ص ٣٩) .

(٢) ((خلق أفعال العباد)) : ص (٣٩) .

المطلب الثاني قدرة العباد ومشيئتهم على أفعالهم

مع اعتقاد أهل السنة والجماعة أن الله عَزَّلَ خلق العباد وأعمالهم.. فهم يعتقدون أيضاً بأن العباد لهم قدرة ومشيئه على أعمالهم ويفرقون بين ما يفعله العبد اضطراراً وما يفعله اختياراً، فللعبد قدرة ومشيئه على أفعاله.. والله عَزَّلَ هو الذي خلق قدرته ومشيئته و فعله.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها مع إيمانهم بالقضاء والقدر... أن العباد لهم مشيئه وقدرة يفعلون بمشيئتهم وقدرتهم ما أقدرهم الله عليه مع قولهم إن العباد لا يشاؤون إلا أن يشاء الله))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام ابن قتيبة - رحمه الله - : ((وعدل القول في القدر... أن العباد يستطيعون ويعملون ويجزون بما يكسبون))^(٢).

وأكثر من دون معتقد أهل السنة.. يرد على المعتزلة الذين ينفون خلق الله لأفعال العباد ويجعلونها بقدرتهم ومشيئتهم استقلالاً.. وهذا لا يتعرض أكثرهم لبيان المقابل لهذا وأن مع خلق الله لأفعال العباد فهي صادرة بمشيئتهم وقدرتهم فهم الفاعلون والمختارون لها ، والله عَزَّلَ هو الذي خلقها.

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٨/٤٥٩).

(٢) ((الاختلاف في اللفظ)) : ص (٣٥).

ذكر مستند الإجماع على أن العباد لهم مشيئة وقدرة على أفعالهم :

قال تعالى : ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) فأثبتت الله تعالى أن للعبد مشيئة بقوله ﴿لَمَنْ شَاءَ﴾ وأثبتت له قدرة بقوله ﴿أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله - : ((فقوله : ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ أثبت أن لهم مشيئة حقيقة وفعلاً حقيقياً وهو الاستقامة باختيارهم))^(٢).

ولكنها مشيئة وقدرة تابعة لمشيئة الله فما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن ، ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ ، وقال تعالى : ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلِيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلِيَكُفُرْ﴾^(٣) ففي الآية إثبات أن للعباد مشيئة وقدرة على أفعالهم فأسند لهم المشيئة والفعل فهم الذين يشاؤون فيؤمنون أو يكفرون ، وقال تعالى ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرْ﴾^(٤).

وقال تعالى : ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا﴾^(٥) وغير ذلك من الآيات الكثيرة التي يسند الله فيها المشيئة والأعمال للعباد فأثبتت لهم مشيئة وقدرة على أفعالهم ولكنها مشيئة وقدره تابعة لمشيئة الله فهي غير مستقلة فأعمال العباد تسند إلى العبد فعلاً و اختياراً وتسند إلى الله خلقاً وإيجاداً ، فهي من فعل العبد بمشيئته وقدرته ولكن الله هو الذي خلق المشيئة والقدرة وهي السبب في فعل العبد و خالق السبب التام خالق للسبب ، فالله تعالى خلق العباد وأعمالهم وما يعملون.

(١) سورة التكوير ، آية : (٢٩ ، ٢٨).

(٢) ((السرة البهيمة شرح القصيدة الثانية في حل المشكلة التدرية)) : ص (٢١).

(٣) سورة الكهف ، آية : (٢٩).

(٤) سورة المدثر ، آية : (٣٧).

(٥) سورة الزمل ، آية : (١٩).

الفصل الثالث مسائل متنوعة متعلقة بالقدر

و فيه أربعة مباحث :

المبحث الأول :
تنزية الله عن الظلم

المبحث الثاني :
الهوى والضلال بيد الله تعالى وحده

المبحث الثالث :
إثبات الأسباب

المبحث الرابع :
بطلان الاحتجاج بالقدر على المحاصي

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإمام في أبواب :

(١٨٢)

النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الاصامة والخلاغة ، الخرق

المبحث الأول

تنزية الله عن الظلم

المبحث الأول

تنزية الله عن الظلم

جميع أعمال الله تعالى دائرة بين الفضل والعدل وليس فيها ظلم إطلاقاً ، فإن أعطى وأنعم بفضله ، وإن منع وعذب ب فعله . والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه ، ينزع الله عنه ، والعدل هو وضع الشيء في موضعه ومن تمام عدله تعالى أن أتقن صنعه ، وشرعه ، وجراءه **﴿صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتَقْنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾** فهو العدل الكامل في عدله .

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((اتفق المسلمين^(١) وغيرهم على أن الله منزه عن الظلم))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام ابن قتيبة - رحمه الله - : ((وعدل القول في القدر أن تعلم أن الله عدل لا يجور كيف خلق ، وكيف قدر ، وكيف أعطى وكيف منع))^(٣).

قال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - : ((وكل شيء يجري بمشيئة الله تعالى .. يفعل ما يشاء وهو غير ظالم أبداً))^(٤).

(١) هنا الاتفاق من حيث الجملة .. ويبدون تفسير ، يقول شيخ الإسلام : ((هذا متفق عليه بين المسلمين من حيث الجملة ... ولكن التزاع في تفسير ذلك)) ((منهاج السنة)) : (٢٩٤/٢).

- فقلت المعتزلة : الظلم من الله نظير الظلم من المخلوقين . فشيئوا الله تعالى بخلقه ، وأفعاله بأفعال المخلوقين ((شرح الأصول الخمسة)) : ص (٣٤٥) ؛ ((مجموع الفتاوى)) : (٨/٥٠٥) ((منهاج السنة)) : (٢٩٤/٢).

- وقالت الأشاعرة : لو عذب الله أولياءه وكرم أعداء لم يكن ظالماً و كان ذلك منه حسناً لأنه لا يسأل عملاً يفعل ، وقدرته متعلقة بكل ممكن فيفعل ما يشاء وأنه تصرف في ملكه ، ولا ملك إلا ملكه فيكون الظلم ممتنعاً عليه . ((شرح جوهرة الترجيد)) : (٢٢٨) ؛ ((مجموع الفتاوى)) : (٨/٥٠٦) ؛ ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٨/٢٢).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : (٨/٥٠٥).

(٣) ((الاختلاف في اللفظ)) : ص (٣٥).

(٤) ((الطحاوية)) : ص (٢٧) فقرة (٨٨).

وقال أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا على أنه عادل في جميع أفعاله وأحكامه ساءنا ذلك أم سرنا ، نفعنا أو ضرنا))^(١).
وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : ((وكل أفعاله تعالى عدل وحكم لأن الله تعالى واضح كل موجود في موضعه وهو الحاكم الذي لا حاكم عليه ولا معقب لحكمه))^(٢).

ذكر مستند الإجماع على أن الله منزه عن الظلم :

دلت النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة على تنزيه الله عن الظلم كما حكى ذلك عن نفسه ﷺ قائلاً : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾^(٣) فنفي عن نفسه الظلم جهةً وقدراً، نفياً عاماً فهو لا يظلم أحداً كما قال تعالى : ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبَّكَ أَحَدًا﴾^(٤) وقال تعالى : ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٥) وهو لا يظلم ولو قدر مثقال الذرة كما قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾^(٦) ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾^(٧) ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾^(٨).

وقد أخبر جل وعلا أنه لا يريد ظلماً للعالمين ، قال تعالى : ﴿وَمَا اَللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾^(٩).

(١) ((رسالة إلى أهل الشغف)) : ص (٢٤٥).

(٢) ((الحلبي)) : (٣٨/١).

(٣) سورة يونس ، آية : (٤٤).

(٤) سورة الكهف ، آية : (٤٩).

(٥) سورة ق ، آية : (٢٩).

(٦) سورة النساء ، آية : (٤٠).

(٧) سورة النساء ، آية : (١٢٤).

(٨) سورة النساء ، آية : (٧٧).

(٩) سورة آل عمران ، آية : (١٠٨).

بل أعظم من هذا أنه حرم الظلم على نفسه كما في الصحيح من حديث أبي ذرٌ
رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يرويه عن الله تبارك وتعالى أنه قال : ((يا عبادي إني
حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا...))^(١) الحديث.

وعندما جاء ابن الدليمي إلى أبي بن كعب فقال له : ((وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِّن
الْقَدْرِ فَحَدَثَنِي بِشَيْءٍ لَعْلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي.
فَقَالَ : لَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَذَّبَ
أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ
مِّنْ أَعْمَالِهِمْ ، وَلَوْ أَنْفَقْتُ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبَّاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى مَا قَبْلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْكَ
حَتَّى تَؤْمِنَ بِالْقَدْرِ ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيَخْطُئَكَ ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ
لِيَصِيبَكَ وَلَوْ مَتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ.
قَالَ : ثُمَّ أُتِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسَعُودَ فَقَالَ
مِثْلَ ذَلِكَ.
قَالَ : ثُمَّ أُتِيتُ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.
قَالَ : ثُمَّ أُتِيتُ زَيْدَ بْنَ

ثَابَتْ فَحَدَثَنِي بِشَيْءٍ مِّنْ قَلْبِي مِثْلَ ذَلِكَ^(٢) .

(١) ((صحيح مسلم)) ، كتاب البر والصلة والأداب ، باب تحريم الظلم : ح(٢٥٧٧) (٤/١٩٩٤).

(٢) أخرجه ((أبو داود)) ، كتاب السنة ، باب في القدر : ح(٤٦٩٩) (٥/٧٥) ؛ وصححه الألباني : ((ضلال الجنۃ في تخريج
السنة)) : ح(٢٤٥) (١/١٠٩).

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإمام في أبواب :

النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

(١٨٦)

المبحث الثاني

الفضل والنيل بيد الله تعالى وحده

المبحث الثاني

الهُدَى والضلال بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ

يرى أهل السنة والجماعة أنَّ الهدية والضلال على نوعين اثنين وذلك باعتبار النصوص الواردة فيها ، فهدایة وضلال يَدُ الله لا يملكونها إِلَّا الله عَزَّلَهُ .. من يهدِ الله فلا مُضل له ، ومن يضل فلا هادي له .. وهي التي نُقل الإجماعُ فيها ، وهداية وضلال في الدلالة والتوجيه فهذه بيد المخلوق .. يوجه غيره ويُدلُّه إلى ما يراه ويعتقدُه.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((أهل السنة متفقون على أنَّ غير الله لا يقدر على جعل الْهُدَى أو الضلال في قلب أحد)).^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا... على أنه تعالى يُضل
من يشاء ، ويهدي من يشاء)).^(٢).

وقال الإمام اللالكائي - رحمه الله - : ((بعد ذكره خطبة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في دمشق قوله فيها - : من يضل الله فلا هادي له ، ومن يهدي فلا مُضل
له، فقال جاثليق النصارى : إن الله لا يضل أحداً. فأنكر الصحابة ذلك عليه، فقال
عمر لأصحاب رسول الله ﷺ ما يقول ؟ قالوا : يا أمير المؤمنين يزعم أن الله لا يضل
أحداً. فقال عمر : كذبت بل الله خلقك والله أضلوك ثم يميتك فيدخلوك النار إن شاء

(١) ((درء تعارض العقل والنقل)) : ص (٣٧٩/٨).

(٢) ((رسالة إلى أهل الشغف)) : ص (٢٤٠).

الله .. فتفرق الناس وما يختلف في القدر اثنان - قال الإمام اللالكائي - : ((فإن كان في الدنيا إجماع بانتشار من غير إنكار فهو في هذه المسألة))^(١).

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - : ((يهدى من يشاء ويعصم ويعافي فضلاً ، ويضل من يشاء ، وينخذل ويستلي عدلاً))^(٢).

وانظر أيضاً الإبانة عن أصول الديانة^(٣) ؛ والشريعة للأجرى^(٤) ؛ واعتقاد أئمة الحديث للإسماعيلي^(٥) ؛ وشرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين^(٦) ؛ والقيروانية لابن أبي زيد القيرواني^(٧) ؛ وعقيدة السلف للصابوني^(٨).

ذكر مستند الإجماع على أن الهداية والضلال بيد الله :

هداية الشخص أو إضلاله بيد الله لا يقدر عليها غيره. وإنما الدعاة إلى الخير أو الشر بيدهم الطريق والبيان إلى الهداية أو الضلال ، وهذا يقول تعالى : ﴿مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ يُضْلِلُهُ وَمَنْ يَشَاءُ يَجْعَلُهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٩) ، ويقول تعالى : ﴿يُضْلِلُ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(١٠) ويقول مخاطباً نبيه وصفاته من خلقه : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(١١) و ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(١٢) وهداية الطريق وبيانه قد بينها النبي ﷺ كما في قوله تعالى :

(١) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكائي : (٧٢٥/٣).

(٢) ((الطحاوية)) : ص (٥).

(٣) ص (١٦١).

(٤) (٧٠٨/٢).

(٥) ص (٦٠).

(٦) ص (٣١٩).

(٧) ((شرح القيروانية)) : ص (٣٥).

(٨) ص (٢٨٠ ، ٢٩٥).

(٩) سورة الأنعام ، آية : (٣٩).

(١٠) سورة المدثر ، آية : (٣١).

(١١) سورة القصص ، آية : (٥٦).

(١٢) سورة البقرة ، آية : (٢٧٢).

﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(١) فلم تكن هي المنفية عنه وإنما هداية الشخص
إلى الإيمان وتوفيقه إلى الخير ، هذه يد الله لا يملكونها ملوك مقرب ولا نبی مُرسل ﴿وَلَوْ
شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾^(٢).

(١) سورة الشورى ، آية : (٥٢).

(٢) سورة يونس ، آية : (٩٩).

المبحث الثالث

إثبات الأسباب

المبحث الثالث

إثبات الأسباب

يؤمن أهل السنة والجماعة بتأثير الأسباب بحسباتها ، ولكنه تأثير بقدرة الله تعالى.. فلو شاء لسلب هذا التأثير.. فلا ينكرون الأسباب وتأثيرها ، ولا يعتمدون عليها ويرون استقلال تأثيرها دون الله ، ولا يعرضون عنها لعلمهم أن لكل شيء سبباً^(١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((فالسلف والأئمة متتفقون على إثبات الأسباب والحكم خلقاً وأمراً))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
إثبات الأسباب وتأثيرها على مسبباتها لا يجهله حتى عوام الناس ، فضلاً عن علمائهم فكل ذي عقلٍ يعلم بأثر الأسباب على مسبباتها وأن النار تحرق والسيف يقتل.. وأن دار النعيم في الآخرة بسبب الأعمال الصالحة ، ودار الجحيم بسبب الذنوب والمعاصي.. فجعل الله لكل شيء سبباً.. لهذا البيان والوضوح في هذه المسألة ولضرورة العلم فيها لم أقف على من نقل الإجماع من السلف المتقدمين قبل شيخ الإسلام ابن تيمية.

ذكر مستند الإجماع على إثبات الأسباب :

جعل الله تبارك وتعالى لكل شيء سبباً ، وهو الذي خلق الأسباب والمبنيات يقول شيخ الإسلام -رحمه الله- : ((ليس في الدنيا والآخرة شيء إلا بسبب))^(٣) ،

(١) خالف في ذلك الأشاعرة وقالوا لا تؤثر الأسباب في مسبباتها بطبيعتها أو بقوتها فيها ، ومن قال بذلك فقد كفر.. ومن قال إن الأسباب تؤثر بحسباتها بقوة خلقها الله فيها ففي كفره قولان !.. وذلك لامتناع اجتماع مؤثرين على شيء واحد ، وإنما المؤثر والله وبين السبب والمبني يكون تلازمًا عاديًا ، فانكسرت الزجاجة عند الحجر لا بها. ((شرح جواهر التوحيد)) : ص (١٩٧).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٨٥/٨).

(٣) المصدر نفسه : (٧٠/٨).

ولهذا عندما ذكر الله تعالى ذا القرنين قال عنه : ﴿إِنَّا مَكَنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبِيلًا﴾^(١) ، والجنة وهي أعظم نعيم في الكون يدخلها أهلها بسبب أعمالهم قال تعالى : ﴿وَنُودُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورْثُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٢) أي بسبب أعمالكم، وقال تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا ثُقَالًا سُقَنَاهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلَنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجَنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الشَّمْرَاتِ﴾^(٣) أي أنزلنا بسيبه ، وأخرجننا بسيبه ، وقال تعالى ﴿يَهْدِي بِهِ إِلَهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ﴾^(٤) وقال ﴿يُضْلِلُ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾^(٥) والآيات التي تنص على سبيبة شيء لشيء كثيرة جداً ، فمن أنكر السبب وتاثيره فقد خالف ماجاء به القرآن ، ومن بالغ في إثبات السبب وجعل تاثيره مستقلأً فقد وقع في الشرك ، فمع إيمان أهل السنة بالأسباب وتاثيرها ، فهم يعتقدون أن الأسباب ليست مستقلة بتاثيرها فهي بقدرة الله ومشيئته ، مما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، فهو خالق الأسباب والسببات فالنار تحرق وتهلك بطبيعتها فهي سبب للإحرق والإهلاك ولو شاء الله لسلبها ذلك كما في نار إبراهيم قال تعالى : ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾^(٦) برداً ضد الإحرق ، وسلاماً ضد الإهلاك ، وهذا قال طائفة من العلماء : الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد ، وهو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع^(٧).

(١) سورة الكهف ، آية : (٨٤).

(٢) سورة الأعراف ، آية : (٤٣).

(٣) سورة الأعراف ، آية : (٥٧).

(٤) سورة المائدة ، آية : (١٦).

(٥) سورة البقرة ، آية : (٢٦).

(٦) سورة الأنبياء ، آية : (٦٩).

(٧) ((مجموع الفتاوى)) : (١٦٩/٨).

المبحث الرابع

بطلان الاحتجاج بالقدر على المخاصي

المبحث الرابع

بطلان الاحتجاج بالقدر على المخاصي

يعتقد أهل السنة والجماعة بأن العبد له قدرة وإرادة على أفعاله.. فأفعاله وأقواله صادرة عن قدرة وإرادة.. ولهذا يحاسُبُ ويُحاذَرُ عليها ولا يصح الاحتجاج بالقدر عليها بخلاف الأفعال التي يكون مكرها عليها وبغير اختياره ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالِّإِعْنَاد﴾ نعم قد يحتاج العبد بالقدر على المصائب التي تصيبه فهي بقدر الله ولا حيلة له فيها ، وأما على المغائب والذنوب التي يرتكبها فلا حجة له ، وليس له إلا التوبة النصوح التي تجب ما قبلها^(١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : «فإن الاحتجاج بالقدر باطلٌ باتفاق أهل الملل وذوي العقول»^(٢).

(١) احتج بالقدر طائفتان من القرية :

- القدرة المشتركة :

الذين جعلوا القضاء والقدر موافقاً للأمر والنهي.. فحقيقةتهم إنكار الأمر والنهي وتأمل أمرهم إلى تعطيل الشرائع.. ولم يميزوا بين إيمان وكفر ، ولا عرفان ولا نكر ، ولا حق ولا باطل ، ولا ولي الله ولا عدو.. ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا آتَوْنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَأْفُوا بِأَسْنَاهِهِ﴾ [الأعراف: ١٤٨] ، قال شيخ الإسلام : ((وهؤلاء ليسوا طائفة معلومة من طوائف أهل المقالات ، وإنما يقوله كثيرٌ من جهال الناس ، ويتلئ به - كثيراً - طوائف من الصوفية ، وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى)) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٤٥ ، ٢٥٦ ، ٢٨٩ ، ١٠٣/٨).

- القدرة الإبلية :

نسبة إلى إبليس فهو أول من عارض الأمر والنهي بالقضاء والقدر.. وهم خصوم الله وأعداؤه ، أفسروا بالقضاء والقدر والأمر والنهي ولكن جعلوه متناقضاً وطعنوا في عدل الله وحكمته ، وقالوا في الأمر والقدر ، جهل وظلم. يقول شيخ الإسلام : ((وهو كثيرٌ في أهل الأقوال والأفعال من سفهاء الشعراء وخواصهم من الزنادقة)) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٤٦ ، ٢٦٠ / ٨).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٢٣/٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : ((ويقولون [أي أهل السنة] إن الله يهدي من يشاء ويضل من يشاء ، لا حجة لمن أضل الله بِكَ ، ولا عذر))^(١).

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني - رحمه الله - : ((... ويشهدون [أي أهل السنة] أن الله تعالى يهدي من يشاء لدینه ، ويُضل من يشاء عنه ، لا حجة لمن أضل الله بِكَ عليه ، ولا عذر له لدینه))^(٢).

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : ((ولا عذر لأحدٍ بما قدره الله بِكَ من ذلك ، لا في الدنيا ولا في الآخرة))^(٣).

وانظر أيضاً الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة^(٤) ؛ والدورة فيما يجب اعتقاده لابن حزم^(٥) ؛ والتمهيد لابن عبد البر^(٦).

ذكر مستند الإجماع على بطلان الاحتجاج بالقدر :

بطلان الاحتجاج بالقدر على الذنوب والمعاصي ظاهر من وجوده عديدة عند سائر العقلاة ومن أظهر هذه الوجوه أن القدر لو كان حجةً لصاحبها لرفع الملام عن كل مجرم وترك العقوبات والحدود عن الجنابة وال مجرمين ؛ وذلك لاحتجاجهم بالقدر وعدم خروجهم عنه ، فكل ما فعلوه من قتلٍ وزنىٍ وسرقة وإفسادٍ للناس فهو تحت قدر الله.

فهل يمكن رفع الملام جمیعه عن الناس طرأتْ عند كل قبيحةٍ
وترك عقوبات الذين قد اعتقدوا الرعية

(١) ((اعتقاد أئمة الحديث)) : ص (٦٠).

(٢) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) : ص (٢٨٠).

(٣) ((المخل)) : (٣٨/١).

(٤) ص (٣٥).

(٥) ص (٣٠٩).

(٦) ((فتح البر)) : (٢٨٥/٢).

فلا تضمن نفس ومال بعثه ولا يعقبن عاد بمثل الجريمة
وهل في عقول الناس أو في طباعهم قبول لقول النذل ما وجه حيلتي^(١)

ومن الوجوه الظاهرة أيضاً في بطلان الاحتجاج بالقدر لو
اعتُدي عليه ، ثم احتاج المعتدي بالقدر لما قبل احتاججه .. لماذا ؟ ما الفرق ؟ فبهذين
الوجهين وغيرهما يتبيّن بطلان الاحتجاج بالقدر.

ومن الأدلة النقلية التي تدل على ذلك قوله تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ
شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ ذُوْنِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آباؤُنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ ذُوْنِهِ مِنْ شَيْءٍ
كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^(٢) وبين الله تعالى أن
الاحتجاج بالقدر حجة المشركين مقتدين بمن هم على شاكلتهم من قبلهم . وقال تعالى
: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا آباؤُنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ
شَيْءٍ﴾^(٣) ثم حكم الله على هذا الاحتجاج بالكذب مبيناً أنه احتاج أشباههم
وأمثالهم من المشركين السابقين قال تعالى : ﴿كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى
ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظُّنُنُ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا
تَخْرُصُونَ﴾^(٤) .

ومن الأدلة على ذلك بعثة الرسل قال تعالى : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبَغِثَ
رَسُولاً﴾^(٥) فالعذاب لا يحصل إلا بعد بعثة الرسل فإذا بعث الله رسله لم تكن حجة

(١) جزء من قصيدة طويلة لشيخ الإسلام ابن تيمية يرد فيها على السائل الذي يسأل ويعرض شبهة في القدر ، وكان مطلع سؤاله :
أيا علماء الدين ذمي دينكم تحير دلوه بأوضح حجة
إذا ما قضى ربكم بكم بما يرضي مني فما وجه حيلتي
(مجموع الفتاوى) : (٢٤٥/٨).

(٢) سورة التحل ، آية : (٣٥).

(٣) سورة الأنعام ، آية : (١٤٨).

(٤) سورة الأنعام ، آية : (١٤٨).

(٥) سورة الإسراء ، آية : (١٥).

لأحدٍ بعد ذلك وهذا يخبر الله تعالى أنه لو أهلك الناس بعذاب قبل بعثة رسالته لهم لاحتروا عليه بأن لم يبعث رسولًا قال تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَتَّبَعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزِنَ﴾^(١) وهذا يدل على سقوط الحجج كلها ببعثة الرسل ويؤكده الله تعالى هذه القضية بقوله : ﴿رَسُولاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾^(٢) ، فبعث الله رسله لتقوم الحجة على العباد ولا تبقى لهم حجة بعد ذلك في عدم إيمانهم ، فمن احتج بالقدر فقد كذب الله تعالى بإسقاط الحجج بعد بعثة الرسل .

(١) سورة طه ، آية : (١٣٤) .

(٢) سورة النساء ، آية : (١٦٥) .

الباب الثالث

اليوم الآخر

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول :

البحث والنشر

الفصل الثاني :

القبر وأحواله

الفصل الثالث :

الشفاعة

الفصل الرابع :

مسائل متنوعة متعلقة باليوم الآخر

الفصل الخامس :

أبديّة الجنّة والنار

اليوم الآخر

تهيد :

اليوم الآخر هو الذي لا يوم بعده فهو آخر الأيام ، وبه تنتهي مرحلة الدنيا
ويدخل الإنسان مرحلة أخرى ، وهي آخر المراحل له.. ولقد مرت عليه المرحلة
الأولى فلم يكن شيئاً مذكوراً ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَىٰ إِنْسَانٍ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً
مَذْكُوراً﴾^(١) ثم انتقل إلى مرحلة أخرى ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقاً مِنْ بَعْدِ
خَلْقٍ فِي ظُلْمَاتٍ ثَلَاثٌ﴾^(٢) وهي مرحلة الحمل.

ثم جاءت مرحلة الاختبار والابتلاء والعبادة ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا
لِيَعْبُدُونَ﴾^(٣) ، وهي مرحلة الكد والكد في طلب العلم والرزق والعبادة.. ﴿وَاللَّهُ
أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً﴾^(٤).

ثم توسيطت مرحلة بين الدنيا والآخرة وهي مرحلة الحياة البرزخية ﴿وَمِنْ
وَرَائِهِمْ بَرَزَخٌ إِلَى يَوْمٍ يُبَعَثُونَ﴾^(٥).

ثم آخر المراحل وبها يحط الإنسان رحله ، ويبعث بعد موته ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ تُبَعَثُونَ﴾^(٦) مرحلة الآخرة ، فمن زحزح عن النار فيها وأدخل الجنة فقد فاز..
ومن أجل هذه المرحلة ، ولمثل ما فيها من الفوز والنعيم فليعمل العاملون.

(١) سورة الإنسان ، آية : (١).

(٢) سورة الزمر ، آية : (٦).

(٣) سورة الناريات ، آية : (٥٦).

(٤) سورة النحل ، آية : (٧٨).

(٥) سورة المؤمنون ، آية : (١٠٠).

(٦) سورة المؤمنون ، آية : (١٦).

الفصل الأول

البحث والنشر

و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول :
وجوب الإيمان بمحاد الأبطأ

المبحث الثاني :
وجوب الإيمان باليوم الآخر

المبحث الثالث :
كفر من ينكر إعادة الخلق

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

(٢٠١)

المبحث الأول

وجوب الإيمان بمحاجة الأبدان

المبحث الأول

وجوب الإيمان بمحاجة الأبدان

أخبر الله تعالى في محكم كتابه بإعادة الخلق والإحياء بعد الإمامة ﴿فَلِلَّهِ يُحِيِّكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَبَّ فِيهِ﴾^(١) والإحياء أي رد الأرواح إلى الأجساد والبعث من القبور فجميع المسلمين يؤمنون بذلك^(٢).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((ومعاد الأبدان متفقٌ عليه عند المسلمين واليهود والنصارى))^(٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
إعادة الأبدان وبعثها بعد الموت من القضايا المعروفة والسلمة عند المسلمين..
وقد نصّ عليها كثير من أهل العلم.

فقال الحافظان الرازيان - رحمهما الله - : ((أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعرقاً وشاماً وينماً - فكان من مذهبهم.. والبعث من بعد الموت حق))^(٤).
وقال أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا على... أن الأجساد التي أطاعت وعصت هي التي تبعث يوم القيمة))^(٥).

(١) سورة الجاثية ، آية : ٢٦.

(٢) ذكر ابن حزم في الفصل : أن أبي العاص حكم بن المنذر القاضي أخبره عن إسماعيل بن عبد الله الرعيبي أنه كان ينكر بعث الأجساد ويقول إن النفس حال فراقها الجسد تصير إلى معادها في الجنة أو النار. وقد ردّ عليه ابن حزم - رحمه الله - مبيناً أن العظام بنص القرآن هي التي تحيا ثم قال - رحمه الله - : ((فصح بنص القرآن أن العظام هي التي تحيا يوم القيمة ، ومن أنكر ما جاء به القرآن فلا حظ له في الإسلام وننذ بالله من الخذلان)) ((الفصل في الملل والأهواء والنحل)) : (٤/٨٠، ٨١).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٤/٢٨٤).

(٤) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١/١٩٩).

(٥) ((رسالة إلى أهل الغرب)) : ص (٢٨٢).

وقال ابن حزم - رحمه الله - : «واتفقوا أنبعث حق وأن الناس كلهم
يعثون»^(١).

وانظر أيضاً ما نقل وروي عن سفيان بن عيينة^(٢) في شرح أصول اعتقاد أهل
السنة والجماعة^(٣)، وعن أبي جعفر الطحاوي في العقيدة الطحاوية^(٤) ، والبربهاري في
شرح السنة^(٥) ، وأبي الحسن الأشعري في الإبانة من أصول الدين^(٦) ، وابن شاهين في
شرح مذاهب أهل السنة^(٧) ، وابن أبي زيد القير沃اني في القيروانية^(٨) ، وابن حزم في
المخل^(٩).

ذكر مستند الإجماع على وجوب الإيمان بمعاد الأبدان :

قال تعالى : ﴿وَقَالُوا أَئِذَا كُنَّا عِظَاماً وَرُفَاتًا أَئِنَا لَمْبُعُوثُونَ خَلْقاً جَدِيدًا قُلْ
كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا أَوْ خَلْقاً مِمَّا يَكُبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلْ
الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةً﴾^(١٠).

أنكر مشركون قريش البعث بعد الموت وإعادة الأبدان بشبهة أن العظام والرفات
كيف تعود إلى خلقتها الأولى ، فأمر الله نبينا محمدًا^ﷺ أن يقول لهم كونوا حجارة أو
حديداً ، وهي أعظم من العظام والرفات التي ينكرون إعادةتها ، فضرب الله لهم مثلاً

(١) ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٧٢).

(٢) أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون الملايلي الكوفي ، الإمام الكبير حافظ العصر الحديث ، ولد بالكوفة سنة سبع ومائة ، وتوفي سنة ثمان وسبعين ومائة . ((السير)) : (٤٥٤/٨).

(٣) (١٧٥/١).

(٤) ص : (١١).

(٥) ص : (٨٥).

(٦) ص : (٢٤).

(٧) ص : (٣١٩).

(٨) ((شرح القيروانية)) : ص (٤٢).

(٩) (١٤/١).

(١٠) سورة الإسراء ، آية : (٤٩ ، ٥٠).

ما هو أشد مما ينكرونـه ، بل قال لهم ﷺ كونوا أيّ خلقٍ ما يكبر في صدوركم فإني سأعیدكم وأحيي أجسادكم.

قال ابن جرير الطبرـي -رحمـه الله- في تأوـيل هذه الآية : ((يقول تعالى ذكرـه لنـبيـه ﷺ : قـل يا مـحمد لـلمـكـذـبـين بـالـبـعـث بـعـدـ الـمـات مـنـ قـومـك.. كـونـوا إـنـ عـجـبـتـم مـنـ إـنـشـاءـ اللهـ إـيـاـكـمـ ، وـأـعـادـتـهـ أـجـسـامـكـمـ ، خـلـقـاـ جـديـداـ ، أـوـ خـلـقـاـ مـاـ يـكـبـرـ فيـ صـدـورـكـمـ إـنـ قـدـرـتـمـ عـلـىـ ذـلـكـ ، فـإـنـيـ أـحـيـكـمـ وـأـبـعـثـكـمـ خـلـقـاـ جـديـداـ بـعـدـ مـصـيرـكـمـ كـذـلـكـ كـمـاـ بـدـأـتـكـمـ أـولـ مـرـةـ))^(١).

وقـالـ تـعـالـيـ : ﴿أَئـذـا مـيـتـا وـكـنـا تـرـأـبـا وـعـظـامـاً أـتـنـا لـمـبـعـثـونـ﴾ أـوـ ءـاـبـاؤـنـا
الـأـوـلـونـ ﴿قـلـ نـعـمـ وـأـنـتـمـ دـاـخـرـوـنـ﴾^(٢).

والـذـيـ أـنـشـأـ الـخـلـقـ أـولـ مـرـةـ قـادـرـ عـلـىـ إـعـادـتـهـ.. ﴿قـالـ مـنـ يـحـيـيـ الـعـظـامـ وـهـيـ رـمـيمـ﴾ ﴿قـلـ يـحـيـيـهـ الـذـيـ أـنـشـأـهـ أـوـلـ مـرـةـ وـهـوـ بـكـلـ خـلـقـ عـلـيـمـ﴾^(٣) بلـ إـنـ إـعـادـةـ
الـخـلـقـ أـهـوـنـ عـلـيـهـ مـنـ إـنـشـائـهـ أـولـ مـرـةـ ، كـمـاـ قـالـ تـعـالـيـ : ﴿هـوـ الـذـيـ يـبـدـوـ الـخـلـقـ ثـمـ
يـعـيـدـهـ وـهـوـ أـهـوـنـ عـلـيـهـ﴾^(٤).

وـفـيـ الصـحـيـحـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ : إـنـ رـسـوـلـ ﷺ قـالـ :
قـالـ اللـهـ تـعـالـيـ : ((كـذـبـيـ اـبـنـ آـدـمـ وـلـمـ يـكـنـ لـهـ ذـلـكـ ، وـشـتـمـيـ وـلـمـ يـكـنـ لـهـ ذـلـكـ ، فـأـمـا
تـكـذـبـيـ إـيـاـيـ فـقـوـلـهـ : لـنـ يـعـيـدـنـيـ كـمـاـ بـدـأـيـ ، وـلـيـسـ أـولـ الـخـلـقـ بـأـهـوـنـ عـلـيـّـ مـنـ إـعـادـتـهـ،
وـأـمـاـ شـتـمـهـ إـيـاـيـ فـقـوـلـهـ اـتـخـذـ اللـهـ وـلـدـاـ ، وـأـنـاـ الـأـحـدـ الصـمـدـ لـمـ أـلـدـ وـلـمـ أـوـلـدـ وـلـمـ يـكـنـ لـيـ
كـفـوـأـ أـحـدـ))^(٥).

(١) ((تفسير الطبرـيـ)) : (٨٩/٨).

(٢) سورة الصافـاتـ ، الآياتـ : (١٦ ، ١٧ ، ١٨).

(٣) سورة يـسـ ، آـيـتـيـ : (٧٨ ، ٧٩).

(٤) سورة الروـمـ ، آـيـةـ : (٢٧).

(٥) ((صحـيـحـ البـخـارـيـ)) كـتـابـ التـفـسـيرـ بـابـ قـوـلـهـ ﴿الـلـهـ الصـمـدـ﴾ ، حـ (٤٩٧٤) : (٣٣٤/٣).

المبحث الثاني

وجوب الإيمان باليوم الآخر

المبحث الثاني

وجوب الإيمان باليوم الآخر

الإيمان باليوم الآخر ركنٌ من أركان الإيمان الستة ، وقد اتفق على الإيمان به جميع المسلمين سنيهم وبدعيعهم.. ولم ينكِّره إلا شواد الناس ومن تغيرة فطرتهم، فاجتالتهم الشياطين عن طريق الهدية.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((المسلمون سنيهم وبدعيعهم متافقون على وجوب الإيمان بالله... واليوم الآخر))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
الإيمان بيوم القيمة لم ينكِّره مسلم قط سنياً كان أو بدعيًا... وهذا نص
على وجوب الإيمان به سائر من صنف في اعتقاد أهل السنة.. سواء كان نصاً على
البعث كما تقدم في بعث الأبدان^(٢) ، أو نصاً على أحداث يوم القيمة مثل الحساب
والميزان والصراط والجنة والنار وغير ذلك من أحوال يوم القيمة وأحداثها ، فإن الإيمان
بها يتضمن الإيمان باليوم الآخر.

قال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني -رحمه الله- : ((يؤمن أهل الدين والسنة
بالبعث بعد الموت يوم القيمة))^(٣).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٥٧/٧).

(٢) وذلك أن من آمن ببعث الأبدان فقطعا هو مؤمن بيوم القيمة كما قال تعالى ﴿تُمْ إِنْكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيْتُونَ﴾ **﴿ثُمَّ إِنْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبَعَّذُونَ﴾** [سورة المؤمنون ، آيات : (١٥ ، ١٦)] .. لكن قد يؤمن بيوم القيمة من لم يؤمن ببعث الأبدان كما حكى ذلك ابن حزم عن إسماعيل الرعيني ((الفصل في الملل والأهواء والنحل)) : (٤/٨٠).

(٣) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) : ص (٢٥٧).

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : ((اتفق جميع أهل القبلة على تنازع فرقهم على القول بالبعث في القيمة))^(١).
وانظر أيضاً السنة لابن أبي عاصم^(٢) ؛ والإيمان لابن مندة^(٣) ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي^(٤) ؛ والاعتقاد والهدایة للبيهقي^(٥).

ذكر مستند الإجماع على وجوب الإيمان باليوم الآخر :

قال تعالى : ﴿إِلَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْعَلْنَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَبَّ فِيهِ﴾^(٦).
قال تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحِيِّ الْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَّةٌ لَا رَبَّ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾^(٧) فالإيمان باليوم الآخر لا ريب فيه ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَبَّ فِيهِ﴾^(٨) والإيمان به ركن من أركان وفرائض الإيمان ، ففي الصحيح من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في الإيمان : ((أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره))^(٩).

(١) ((الفصل في الملل والأهواء والنحل)) : (٤/٧٩).

(٢) أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي العاص الصحراوي بن مخلد الشيباني الحافظ الكبير الإمام ، قال النهي : ((إمام بارع متبع للآثار، كثير التصانيف)) ولد في شوال سنة ست وثلاثين ، وتوفي سنة سبع وثمانين وثلاثين . ((السير)) : (٤٣٠/١٣).

(٣) (٤١٦/٤).

(٤) (١٣٣/١).

(٥) (١٢٢٠/٥).

(٦) ص (١٣٥).

(٧) سورة النساء ، آية : (٨٧).

(٨) سورة الحج ، آية : (٧ ، ٦).

(٩) سورة آل عمران ، آية : (٩).

(١٠) حديث جبريل المشهور ، ((صحيحة مسلم)) ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان : ح(٨) (١/٣٦).

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع في أبواب:
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الغرق

(٢٠٨)

المبحث الثالث

كفر من أنكر إعانة الخلق

المبحث الثالث

كفر من أنكر إعادة الخلق

لما كان الإيمان باليوم الآخر ركناً من أركان الإيمان الستة.. لا يقوم الإيمان ولا يصح إلا بالإيمان بها.. كان من أنكر ذلك فهو من الكافرين بإجماع أهل العلم والدين.

نص كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- :

قال -رحمه الله- في معرض حديثه عن الرجل الذي أمر بنيه أن يحرقوه إذا مات حتى لا يبعثه الله : ((.. فهذا رجلٌ شك في قدرة الله ، وفي إعادته إذا ذُرِي ، بل اعتقاد أنه لا يعاد ، وهذا كفرٌ باتفاق المسلمين))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- : ((ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة مذ بعث الله نبيه ﷺ إلى وقتنا هذا... [فذكر جملة من المعتقد ثم قال] ثم من بعد ذلك الإيمان بالصيحة للنشر بصوت إسرافيل للقيام من القبور ، من أنكر ذلك كان به كافراً))^(٢).

وقال ابن حزم -رحمه الله- : ((اتفق جميع أهل القبلة على تبادل فرقهم على القول بالبعث في القيمة ، وعلى تكفير من أنكر ذلك))^(٣).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/٢٣١).

(٢) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٠٠).

(٣) ((الفصل في الملل والأهواء والنحل)) : (٤/٧٩).

ذكر مستند الإجماع على كفر من أنكر إعادة الخلق :

قال تعالى : ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ لَنْ يُعَثِّرُوْا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبَعَّثُنَّ ثُمَّ لَتُبَشَّرُونَ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾^(١).

وقال تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِنَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِنَّكُم﴾^(٢).

وقال تعالى : ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَعْثُرُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعَدَهُ عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣).

يخبر الله تعالى في هذه الآيات وغيرها على تحقق يوم القيمة ووقوعه.. فمن أنكر ذلك اليوم وإعادة الخلق فقد كذب القرآن ، ومن كذب القرآن فهو من الكافرين.

(١) سورة التغابن ، آية : (٧).

(٢) سورة سباء ، آية : (٣).

(٣) سورة النحل ، آية : (٣٨).

الفصل الثاني

القبر وأحواله

وفي مبحثان :

المبحث الأول :
فتنة القبر

المبحث الثاني :
عذاب القبر ونفيمه

المبحث الأول

فتنة القبر

المبحث الأول فتنة القبر

يؤمن أهل السنة والجماعة بسؤال الملكين للميت في قبره.. وهي فتنة القبر ، يسأل عن ربه ودينه ونبيه فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت.. وأما المنافق فيقول هاه.. هاه.. لا أدرى.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((الجنة والنار... وفتنة القبر... فإن هذه الأصول كلها متفق عليها بين أهل السنة والجماعة))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : ((وأجمعوا على... أن الناس يفتتون في قبورهم))^(٢).

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي -رحمه الله- : ((مذهب أهل الحديث ، أهل السنة والجماعة [ثم ذكر حملةً من مذهبهم إلى أن قال] ويؤمنون بمسألة منكر ونكير على ما ثبت به الخبر عن رسول الله ﷺ))^(٣).

وقال حافظ المغرب العلامة ابن عبد البر -رحمه الله- : ((فتنة الملكين : منكر ونكير... الآثار في هذا متواترة ، وأهل السنة والجماعة كلهم على الإيمان بذلك ، ولا ينكره إلا أهل البدع))^(٤).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٨٦/١١).

(٢) ((رسالة إلى أهل الشغر)) : ص (٢٧٩).

(٣) ((اعتقاد أئمة الحديث)) : ص (٧٠).

(٤) ((فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر)) : (٢/١٣٠).

وانظر أيضاً ما ذكره إسماعيل المزني في شرح السنة^(١) ؛ والطحاوي في عقيدته
الموسومة بالطحاوية^(٢) ؛ والبربهاري في شرح السنة^(٣) ؛ والآجري في الشريعة^(٤) ؛
وابن بطة في الشرح والإبانة^(٥) ؛ وأبو الحسن الأشعري في الإبانة عن أصول الديانة^(٦) ؛
وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة^(٧) ؛ وابن أبي زيد في القيروانية^(٨) ؛ وابن
مندة في الإيمان^(٩) ؛ واللالكي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة^(١٠) ؛ وابن حزم في
الخل^(١١) ؛ وقramer الأصبهاني في الحجة في بيان الحجة^(١٢).

ذكر مستند الإجماع على فتنة القبر :

قال تعالى : ﴿يَبْشِّرُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي
الْآخِرَةِ﴾^(١٣) هذه الآية نص في سؤال الملائكة في القبر.. وذلك بتفسير النبي ﷺ لها كما
في حديث البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال : ﴿يَبْشِّرُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ
الثَّابِتِ﴾[﴿] قال : ((نزلت في عذاب القبر. فيقال له : من ربك؟ فيقول : رب الله ونبي
محمد ﷺ فذلك قوله ﷺ : ﴿يَبْشِّرُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
وَفِي الْآخِرَةِ﴾))^(١٤).

(١) ص (٨٠).

(٢) ص (١٢).

(٣) ص (٩٢، ٧٢).

(٤) (١٢٨٨/٣).

(٥) ص (١٩٧، ٢٠٠).

(٦) ص (٢٧).

(٧) ص (٣٢٠).

(٨) ص (٦٨).

(٩) (٩٦٢/٢).

(١٠) (١١٩٩/٥).

(١١) (٢١/١).

(١٢) (٥١٣/١) (٤٣٤، ٢٨١/٢).

(١٣) سورة إبراهيم ، آية : (٢٧).

(١٤) ((صحيح مسلم)) ، كتاب الجنة ، باب عرض مقعد الميت من الجنة ، ح (٢٨٧١) (٤/٢٢٠).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : ((إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه - وإنه ليسمع قرع نعاهم - أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ لحمد صلوات الله عليه وآله وسلامه). فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله. فيقال له : انظر إلى مقعده من النار ، قد أبدلتك الله به مقعداً من الجنة فيراهما جميعاً... وأما المنافق والكافر فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : لا أدرى ، كنت أقول ما يقول الناس. فيقال : لا دريت ولا تليت ، ويضرب بمطارق من حديد ضربه، فيصبح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين))^(١).

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت : ((قام رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه خطيباً فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء))^(٢).

(١) ((صحيح البخاري)) ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر ، ح (١٣٧٤) (٤٢٢/١).

(٢) ((صحيح البخاري)) ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر ، ح (١٣٧٣) (٤٢٢/١).

المبحث الثاني

عذاب القبر ونفيمه

المبحث الثاني عذاب القبر ونحيمه

يعتقد أهل السنة والجماعة أن الميت يعذب وينعم في قبره^(١).. وأن العذاب والنعيم يكون على النفس وعلى البدن.. وأن هذه الفترة بين موت المرء إلىبعث والنشور هي حياة برزخية الله أعلم في كنها وحقيقة.. وأن العذاب فيها يسمعه كل من على وجه الأرض إلا الثقلين.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((العذاب والنعيم على النفس والبدن جمِيعاً باتفاق أهل السنة والجماعة ، تنعم النفس وتعذب منفردة عن البدن ، وتعذب متصلة بالبدن ، والبدن متصل بها))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام ابن قتيبة -رحمه الله- : ((أصحاب الحديث كلهم مجمعون... على الإيمان بعذاب القبر))^(٣).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- : ((وأجمعوا على أن عذاب القبر حق))^(٤).

(١) المشهور عن المعتزلة أنهم ينكرون عذاب القبر ، قال أبو الحسن الأشعري -رحمه الله- [في عذاب القبر] : ((ومنهم من نفاه وهم المعتزلة والخوارج)) ((مقالات الإسلاميين)) : (١١٦/٢).. ولكن القاضي عبدالجبار في كتابه ((شرح الأصول الخمسة)) : ص (٧٣٠) يفنّد هذه الدعوى بقوله : ((فصل في عذاب القبر ، وجملة ذلك أنه لا خلاف فيه بين الأمة ، إلا شيء يمحى عن ضرار بن عمرو وكان من أصحاب المعتزلة ثم التحق بالمجيرة ، وهذا ترى ابن الرواundi يشفع علينا ويقول : إن المعتزلة ينكرون عذاب القبر ولا يقرؤن به)) ثم ذكر أدلة عذاب القبر وفائده وبعض التفصيلات التي يخالفه فيها أهل السنة.

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : (٤/٢٨٢).

(٣) ((تأويل مختلف الحديث)) : ص (٤).

(٤) ((رسالة إلى أهل الشغف)) : ص (٢٧٩).

وقال الإمام ابن بطة العكيري -رحمه الله- : ((ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحتنا له أهل الإسلام وسائر الأمة... [فذكر جملة من المعتقد إلى أن قال] ثم الإيمان بعذاب القبر))^(١).

وانظر أيضاً ما قاله الإمام أحمد وسفيان بن عيينة^(٢) ؛ وأبو حاتم الرازي^(٣) ؛ كما في نقل اللالكائي لاعتقادهم في كتابه ، وابن أبي عاصم في السنة^(٤) ؛ والطبراني في التبصير في معالم الدين^(٥) ؛ والطحاوي في العقيدة الطحاوية^(٦) ؛ والبربهاري في شرح السنة^(٧) ؛ والآجري في الشريعة^(٨) ؛ والإسماعيلي في اعتقاد أئمة الحديث^(٩) ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة^(١٠) ؛ والبيهقي في الاعتقاد والهدایة^(١١) ؛ وقوم السنة الأصبهاني في الحجة في بيان الحجة^(١٢).

ذكر مستند الإجماع على عذاب القبر ونعيمه :

قال تعالى : ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴾ النَّارُ يُعَرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾^(١٣) عذاب آل فرعون بعرض النار عليهم في أول النهار وآخره إلى قيام الساعة وهو من عذاب القبر ثم يوم تقوم الساعة يعذبون في النار أشد العذاب.

(١) ((الشرح والإبانة)) : ص (١٩٧).

(٢) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١٧٥/١).

(٣) المصدر نفسه : (٢٠٣/١).

(٤) (٤٠١، ٤٠٧).

(٥) ص (٢٠٧).

(٦) ص (١٢).

(٧) ص (٩٢، ٧٢).

(٨) (١٢٧٢/٣).

(٩) ص (٦٩).

(١٠) (١١٩٩/٥).

(١١) ص (١٤٥).

(١٢) (٤٨٦، ٤٨٦)، (٥١٣)، (٢٨١/٢).

(١٣) سورة غافر ، آية : (٤٦، ٤٥).

وقال تعالى : ﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَاتِلُهَا وَمَنْ وَرَأَهُمْ بَرَزَخٌ إِلَى يَوْمٍ يُبَعَّثُونَ﴾^(١) البرزخ أي الحياة البرزخية قبل البعث.. ينعم الإنسان فيها أو يعذب إلى يوم البعث.

وعندما دخلت المرأة اليهودية على عائشة فذكرت عذاب القبر ، فقالت لها : أعاذك الله من عذاب القبر. فسألت عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ عن عذاب القبر. فقال : ((نعم ، عذاب القبر حق. قالت : عائشة رضي الله عنها : فما رأيت رسول الله ﷺ بعد صلٰى صلاةً إلا تعوذ من عذاب القبر))^(٢).

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : مر النبي ﷺ بحائطٍ من حيطان المدينة - أو مكة - فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما ، فقال النبي ﷺ : ((يعذبان ، وما يعذبان في كبير - ثم قال - بلى ، كان أحدهما لا يستتر من بوله ، وكان الآخر يمشي بالنمية ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين ، فوضع على كل قبرٍ منهم كسرة. فقيل له : يا رسول الله لم فعلت هذا ؟ قال : لعله أن يخفف عنهما ما لم تيسساً) أو ((إلى أن ييسساً))^(٣).

(١) سورة المؤمنون ، آية : (١٠٠).

(٢) ((صحيف البخاري)) كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر ، ح(١٣٧٢) / ج(٤٢١).

(٣) ((صحيف البخاري)) كتاب الرضوء ، باب من الكباير أن لا يستتر من بوله ح(٢١٦) / ج(٨٩). ((صحيح مسلم)) كتاب الطهارة ، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستيراء منه (٢٩٢) / ج(٢٤٠).

الفصل الثالث الشفاعة

وهي أنواع :
النوع الأول :

الشفاعة العظمى في الموقف

النوع الثاني :
الشفاعة لأهل الجنة أُف يدخلوا الجنة

النوع الثالث :
الشفاعة من استحق النار ألا يدخلها

النوع الرابع :
الشفاعة من دخل النار أُف يخرج منها

النوع الخامس :
الشفاعة لأهل الجنة في زيادة الثواب ورفعة
الدرجات

الفصل الثالث

الشفاعة

اتفق أهل السنة والجماعة على إثبات الشفاعة^(١) يوم القيمة وأنها ملكُ الله يأذن من يشاء من أوليائه فيشفعون لمن ارتضى من عباده ، الموحدين المخلصين المذنبين.. وأما المشركون الظالمون فما لهم من شافعين ولا صديقٍ حميم ، وأن أسعد الناس بشفاعة النبي ﷺ يوم القيمة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه^(٢) ، وهي أنواع :

الشفاعة العظمى :

يؤمن أهل السنة والجماعة بشفاعة نبينا ﷺ يوم القيمة لأهل الموقف بعد طول المقام وإلحام الناس بالعرق ، فيطلب الناس الشفاعة من الأنبياء ، فيشفع النبي ﷺ فيهم بعد أن يذهب الناس إلى الأنبياء : آدم ثم نوح ثم إبراهيم... حتى ينتهي الأمر إلى النبي ﷺ فيشفع لفصل الله بينهم وقضائه ، وهي شفاعة خاصة بالنبي ﷺ .

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((وله ﷺ - في القيمة - ثلات شفاعات : أما الشفاعة الأولى : فيشفع في أهل الموقف حتى يقضى بينهم بعد أن تراجع الأنبياء آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسي بن مریم الشفاعة حتى تنتهي إليه))^(٣).

(١) خالفت الوعيدية (الخوارج والمعترضة) في إثبات الشفاعة يوم القيمة للMuslimين الموحدين الذين دخلوا النار أن يخرجوا منها.. وذلك لأن إثباتها لهذا يخالف أصلاً من أصولهم وهو خلود الفساق المذنبين من المسلمين في النار ، وعدم حروجهم. وجعلت الشفاعة خاصة بالثانين المقربين في زيادة ثوابهم ورفعه منزلتهم. انظر : ((شرح الأصول الخمسة)) : ص (٦٨٨) ؛ ((الفصل في الملل والأهواء والتحلل)) : (٤/٦٣).

(٢) ((صحیح البخاری)) ، کتاب العلم ، باب الحرص على الحديث ، ح (٩٩) (١/٥٢).

(٣) ((الواسطية)) مجموع الفتاوى : (٣/١٤٧).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام ابن خزيمة - رحمه الله - : ((باب ذكر الشفاعة التي خص الله بها النبي ﷺ ، دون غيره من الأنبياء - صلى الله عليهم وسلم - وهي الشفاعة الأولى التي يشفع بها لأمته ، ليخلصهم الله من الموقف الذي قد جمعوا فيه يوم القيمة))^(١).

وقال الإمام أبو بكر الأجربي - رحمه الله - : ((باب ذكر ما خص الله به النبي ﷺ من المقام المحمود يوم القيمة... يزيده شرفاً وفضلاً... من الشفاعة للخلق والجلوس على العرش ، خص الله الكريم به نبيه ﷺ ... من الكرامة العظيمة والفضيلة الجميلة ، تلقاها العلماء بأحسن قبول ، فالحمد لله على ذلك))^(٢).

ذكر مستند الإجماع على الشفاعة العظمى :

قال تعالى : ﴿عَسَىٰ أَن يَعْثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُودًا﴾^(٣) ، والمقام المحمود هو الشفاعة العظمى ، كما قال ابن عمر رضي الله عنهما : ((إن الناس يصيرون يوم القيمة جُثا ، كل أمة تتبع نبيها ، يقولون : يا فلان اشفع ، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود))^(٤).

وقال ابن جرير في تأويل الآية : ((قال أكثر أهل العلم : ذلك هو المقام الذي يقوم به يوم القيمة للشفاعة للناس ليريحهم ربهم من عظيم ما هم فيه من شدة ذلك اليوم))^(٥).

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((يجمع الله الناس يوم القيمة فيقولون : لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا ، فيأتون آدم فيقولون : أنت الذي خلقت الله بيده ، ونفح فيك من روحه ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ، فاشفع لنا عند

(١) ((التوحيد)) لابن خزيمة : (٥٨٩/٢).

(٢) ((الشريعة)) : (٤/٤٦٠).

(٣) سورة الإسراء ، آية : (٧٩).

(٤) ((صحيف البخاري)) ، كتاب التفسير ، باب ﴿عَسَىٰ أَن يَعْثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُودًا﴾ ، ح (٤٧١٨) / (٣٥٢).

(٥) ((تفسير الطبراني)) : (٨/١٣١).

ربنا. فيقول : لست هناكم ، ويدرك خطيبته ، ويقول : ائتوا نوحًا أول رسول بعثه الله... - إلى أن قال - فيأتون - عيسى - فيقول : لست هناكم ، ائتوا محمداً فقد غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فيأتوني فأستأذن على ربى ، فإذا رأيته ، وقعت له ساجداً ، فيدعني ما شاء الله ، ثم يقال لي : ارفع رأسك ، وسل تعطه ، وقل يسمع ، واسمع تشفع) ^(١).

الشفاعة لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة :

يؤمن أهل السنة والجماعة بشفاعة نبينا ﷺ لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة ؛ وذلك بعد أن عبروا الصراط وهذبوا ومحضوا وأزلفت لهم الجنة.. يشفع النبي ﷺ عند الله في الدخول في الجنة ، فيكون هو أول من تفتح له أبوابها ، وأمته أول الأمم دخولاً لها. وهذه الشفاعة خاصة بالنبي ﷺ .

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((وله ﷺ في القيمة ثلاثة شفاعات : ... وأما الشفاعة الثانية، فيشفع في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة)) ^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : ورد النص في هذه الشفاعة صحيح وصريح.. ولم أقف على من نقل الإجماع من أهل العلم فيها قبل شيخ الإسلام.

(١) ((صحیح البخاری)) ، کتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار ، ح(٦٥٦٥) / ٤ (٢٠٢) ، قال ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله - : ((والعجب كل العجب من إبراد الأئمة لهذا الحديث من أكثر طرقه ، لا يذكرون أمر الشفاعة الأولى ، في مائة الرب سبحانه وتعالى لفصل القضاء كما ورد هنا في حديث الصور فإنه المقصود في هذا المقام ومقتضى سياق أول الحديث .. إلخ (شرح العقيدة الطحاوية)) : ص (٢٣١).

(٢) ((الواسطية)) بمجموع الفتاوى : (١٤٧/٣).

ذكر مستند الإجماع على شفاعته عليه الصلاة والسلام لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة :

يتكرر ذهاب الناس إلى الأنبياء ابتداءً بآدم عليه السلام إلى أن يصلوا إلى نبينا محمد ﷺ حتى في هذه الشفاعة.. ولقد كانوا قبل ذلك طلبوا من الأنبياء أن يشفعوا عند الله في فصل القضاء فقط (الشفاعة العظمى) ولم يقم بها إلا النبي ﷺ ، وهنا طلبوا من الأنبياء الشفاعة في دخول الجنة وذلك بعد أن أُزلفت لهم فيعتذر الجميع حتى يقوم النبي ﷺ فيشفع عند الله فيشفع له في ذلك.

قال الصحابيان الجليلان أبو هريرة وحذيفة رضي الله عنهم : قال رسول الله ﷺ يجمع الله تبارك وتعالي الناس ، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة ، فيأتون آدم فيقولون : يا أبانا استفتح لنا الجنة ، فيقول : وهل أخر جكم من الجنة إلا خطيئة أيسكم آدم ، لست بصاحب ذلك ، اذهبوا إلى أبي إبراهيم .. - إلى أن قال - فيأتون عيسى عليه السلام فيقول عيسى لست بصاحب ذلك، فيأتون محمداً ﷺ، فيقوم فيؤذن لهم...^(١).

الشفاعة للمؤمنين يوم القيمة بزيادة الثواب ورفعه الدرجات :

يؤمن أهل السنة والجماعة بشفاعة النبي ﷺ للمؤمنين يوم القيمة في زيادة الثواب ورفعه الدرجات. وهذه الشفاعة لا تنكرها المعتزلة ، وتوافق أهل السنة على إثباتها^(٢)، وهي شفاعة عامة للنبي ﷺ ومن يشاء من أوليائه المتقيين.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((...شفاعته ﷺ للمؤمنين يوم القيمة في زيادة الثواب ورفع
الدرجات متفق عليه بين المسلمين))^(٣).

(١) ((صحيف مسلم)) ، كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة ، ح (١٩٥) (١٨٦/١).

(٢) ((شرح الأصول الخمسة)) : (٦٨٨).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (١٤٨/١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم من سبق شيخ الإسلام :

لم أقف على من نقل الإجماع من أهل العلم في هذه المسألة.. وإنما يثبتون الشفاعة مطلقاً. وتدخل فيها الشفاعة في زيادة الشواب ورفعه الدرجات قال الإمام ابن بطة العكبري -رحمه الله- [في معرض ذكره لما أجمع عليه أهل الإسلام وسائر الأمة] : «ثم الإيمان... بالشفاعة»^(١).

وقال الإمام قوام السنة الأصبهاني -رحمه الله- : «ومؤمنون كلهم... يؤمنون بملائكة الله... والشفاعة»^(٢).

ذكر مستند للإجماع على الشفاعة للمؤمنين في زيادة الشواب ورفعه الدرجات^(٣) : عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة ، وقد شقَّ بصره ، فأغمضه. ثم قال : «إن الروح إذا قبض تبعه البصر» وقال : «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واحلفه في عقبه في الغابرين ، واغفر لنا وله يا رب العالمين ، وافسح له في قبره ، ونور له فيه»^(٤).

(١) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٠٣).

(٢) ((المحة في بيان المحة)) : (٢٣٤/٢).

(٣) بعد تتبع مظان أدلة الشفاعة لم أجده حديثاً صريحاً صحيحاً في هذا النوع من الشفاعة وهو زيادة الشواب ولا النوع الذي يليه الشفاعة فيمن استحق دخول النار أن لا يدخلها ثم وجدت كلاماً لابن القيم -رحمه الله- يؤكد هذا فقال [وهو يعدد أنواع الشفاعة] : وبقي نوعان يذكرهما كثيراً من الناس ، أحدهما : في قوم استوجبوا النار فيشفع فيهم أن لا يدخلوها. وهذا النوع لم أقف إلى الآن على حديث يدل عليه ، وأكثر الأحاديث صريحة في أن الشفاعة في أهل التوحيد من أرباب الكبار إنما تكون بعد دخولهم النار ، وأما أن يشفع فيهم قبل الدخول ، فلا يدخلون فلم أظفر فيه بتص.

والنوع الثاني : شفاعته لقوم من المؤمنين في زيادة الشواب ورفعه الدرجات ، وهذا قد يستدل عليه بدعاء النبي ﷺ لأبي سلمة قوله : «اللهم اغفر لأبي سلمة ، وارفع درجته في المهديين» وقوله في حديث أبي موسى ((اللهم اغفر لعبيد أبي عامر ، واجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك)) (عون المعيود مع شرح ابن القيم) : (١٣/٧٧).

(٤) ((صحيح مسلم)) ، كتاب الجنائز ، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر. ح (٩٢٠) (٦٣٤/٢).

والدعاء من الشفاعة كما في حديث صلاة المؤمنين على الميت ودعائهم له قال عليه الصلاة والسلام في آخره ((إلا شفعهم الله فيه))^(١) .. وقد دعا النبي ﷺ لأبي سلمة برفع درجته.

الشفاعة لمن استحق النار ألا يدخلها :

يؤمن أهل السنة والجماعة بالشفاعة يوم القيمة لأهل الذنب والمعاصي من الموحدين المسلمين ، وقد استحقوا دخول النار فيشفع لهم ألا يدخلوها. وهي شفاعة عامة تكون للنبي ﷺ ولغيره من المتقين الصالحين.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((... وله ﷺ في القيمة ثلاثة شفاعات ... وأما الشفاعة الثالثة فيشفع فيمن استحق النار ألا يدخلها))^(٢).

وقال - رحمه الله - : ((وأما شفاعته لأهل الذنب من أمته فمتفق عليها من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين الأربعه وغيرهم))^(٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أونص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : لم أقف على من نقل الإجماع من أهل العلم في هذه المسألة .. ولكنها تدخل في عموم من يثبت الشفاعة من السلف ..

قال الإمام الحافظان الرازيان - رحهما الله - : ((أدركنا العلماء في جميع الأمصار ... فكان من مذهبهم الإيمان قول وعمل .. والشفاعة حق))^(٤).

(١) ((صحيغ مسلم)) كتاب الجنائز ، باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه (٩٤٨) / (٦٥٥).

(٢) ((الواسطية)) مجموع الفتاوى : (١٤٧) / (٣).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (١٤٨) / (١).

(٤) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكتائي : (١٩٨) / (١).

ذكر مستند الإجماع على الشفاعة لمن استحق النار ألا يدخلها :

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين^(١) - رحمه الله - : ((وهذه الشفاعة قد يستدل عليها بقول الرسول ﷺ : ((ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه))^(٢) فإن هذه الشفاعة قبل أن يدخل النار فيشفعهم الله في ذلك)^(٣).

الشفاعة لمن دخل النار أن يخرج منها :

يؤمّن أهل السنة والجماعة بالشفاعة لأهل الذنب والمعاصي من الموحدين المسلمين الذين دخلوا النار أن يخرجوا منها. وهذه الشفاعة تواترت فيها النصوص وتعددت فيها أقوال أهل العلم ونقلهم للإجماع عليها ، وهي شفاعة عامة للنبي ﷺ ولغيره.. وهي التي خالف فيها (الوعيدية من الخوارج والمعزلة) فعارضت أصلهم الفاسد في تكفير صاحب الكبيرة وبالتالي خلوده في النار فلا يخرج منها سواء بشفاعة أو بغيرها.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((وله ﷺ في القيمة ثلاثة شفاعات ... وأما الشفاعة الثالثة... فيشفع فيمن دخل النار أن يخرج منها))^(٤).

(١) أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين الوهبي التميمي.. قبيه عصره ومن كبار العلماء في وقته.. حلقة في العلم والتدرис مشهورة يحضرها الجم الغفير من الطلبة ، ولد في مدينة عنزة في اليوم السابع والعشرين من رمضان سنة سبع وأربعين وثلاثمائة وألف ، وتوفي في مدينة جدة مساء يوم الأربعاء الخامس عشر من شوال سنة إحدى وعشرين وأربعين مائة وألف ، وعمره أربع وسبعين سنة وثمانية عشر يوماً ، وصلي عليه بعد صلاة العصر في المسجد الحرام في مكة ، يوم الخميس السادس عشر من شوال ودفن فيها حوار شيخه وإمام عصره الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز رحهما الله رحمة واسعة ورفع درجتهما ونور ضريحهما ، وأسكنهما الفردوس الأعلى من الجنة.

(٢) سبق تخرجه ص : (٢٢٦).

(٣) ((القول المفيد على كتاب التوحيد)) : (١/٣٣٤).

(٤) ((الواسطية)) مجموع الفتاوى : (٣/١٤٧).

وقال - رحمه الله - : ((وَمَا شفاعته لِأَهْل الذُّنُوب مِنْ أُمَّتِه فَمُتَفَقُ عَلَيْهَا بَيْنَ الصَّحَابَة وَالتابعِينَ لَهُم بِإِحْسَانٍ وَسَائِرِ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وَاجْمَعُوا عَلَى أَنْ شَفَاعَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ ، وَعَلَى أَنَّهُ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِهِ بَعْدَمَا صَارُوا حَمَّا فِي طَرْحَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ فَيَنْبَتُونَ كَمَا تَبَتَّ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ))^(٢).

وقال الإمام ابن عبد البر - رحمه الله - [بعد ذكره لأحاديث الشفاعة] : ((كُلُّ هَذَا يُكَذِّبُ بِهِ جُمِيعُ طَوَافِ أَهْلِ الْبَدْعِ : الْخَوارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ وَالْجَهَمِيَّةُ ، وَسَائِلُ الْفَرَقِ الْمُبَدِّعَةُ ، وَأَمَا أَهْلُ السُّنَّةِ أُمَّةُ الْفَقِهِ وَالْأَثْرِ فِي جُمِيعِ الْأَمْصَارِ ، فَيُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ كُلَّهُ ، وَيُصَدِّقُونَهُ وَهُمْ أَهْلُ الْحَقِّ وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنُ))^(٣).

وقال الإمام أبو بكر الأجري - رحمه الله - : ((إِنَّ الْمُكَذِّبَ بِالشَّفَاعَةِ أَخْطَأَ فِي تَأْوِيلِهِ خَطَأً فَاحِشًا ، خَرَجَ بِهِ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ عَمَدَ إِلَى آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَّلَتْ فِي أَهْلِ الْكُفَّارِ ، أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُمْ إِذَا دَخَلُوا النَّارَ أَنَّهُمْ غَيْرُ خَارِجِينَ مِنْهَا ، فَجَعَلُوهَا الْمُكَذِّبَ بِالشَّفَاعَةِ فِي الْمُوْحَدِينَ ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ أَنَّهَا إِنَّمَا هِيَ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ ، وَالْقُرْآنُ يَدْلِلُ عَلَى هَذَا ، فَخَرَجَ بِقَوْلِهِ السُّوءِ عَنْ جَمِيلَةِ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الإِيمَانِ ، وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلََّ مِنْ وَنُصْلِيهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٤))^(٥).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (١٤٨/١).

(٢) ((رسالة إلى أهل الشغف)) : ص (٢٨٨).

(٣) ((فتح البر)) : (١٠٨/٢).

(٤) سورة النساء ، آية : (١١٥).

(٥) ((الشرعية)) : (١٢٠٥/٣).

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني - رحمه الله - : ((ويؤمن من أهل الدين والسنّة بشفاعة الرسول ﷺ لمن ذي أهل التوحيد ، ومرتكبي الكبائر))^(١).
وانظر أيضاً ما نقله اللالكائي في معتقد سفيان بن عيينة^(٢) والإمام أحمد^(٣) ، وما ذكره ابن أبي عاصم في السنّة^(٤) ، والطحاوي في العقيدة الطحاوية^(٥) ، والبربهاري في شرح السنّة^(٦) ، والإسماعيلي في اعتقاد أئمة الحديث^(٧) ، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنّة^(٨) ، وابن أبي زيد القيرواني في القيروانية^(٩) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة^(١٠) ، والبيهقي في الاعتقاد والمداية^(١١) ، وقوام السنّة الأصبهاني في الحجة في بيان المحة^(١٢).

ذكر مستند الإجماع على الشفاعة لمن دخل النار أن يخرج منها :

قال تعالى : ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَ﴾^(١٣) ، وقال تعالى : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾^(١٤) فأثبتت الله الشفاعة يوم القيمة بهذين الشرطين : الرضا عن المشفوع ، والإذن للشافع وفي الصحيحين من حديث أنس بن مالك - في حديث طويل فيه أيضاً ذهاب الناس إلى الأنبياء وطلب الشفاعة منهم حتى يصلوا إلى

(١) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) : ص (٢٥٨).

(٢) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة)) : (١٧٥/١).

(٣) المصدر نفسه : (١٧٨/١).

(٤) (٣٥٠/٢).

(٥) ص (١٥).

(٦) ص (٧٣).

(٧) ص (٦٨).

(٨) ص (٣٢٠).

(٩) ((شرح القيروانية)) : ص (٤٩).

(١٠) (١١٦٠/٥).

(١١) ص (١٢٥).

(١٢) (٤٩٧/١).

(١٣) سورة الأنبياء ، آية : (٢٨).

(١٤) سورة البقرة ، آية : (٢٥٥).

النبي ﷺ - فقال عليه الصلاة والسلام : (ثم أشفع ، فيُحدِّ لي حداً فَأُخْرِجَهُم مِّنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعْوَدَ ثُمَّ أَشفع فِي حِدَّةٍ فَأَدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ .. ثُمَّ أَعْوَدَ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ : مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حَبْسِهِ الْقُرْآنُ وَوَحْدَهُ الْخَلْوَدُ)^(١).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا ، فَإِنَّهُمْ لَا يَمْوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ ، وَلَكُنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارَ بِذَنْبِهِمْ (أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ) فَأَمَّا تَهْمُمُ إِيمَانَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا ، أُذْنَ بِالشَّفاعةِ ، فَجَيَءَ بِهِمْ ضَبَائِرٌ ضَبَائِرٌ)^(٢).

(١) ((صحيح البخاري)) ، كتاب التفسير ، باب قول الله ﷺ (وَعَلِمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا) ، ح(٤٤٧٦) (٤٤٧٦) (١٨٩/٣). ((صحيح مسلم)) ، كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة ، ح(١٩٣) (١٨٠/١).

(٢) ((صحيح مسلم)) ، كتاب الإيمان ، باب إثبات الشفاعة وإنحراف الموحدين من النار ، ح(١٨٥) (١٧٢/١).

الفصل الرابع

مسائل متنوعة متعلقة باليوم الآخر

و فيه ثانية مسائل :

المسألة الأولى : بحث الناس حفاة عراة غرلاً

المسألة الثانية : طنو الشمس ولجمون العرق

المسألة الثالثة : الميزان

المسألة الرابعة : نشر الصحف

المسألة الخامسة : الدساب

المسألة السادسة : الدعوض

المسألة السابعة : الدراء

المسألة الثامنة : القنطرة

المقالة الأولى

بحث الناس حفاة عراة غرلا

يؤمن أهل السنة والجماعة بأن الناس يحشرون حفاةً عراةً غرلاً كما بدأهم الله
أول خلق يعيده. فيكونون حفاةً : أي لا نعال ولا خفاف عليهم. وعراةً : أي لا
لباس عليهم. وغرلاً : جمع أغزل وهو الذي لم يختن فتعود له تلك القلفة التي قطعت
منه في صغره فيعود كما خلقه الله كامل الخلقة.

نص كلام شيخ الإسلام في المقالة :

قال - رحمه الله - : «... وتقوم القيامة التي أخبر الله بها في كتابه وعلى لسان
رسوله ، وأجمع عليها المسلمون ، فيقوم الناس من قبورهم لرب العالمين حفاةً عراةً
غرلاً»^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المقالة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : «وأجمعوا على .. أن الله يعيدهم
كما بدأهم حفاةً عراةً غرلاً»^(٢).

ذكر مستند الإجماع على بعث الناس يوم القيمة حفاةً عراةً غرلاً :
قال تعالى : ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾^(٣) فقد نص
الله عز وجل وصرّح بأنه يعيد الخلق كما بدأه.. أول خلقه حافيًا عاريًا أغزل.. وقد فسرَ
النبي ﷺ الآية بذلك ، ففي الصحيحين من حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال :

(١) ((الواسطيية)) مجموع الفتاوى : (٣/٤٥).

(٢) ((رسالة إلى أهل الغرب)) : (٢٨١).

(٣) سورة الأنبياء ، آية : (٤٠).

قال النبي ﷺ : ((إنكم محشورون حفاةً عرابةً غرلاً ، ثم فرأوكما بدأنا أول خلقٍ
نُعيدهُ وعداً علينا إنا كننا فاعلينك)).^(١)

(١) ((صحيف البخاري)) : كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : «وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» ، ح (٣٣٤٩) (٢) (٤٥٩).

((صحيف مسلم)) : كتاب الجنة بباب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة ، ح (٢٨٦٠) (٤) (٢١٩٤).

المقالة الثانية

دنو الشمس ولجموم العرق

يُحشر الله الناسَ في الموقف وتدنو منهم الشمس قدر ميل في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة فيشق على الناس هذا اليوم العظيم ويبلغ فيهم العرق مبلغًا عظيمًا فيلجمهم ، أي يصل إلى افواههم كما أشار بذلك النبي ﷺ إلى فيه. وبعضهم يصل إلى حقوقه ، وبعضهم إلى ركبتيه .. وإلى كعبيه ، وذلك بحسب أعمالهم ولا ينجو من هذا العرق إلا من كتب الله له النجاة من ذلك ، ومن هؤلاء السبعة الذين يظلهم الله في ظله فيكونون تحت ظل الله الذي يخلقه^(١) يوم لا ظل إلا ظله.

نص كلام شيخ الإسلام في المقالة :

قال - رحمه الله - : «... وتقوم القيامة التي أخبر الله بها في كتابه وعلى لسان رسوله ، وأجمع عليها المسلمين ، فيقوم الناس من قبورهم لرب العالمين حفاةً عراةً غرلاً وتدنو منهم الشمس ويلجمهم العرق»^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المقالة من سبق شيخ الإسلام : لم أقف فيه على من نقل الإجماع من أهل العلم.. ولكن الحديث فيه صحيح صريح .

ذكر مستند الإجماع على دنو الشمس من الناس يوم القيمة ولجمومهم بالعرق : روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث المقادير بن الأسود قال : سمعت رسول الله يقول : ((تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق ، حتى يكون منهم كمقدار ميل ،

(١) فهو ظل يخلقه الله ، وليس ظل الله وذلك لكي لا يستلزم أن تكون الشمس فوق الله وأعلى منه. انظر : مجموع فتاوى وسائل ابن عثيمين ((شرح العقيدة الواسطية)) : (٤٩٧/٨).

(٢) ((الواسطية)) مجموع الفتاوى : (١٤٥/٣).

فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق ، فمنهم من يكون إلى كعبية ، ومنهم من يكون إلى ركبته ، ومنهم من يكون إلى حقوقه ، ومنهم من يُلجمه العرق إجمالاً وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه) ^(١).

(١) كتاب الجنة ، باب في صفة يوم القيمة ، ح(٢٨٦٤) / ٤ (٢١٩٦).

المُسَائِلَةُ التَّالِثَةُ

الْمِيزَانُ

يؤمن أهل السنة والجماعة بتنصب الموازين يوم القيمة فتوزن فيها أعمال العباد ،

﴿فَمَنْ تَقْلِتْ مَوَازِينُهُ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأَوْلَئِكَ الدِّينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾^(١). وظاهر النصوص أن هناك ميزاناً حسياً حقيقياً توزن فيه أعمال العباد.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((... وتنصب الموازين ، فتوزن فيها أعمال العباد)^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام الرازيان أبو حاتم وأبو زرعة - رحمهما الله - : ((أدركتنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعرقاً وشاماً و يكنا فكان من مذهبهم .. والميزان حق))^(٣).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا على ... أن الله تعالى ينصب الموازين لوزن أعمال العباد))^(٤).

وقال الإمام ابن بطة العكيري - رحمه الله - : ((ونحن الآن ذاكرون شرح السنة ... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة - [فذكر جملة من معتقد أهل السنة] ثم قال - : ثم الإيمان بالموازين كما قال تعالى ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾))^(٥).

(١) سورة المؤمنون ، آيات : (١٠٢ ، ١٠٣).

(٢) ((الواسطيّة)) مجموع الفتاوى : (١٤٥/٣).

(٣) المصدر نفسه : (١٩٩/١).

(٤) ((رسالة إلى أهل الشغف)) : ص (٢٨٣).

(٥) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٠٢).

وانظر أيضاً ما قاله الإمام سفيان بن عيينة^(١) والإمام أحمد^(٢) ، وأبو الحسن البربهاري في شرح السنة^(٣) ، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة^(٤) ، وابن حزم في المخل^(٥).

ذكر مستند الإجماع على الميزان :

قال تعالى : ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ تَقْلِتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾^(٦).
وقال تعالى : ﴿وَنَصَّعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً﴾^(٧).
وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رض قال : قال رسول الله صل : ((كلماتان
خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيتان إلى الرحمن ، سبحانه الله وبحمده
سبحان الله العظيم))^(٨).

وقال في حق الكافرين : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلَقَائِهِ فَحَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنَّا﴾^(٩).

(١) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١٧٥/١).

(٢) المصادر نفسه : (١٧٨/١).

(٣) ص (٧٢).

(٤) ص (٣٢٠).

(٥) (١٦/١).

(٦) سورة الأعراف ، آية : (٨ ، ٩).

(٧) سورة الأنبياء ، آية : (٤٧).

(٨) ((صحیح البخاری)) : کتاب الدعوات ، باب فضل التسبيح ، ح(٦٤٠٦) (٤/٧٣). ((صحیح مسلم)) : کتاب الذکر ،
باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، ح(٢٦٩٤) (٤/٢٠٧٢).

(٩) سورة الكهف ، آية : (١٠٥).

المقالة الرابعة

نشر الصحف

يؤمن أهل السنة والجماعة بنشر الصحف يوم القيمة كما قال تعالى : ﴿وَإِذَا
الصُّحْفُ نُشِرَت﴾^(١) فتنشر دواوين الناس وتطاير صحفهم.. فمنهم من يأخذ كتابه
بيمينه ، وهم المؤمنون وذلك تكريماً لهم.. ومنهم من يأخذ كتابه بشماله أو من وراء
ظهره وهم الكفار وذلك زيادة توبیخ وإهانة لهم.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((... تنشر الدواوين - وهي صحائف الأعمال - فآخذ كتابه
بيمينه ، وآخذ كتابه بشماله ، أو من وراء ظهره))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا على ... أن الخلق يؤتون
يوم القيمة بصحائف فيها أعمالهم ، فمن أوتى كتابه بيمينه حسب حساباً يسيراً ،
ومن أوتى كتابه بشماله فأولئك يصلون سعيراً))^(٣).

وقال الإمام ابن حزم - رحمه الله - : ((وأن الصحف التي تكتب فيها أعمال العباد
حقٌّ نؤمن بها ولا ندرى كيف هي ... وأن الناس يعطون كتبهم يوم القيمة))^(٤).

(١) سورة التكوير ، آية : (١٠).

(٢) ((الواسطية)) جموع الفتاوى : (١٤٦/٣).

(٣) ((رسالة إلى أهل النفر)) : ص (٢٨٥).

(٤) ((المخل)) : (١٧/١).

ذكر مستند الإجماع على نشر الدواوين :

قال تعالى : ﴿وَكُلَّ إِنْسَانَ أَلْزَمَاهُ طَائِرٌ فِي عُنْقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ اقرأ كِتابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا^(١).

فينظر المرء إلى كتابه منشوراً أمامه ، فيقرأه ، فيحاسب نفسه وهذا من تمام العدل والإنصاف فلقد أنصفك من جعلك حسيب نفسك !.

وقال تعالى : ﴿وَإِذَا الصُّحْفُ نُشِرتَ﴾^(٢).

وآخر تعلى عن المؤمنين الذين يؤمنون بهم بأنهم أنهم يحاسبون حساباً يسيراً ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتابَهُ بِيمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ وهو عرض الحساب دون مناقشته .

وقال عن الكافرين الذين يؤمنون بهم بشمامهم ومن وراء ظهورهم ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبورًا وَيَصْلَى سَعِيرًا^(٣).

(١) سورة الإسراء ، آية : (١٣ ، ١٤).

(٢) سورة التكوير ، آية : (١٠).

(٣) سورة الانشقاق ، آية : (١٠-١٢).

المقالة الخامسة

الحساب

يؤمن أهل السنة والجماعة بالحساب يوم القيمة ، وأن الله يَعْلَمُ بعده المؤمن ويدنو منه فيقرره بذنبه ويعرضها عليه.. ولو ناقشه فيها هلك ، وأما الكافر فتعد أعمالهم وتحصى فيوقفون عليها ويجزون بها.

نص كلام شيخ الإسلام في المقالة :

قال - رحمه الله - : ((... الجنة والنار والبعث والحساب... فإن هذه الأصول كلها متفقٌ عليها بين أهل السنة والجماعة)^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المقالة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام ابن بطة العكيري - رحمه الله - : ((ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة [فذكر جملة من معتقد أهل السنة]
ثم قال : ثم الإيمان بالمسألة أن الله يَعْلَمُ يسأل العباد عن كل قليل وكثير في الموقف
وعن كل ما اجتمعوا... ويأخذ للمظلومين من الظالمين)^(٢).

وقال الإمام أبو محمد الحسن البربهاري - رحمه الله - : ((والإيمان بالرؤيا يوم
القيمة يرون الله يَعْلَمُ بأبصار رؤوسهم وهو يحاسبهم بلا حجاب ولا ترجمان)^(٣).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((ونؤمن بعذاب القبر... وأن الله
يَعْلَمُ يوقف العباد في الموقف ويحاسب المؤمنين)^(٤).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٨٦/١١).

(٢) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٠٤).

(٣) ((الإبانة عن أصول الديانة)) : ص (٢٤).

(٤) ((شرح السنة)) : ص (٧٢).

ذكر مستند الإجماع على الحساب :

قال تعالى : ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾^(١)
والحساب اليسير هو عرضه دون مناقشته.. ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي
الله عنها أنها قالت : قال النبي ﷺ : ((ليس أحدٌ يُحاسب يوم القيمة إلا هلك . فقلت
: يا رسول الله ، أليس قد قال الله تعالى : ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيمِينِهِ فَسَوْفَ
يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ فقال رسول الله ﷺ : إنما ذلك العرض ، وليس أحدٌ يُناقش
الحساب يوم القيمة إلا عذب))^(٢).

(١) سورة الانشقاق ، آية : (٧ ، ٨).

(٢) ((صحيح البخاري)) كتاب الرفاق ، باب من نوقش عذب : (٦٥٣٧) (٤/١٩٨). ((صحيح مسلم)) كتاب الجنة وصفة
نعمتها وأهلها ، باب إثبات الحساب (٢٨٧٦) (٤/٢٢٠).

المسألة السابعة

يؤمن أهل السنة والجماعة بنهر الكوثر الذي أعطاه الله نبيه ﷺ وهو الحوض المورود طوله مسيرة شهر ، ماءه أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك ، وكيلانه كنجوم السماء ، من شرب منه فلا يظمأ أبداً.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((الجنة والنار والبعث ... والخوض ... فإن هذه الأصول كلها متفق عليها بين أهل السنة والجماعه)).^(١)

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا... على أن رسول الله
حضر يوم القيمة تردد أمه لا يطمئن من شرب منه))^(٢).

وقال الإمام ابن بطة العكبي -رحمه الله- : ((ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحتنا له أهل الإسلام وسائر الأمة -[فذكر جملةً من معتقد أهل السنة] ثم قال - : ثم الإيمان بالحوض))^(٣).

وقال الإمام سفيان بن عيينة -رحمه الله- : ((السنة عشرة فمن كن فيه فقد استكمّل السنة ومن ترك شيئاً فقد ترك السنة ، إثبات القدر ... والحوض))^(٤).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٤٨٦/١١).

٢) ((سالة إلى أهل الشفر)) : ص (٢٨٩).

(٣) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٠٣).

٤) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكتائي : (١٧٥/١).

وقال الإمام أحمد - رحمه الله - : ((ومن السنة اللازمـة التي من ترك منها خصلةً لم يقلها ويرىـنـ بها لم يكنـ من أهـلـها... والإيمـانـ بالـحـوضـ وـأـنـ لـرـسـولـ اللهـ حـوضـاً يومـ الـقيـامـةـ تـرـدـ عـلـيـهـ أـمـتـهـ...)).^(١)

وانظر أيضاً ما قاله أبو محمد البربهاري في شرح السنـة^(٢) ، وأـبـوـ الحـسـنـ الأـشـعـريـ فيـ الإـبـانـةـ عنـ أـصـوـلـ الـدـيـانـةـ^(٣) ، وـابـنـ أـبـيـ زـيـدـ الـقـيـروـانـيـ فيـ الـقـيـروـانـيـ^(٤) ، وـابـنـ حـزـمـ فيـ الـخـلـىـ^(٥).

ذكر مستند الإجماع على الحوض :

قال تعالى : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَر﴾^(٦).

والكوثـرـ هوـ الحـوضـ الـذـيـ أـعـطـاهـ اللـهـ بـيـنـ لـنـبـيـهـ مـحـمـدـ ، قـالـتـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ لـمـ سـأـلـهـاـ عـنـ الـكـوـثـرــ : ((هـوـ نـهـرـ أـعـطـيـهـ نـبـيـكـمـ ، شـاطـئـاهـ عـلـيـهـ دـرـ بـحـوـفـ آـنـيـتـهـ كـعـدـدـ النـجـومـ)).^(٧)

وقـالـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ فـيـ نـهـرـ الـكـوـثـرــ : ((هـوـ الـخـيـرـ الـذـيـ أـعـطـاهـ اللـهـ إـيـاهـ)).^(٨)

وعـنـ أـنـسـ قـالـ : ((لـمـ عـرـجـ بـالـنـبـيـ إـلـىـ السـمـاءـ قـالـ : أـتـيـتـ عـلـىـ نـهـرـ حـافـتـاهـ قـبـابـ الـلـؤـلـؤـ بـحـوـفـ ، فـقـلـتـ مـاـ هـذـاـ يـاـ جـبـرـيلـ ؟ـ قـالـ : هـذـاـ الـكـوـثـرـ)).^(٩)

(١) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكتائي : ١٧٥/١.

(٢) ص (٧٢).

(٣) ص (٢٣ ، ١٧٩).

(٤) ((شرح القيروانية)) : ص (٦٠).

(٥) ١٦/١.

(٦) سورة الكوثر ، آية : (١).

(٧) ((صحيف البخاري)) كتاب التفسير ، باب ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَر﴾ ، ح (٤٩٦٥) (٣٣١/٣).

(٨) المصدر نفسه : ح (٤٩٦٦) (٣٣١/٣).

(٩) المصدر نفسه : ح (٤٩٦٤) (٣٣١/٣).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : ((حوضي مسيرة شهر ، ما ورثه أبيض من اللبن ، وريحة أطيب من المسك ، وكيزانه كنجوم السماء ، من شرب منها فلا يظمأ أبداً))^(١).

(١) ((صحيح البخاري)) كتاب الرقاق ، باب في الموضع ، ح(٦٥٧٩) (٤/٢٠٥). ((صحيح مسلم)) ، كتاب الفضائل ، باب إثبات حوض نبينا ﷺ ، ح(٢٢٩٢) (٤/١٧٩٣).

المقالة السابعة

الصراط

يؤمن أهل السنة والجماعة بالصراط وهو جسر منصوب على متن جهنم يمر الناس عليه على قدر أعمالهم ، فمنهم من يمر كالبرق ، ومنهم من يمر كالريح ، ومنهم من يمر كأجوايد الخيل والركاب ، فناج مسلم ، وناج خدوش ، ومكذوس في نار جهنم.

نص كلام شيخ الإسلام في المقالة :

قال - رحمه الله - : ((والصراط منصوب على متن جهنم - وهو الجسر الذي بين الجنة والنار - يمر الناس عليه على قدر أعمالهم ، فمنهم من يمر كلمح البصر ، ومنهم من يمر كالبرق الخاطف ... ومنهم من يختطف فيلقى في جهنم ، فإن الجسر عليه كاللليب تختطف الناس بأعمالهم ، فمن مر على الصراط دخل الجنة))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المقالة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام الرازيان - رحمهما الله - : ((أدركتنا العلماء في جميع الأنصار حجازاً وعرقاً وشاماً وينماً فكان من مذهبهم ... والصراط حق))^(٢).

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - : ((وأجمعوا على أن الصراط جسر ممدود على جهنم يجوز عليه العباد بقدر أعمالهم ، وأنهم يتفاوتون في السرعة والإبطاء على قدر ذلك))^(٣).

(١) ((الواسطية)) بجموع الفتاوى : (١٤٦/٣).

(٢) المصير نفسه : (١٩٩/١).

(٣) ((رسالة إلى أهل الشغف)) : ص (٢٨٦).

وقال الإمام ابن بطة العكبري - رحمه الله - : «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة... مما أجمع على شرحتنا له أهل الإسلام وسائر الأمة - [فذكر جملة من معتقد أهل السنة] ثم قال - : ثم الإيمان بالبعث والصراط وشعار المؤمنين يومئذٍ سلم سلم»^(١).

وانظر ما قاله الإمام سفيان بن عيينة^(٢) ، والبربهاري في شرح السنة^(٣) ، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة^(٤) ، وابن أبي زيد القيرواني في القيروانية^(٥) ، وابن حزم في المخل^(٦).

ذكر مستند الإجماع على الصراط :

قال تعالى : ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتَّمًا مَقْضِيًّا * ثُمَّ نُجْحِي الَّذِينَ اتَّقَوا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِنِّيًّا﴾^(٧).

وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رض قال : قال النبي صل : ((يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم ، قلنا : يا رسول الله وما الجسر ؟ قال : مدحضة مزلاة عليه خطاطيف وكاللبيب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء تكون بنجد يقال لها السعدان ، المؤمن عليها كالطرف وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب فناجر مخدوش ومكدوس في نار جهنم))^(٨).

(١) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٠١).

(٢) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١٧٥/١).

(٣) ص (٧٤).

(٤) ص (٣٢٠).

(٥) ص (٥٨).

(٦) (١٥/١).

(٧) سورة مریم ، آیتی : (٧١ ، ٧٢).

(٨) ((صحیح البخاری)) کتاب التوحید ، باب قول الله تعالى (﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِنُوا نَاظِرَةً إِلَيْ رِبِّهَا نَاظِرَةً﴾) ، ح (٧٤٣٩) (٤/٣٩٢).

((صحیح مسلم)) کتاب الإيمان ، باب معرفة طریق الرؤیة ، ح (١٨٣) (١/١٦٨).

المقالة الثامنة

القنطرة

يؤمن أهل السنة والجماعة بالقنطرة وذلك بعد أن يعبر الناس الصراط يقفون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتصر لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا وهذا قصاص أخص من القصاص العام في عرصات القيامة وفي هذا القصاص تحصل تنقية القلوب وتطهيرها فيذهب ما فيها من غل وحقد وحسد.. حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة.

نص كلام شيخ الإسلام في المقالة :

قال - رحمه الله - : ((إذا عبروا عليه (الصراط) وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتصر لبعضهم من بعض ، فإذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص عليه من سبق شيخ الإسلام :
لم أقف على من نقل الإجماع من أهل العلم على القنطرة.. وإنما ذكر الإمام أبو محمد الحسن البربهاري - رحمه الله - الإيمان بالقصاص عموماً ويدخل فيها القصاص في القنطرة ، فقال : ((والإيمان بالقصاص يوم القيمة بين الخلق كلهم ، بني آدم ، والسباع ، والهوام ، حتى للذرة من الذرة حتى يأخذ الله عَزَّوَجَلَّ لبعضهم من بعض ، لأهل الجنة من أهل النار وأهل النار من أهل الجنة ، وأهل الجنة بعضهم من بعض ، وأهل النار بعضهم من بعض))^(٢).

وقد صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ .

(١) ((الواسطية)) بجموع الفتاوى : (١٤٧/٣).

(٢) ((شرح السنّة)) : ص (٨٦).

ذكر مستند الإجماع على القنطرة :

عن أبي سعيد الخدري رض عن رسول الله ﷺ قال : ((إذا خلص المؤمنون من
الصراط حُبِسُوا بقناطرة بين الجنة والنار ، فيتقاسمون مظالم كانت بينهم في الدنيا ،
حتى إذا نُقْوا وهُذِبوا أذن لهم بدخول الجنة ، فوالذي نفس محمدٍ بيده ، لأحد هم
يُسكنه في الجنة أَدْلُّ بمنزلة كان في الدنيا)).^(١).

(١) ((صحيح البخاري)) ، كتاب المظالم والغصب ، باب قصاص المظالم ، ح (٢٤٤٠) / ٢ (١٨٩).

الفصل الخامس

أبديّة الجنة والنار

وفي مبحثان :

المبحث الأول :
عدم فناء الجنة

المبحث الثاني :
عدم فناء النار

المبحث الأول

عِرْضُ فَنَاءِ الْجَنَّةِ

المبحث الأول

عن فناء الجنة

يؤمن أهل السنة والجماعة بأن الله عَزَّ وَجَلَّ أعد لعباده المؤمنين جنة عرضها السموات والأرض يدخلها المؤمن فينعم ولا يأس ويخلد ولا يموت وأنها دار باقية لا تفنى^(١) ولا نهاية لها عَطَاءَ غَيْرَ مَجْدُوذٍ^(٢).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفني بالكلية ، كالجنة ...))^(٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام الحافظان ، أبو حاتم وأبو زرعة - رحهما الله - : ((أدركتنا العلماء في جميع الأمصار - حجازاً وعرقاً وشاماً وينماً - فكان من مذهبهم... الجنة حق والنار حق ، وهو مخلوقان لا يفنيان أبداً))^(٤).

وقال الإمام أبو إسماعيل الصابوني - رحمه الله - : ((ويشهد أهل السنة أن الجنة والنار مخلوقتان وإنهما باقيتان لا يفنيان أبداً))^(٥).

(١) خالف في ذلك الجهم بن صفوان فقال بفناء النعيم ، وأبو الهذيل القائل بفناء الحركات. قال شيخ الإسلام : (وهما قولان شاذان قد اتفق السلف والأئمة ومجاهير المسلمين على تضليل القائلين بهما ، ومن أعظم ما أنكره السلف والأئمة على الجهمية قولهم بفناء الجنة). ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٣٥٧/٢).

(٢) سورة هود ، آية : (١٠٨).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٠٧/١٨) ؛ ((بيان تلبيس الجهمية)) : (٥٨١/١).

(٤) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) للالكاوي : (١٩٩/١).

(٥) ((عقدية السلف وأصحاب الحديث)) : ص (٢٦٤).

وقال الإمام الحافظ ابن حزم - رحمه الله - : ((الجنة حق ، والنار حق ، وأنهما مخلوقتان مخلدتان هما ومن فيهما بلا نهاية... كل هذا إجماع من جميع أهل الإسلام ، ومن خرج عنه خرج عن الإسلام))^(١).

وغير هؤلاء كثير ، من نقل الإجماع على أبدية الجنة وعدم فنائها.

ذكر مستند الإجماع على عدم فناء الجنة :

أخبر الله تعالى بأن أهل الجنة خالدون فيها خلوداً مؤبداً ، فقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمُ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ﴾ جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^(٢). وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكَفَّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخَلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^(٣). وقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾^(٤).

ووصفهم بعدم الخروج من الجنة ، فقال تعالى : ﴿وَنَزَّعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غُلٍ إِخْرَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلَيْنِ لَا يَمْسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجٍ يَنْجِذِبُونَ﴾^(٥).

ووصف نعيمهم بعدم الانقطاع ، فقال تعالى : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مِجْدُوذٌ﴾^(٦).

(١) ((الدرة فيما يجب اعتقاده)) : ص (٢٧).

(٢) سورة البينة ، آية : (٧ ، ٨).

(٣) سورة التغابن ، آية : (٩).

(٤) سورة النساء ، آية : (١٢٢).

(٥) سورة الحجر ، آية : (٤٧ ، ٤٨).

(٦) سورة هود ، آية : (١٠٨).

وقال تعالى : ﴿وَفَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ لَا مَقْطُوعَةٌ وَلَا مَمْنُوعَةٌ﴾^(١).

وفي الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : ((يجاء بالموت يوم القيمة كأنه كبسٌ أملح فيوقف بين الجنة والنار فيقال : يا أهل الجنة هل تعرفون هذا ؟ فيشربون وينظرون ويقولون : نعم ، هذا الموت ، قال فيؤمر به فيذبح . قال ثم يقال : يا أهل الجنة خلود فلا موت ، ويا أهل النار خلود فلا موت)) قال ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢) وأشار بيده إلى الدنيا^(٣).

(١) سورة الواقعة ، آياتي : (٣٢ ، ٣٣).

(٢) سورة مريم ، آية : (١٩).

(٣) ((صحيف مسلم)) ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب النار يدخلها الجنارون والجنة يدخلها الضعفاء ، ح (٢٨٤٩)

(٤١٨٨/٤)

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الأجماع في أبواب
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

(٢٥٤)

المبحث الثاني

عدم فناء النار

المبحث الثاني

علم فناء النار

يعتقد أهل السنة والجماعة أن النار مخلوقة وأعدّها الله تعالى لمن يستحقها من عباده.. وأن الكفار والمرجفين خالدون فيها أبداً ، وأنها دارٌ باقية لا تفني ولا ينقطع عذابها.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية ، كالجنة والنار والعرش))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
نقل الإجماع على عدم فناء النار كثيرٌ من أهل العلم مؤكدين أن عدم فناء النار هو اعتقاد أهل السنة والجماعة.

فقال الإمام الحافظان الرازيان -رحمهما الله- أبو حاتم وأبو زرعة : ((أدركتنا العلماء في جميع الأمصار -حجازاً وعراقاً وشاماً وينماً- فكان من مذهبهم... الجنة حق والنار حق ، وهو مخلوقان لا يفنيان أبداً))^(٢).

وقال الإمام ابن بطة العكيري -رحمه الله- بعد قوله : ((ونحن الآن ذاكرون شرح السنة ووصفها وما هي في نفسها ، وما الذي إذا تمسّك به العبد ودان الله به سمي بها واستحق الدخول في جملة أهلها وما أن خالفه أو شيئاً منه دخل في جملة من عبناه وذكرناه ، وحضر منه من أهل البدع والزيغ مما أجمع على شرحتنا له أهل الإسلام وسائر الأمة مذ بعث الله نبيه ﷺ إلى وقتنا هذا... [فذكر جملة من معتقد أهل السنة

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٠٧/١٨) ؛ ((بيان تليس الجهمية)) : (٥٨١/١).

(٢) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)) : (١٩٩/١).

إلى أن قال] .. وأما عذاب النار فدائماً أبداً بدوام الله ، وأهلها فيها مخلدون
حال دون) ^(١).

ونقل ذلك عن أهل السنة أيضاً الإمام أبو إسماعيل عثمان الصابوني - رحمه الله -
قال : ((ويشهد أهل السنة أن الجنة والنار مخلوقتان وأنهما باقيتان لا يفنian أبداً ،
وأن... أهل النار - الذين هم أهلها خلقوا لها - لا يخرجون منها أبداً)) ^(٢).

وقال الإمام الحافظ ابن حزم - رحمه الله - : ((الجنة حقٌّ ، والنار حقٌّ داران
مخلوقتان مخلدتان هما ومن فيهما بلا نهاية... كل هذا إجماع من جميع أهل الإسلام ،
ومن خرج عنه خرج عن الإسلام)) ^(٣).

ويقرّر ذلك الإمام العلامة حافظ المغرب ابن عبد البر - رحمه الله - بقوله : ((قال
أهل السنة : إن الجنة والنار مخلوقتان وأنهما لا تبيدان)) ^(٤).

ويؤكّد ذلك أيضاً الإمام الحافظ قوام السنة أبو القاسم إسماعيل التيمي الأصبهاني
- رحمه الله - بقوله : ((أهل السنة يعتقدون أن الجنة والنار خلقتا للبقاء ولا يفنian
أبداً)) ^(٥).

وانظر أيضاً ما قاله الإمام أحمد في الرد على الجهمية ^(٦) ؛ وابن خزيمة في كتاب
التوحيد ^(٧) ؛ وأبو جعفر الطحاوي في عقیدته المشهورة بالطحاوية ^(٨) ؛ وأبو الحسن

(١) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٠٨).

(٢) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) : ص () .

(٣) ((السرة فيما يجب اعتقاده)) : ص (٢٧).

(٤) ((فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر)) : (١١٦/٢).

(٥) ((المحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة)) : (٤٣٤/٢).

(٦) ص (٥٨).

(٧) (٨٧٥/٢).

(٨) ص (٢٦٤).

البربهاري في شرح السنة^(١) ؛ والآجري في الشريعة^(٢) ، وابن أبي زيد في القيروانية^(٣) ،
وابن حزم في الحلى^(٤).

ذكر مستند الإجماع على عدم فناء النار :

أخبر الله تعالى بأن أهل النار خالدون فيها خلوداً مؤبداً ، فقال تعالى : ﴿إِنَّ
الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ
خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^(٥).

وقال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَ لَهُمْ سَعِيرًا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^(٦).
ووصفهم بعدم الخروج من النار ، فقال تعالى : ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ
النَّارِ﴾^(٧) ، وقال تعالى : ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ
عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾^(٨).

وقضى عليهم بعدم الموت وعدم تخفيف العذاب ، فقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا
لَهُمْ نَارٌ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِّنْ عَذَابِهَا كَذِلِكَ نَجِزِي
كُلَّ كُفُورٍ﴾^(٩).

وحرّم عليهم دخول الجنة ، فقال تعالى : ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ
عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارِ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾^(١٠).

(١) ص (٧٤).

(٢) (١٣٤٣ / ٣ ، ١٣٧١).

(٣) ((شرح القيروانية)) : ص (٥١).

(٤) (١١ / ١).

(٥) سورة النساء ، آية : (١٦٨).

(٦) سورة الأحزاب ، آية : (٦٤).

(٧) سورة البقرة ، آية : (١٦٧).

(٨) سورة المائدة ، آية : (٣٧).

(٩) سورة فاطر ، آية : (٣٦).

(١٠) سورة المائدة ، آية : (٧٢).

وفي الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري قال : قال النبي ﷺ : ((أما أهل النار الذين هم أهلها ، فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيطون ولكن ناساً أصابتهم النار بذنبهم - أو قال خطاياهم - فأماتتهم إمالة ، حتى إذا كانوا فحماً أذن بالشفاعة..))^(١) الحديث.

من هذه النقولات والأدلة يتبيّن لنا أن أهل السنة والجماعة بجمعون على أبدية النار وعدم فنائتها.. وقد صرّح شيخ الإسلام بنقل الاتفاق عن سلف الأمة وأئمتها على ذلك ، وهذا لم يعقب على الأشعري عندما نقل كلامه في درء تعارض العقل والنقل فقال -رحمه الله- : ((قال الأشعري : قال أهل الإسلام جمِيعاً : ليس للجنة والنار آخر ، وأنهما لا تزالان باقيتين))^(٢) ، وكذلك في كتاب نقد مراتب الإجماع فقد نقل ابن حزم -رحمه الله- الاتفاق على : ((أن النار حق ، وأنها دار عذاباً أبداً لا تفني ولا يفني أهلها أبداً بلا نهاية))^(٣) . فلم يعقب شيخ الإسلام على ذلك ولم ينقد نقله لهذا الاتفاق ، مع نقه لسائل كثيرة نقل ابن حزم فيها الإجماع.

وقد اشتهر عن شيخ الإسلام القول بفناء النار..!!

والجواب عن ذلك من وجوه :

أولاً : أن هذا الذي اشتهر ، لو سلّمنا بصحته عن شيخ الإسلام - ولم يُنقل نصّ صريح بذلك عنه - فإن غاية ما فيه رأيٌ رآه في أول حياته ثم تبيّن له خلافه ، وذلك جمِيعاً بين ما ثبت عنه من نقل الاتفاق على عدم فناء النار وما يُنسب له من القول بفنائها ، ولا يمكن أن يُنقل الاتفاق على ذلك ثم يقول بخلافه..!! وقد قال شيخ الإسلام بحياة الخضر^(٤) ثم تبيّن له بعد ذلك الصواب في خلافه

(١) ((صحيح مسلم)) : كتاب الإيمان ، باب إثبات الشفاعة وإنحراف الموحدين من النار ، ح (١٨٥) (١/١٧٢).

(٢) ((درء تعارض العقل والنقل)) : (٢/٣٥٨).

(٣) ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٦٨).

(٤) ((مجموع الفتاوى)) : (٤/٣٣٩).

فقال - رحمه الله - : ((والصواب الذي عليه المحققون أنه ميت))^(١) .. ولهذا قال الألباني - رحمه الله - في مسألة فناء النار واعتماد شیخ الاسلام على بعض الآثار الضعيفة : ((ولعل ذلك كان منه إبان طلبه للعلم ، وقبل توسيعه في دراسة الكتاب والسنة ، وتضلعه بمعرفة الأدلة الشرعية))^(٢).

ثانياً : لو قال قائل إننا لا ندرى أي القولين قبل الآخر..!! ، فلا يقال إن هذا رأي رآه في أول حياته ثم تبيّن له خلافه..!!

فنقول هب أن الأمر كذلك.. فلقد رسم الله تعالى لنا قاعدة عظيمة محكمة وذلك بقوله ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَإِمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رِبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(٣) ، فإذا ورد نصان أحدهما محكم لا يتحمل إلا معنى واحداً ، والآخر متشابه يتحمل أكثر من معنى فإن حال الراسخين في العلم يردون المتشابه إلى المحكم فيصبح الكل محكماً ، قال محمد بن جرير الطبرى - رحمه الله - : ((وقال آخرون : "المحكمات" من آي الكتاب : ما لم يتحمل من التأويل غير وجه واحد ، "ومتشابه" منها : ما احتمل من التأويل أو جهاً))^(٤).

وإذا طبقنا هذه القاعدة العظيمة على مسألتنا ، نجد أن نقل الاتفاق على عدم فناء النار نص محكم جلي لا يتحمل إلا وجهاً واحداً ؛ وهو الاتفاق على عدم فناء النار.. وقول البعض إن كلام شیخ الاسلام محمول على القول بعدم فناء الجنة والنار معاً.. قول مردود وذلك أن عبارته صريحة في نقل الاتفاق على الجميع باعتبار كل

(١) المصدر السابق : (٢٧/١٠٠).

(٢) ((مقدمة رفع الأستار)) : ص (٢٥).

(٣) سورة آل عمران ، آية : (٧).

(٤) ((تفسير الطبرى)) : (٣/١٧٤) ؛ وقال شیخ الاسلام : ((قال الإمام أحمد... والشافعی : المحكم ما لا يتحمل من التأويل إلا وجهاً واحداً ، والمشابه ما احتمل من التأويل وجوهاً)) ((مجموع الفتاوى)) : (٤١٧/١٧).

واحدةٌ منفصلةٌ فهو يضرب أمثلةً على مخلوقات لا تفنى ولا تعدم بالكلية فيقول - رحمه الله - : ((وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفني بالكلية كالجنة والنار والعرش وغير ذلك))^(١).

فهو نصٌّ محكمٌ لا يحتمل إلا وجهاً واحداً وهو الاتفاق على عدم فناء النار ، وأما ما ينسب إليه من القول بفناء النار فهو قول متشابه ، ولهذا اختلفت آراء العلماء في توجيهه ، فإذا ردنا المتشابه من قوله إلى الحكم أصبح الكل محكماً ، ويكون قول

شيخ الإسلام كسائر أقوال أهل السنة.

ثالثاً : أنه لو سُلِّمَ أن هذا رأيُ لشيخ الإسلام ثابتٌ عنه ولم يكن رأياً متقدماً في الزمن - أي في أول حياته - ولم يكن متشابهاً بل كلامٌ محكم ، فإنه يكون رأياً له - رحمه الله - .. والحق أحق وأولي بالاتباع .. فهو العلم الذي لا يجارى والبحر المتلاطم أمواجه .. ولكنه بشر غير معصوم .. !! وهو مأجورٌ على اجتهاده.

بقي أن يقال هل يوجد مخالفٌ من السلف قبل شيخ الإسلام لهذا الإجماع !؟ لم أقف على مخالفٍ لهذا الإجماع .. والإجماع فيها قائمٌ وسالمٌ لا معارض له .. ويدلُّ لذلك أمورٌ :

أولاً : النصوص الكثيرة التي نقلها سلف الأمة وأئمة هذا الدين من الإجماع على عدم فناء النار وخلود الكفار فيها خلوداً مؤبداً ، وقد أشرنا إلى بعضها آنفاً ، مع اختلاف أزمانهم وبلدانهم ولن يتتابع هؤلاء الأئمة في نقل الإجماع على مسألة وفيها من يخالف هذا الإجماع من العلماء فضلاً عن أن يكون المخالف من الصحابة !!.

ثانياً : الذين ذكروا بعض المخالفين لفناء النار .. فقد نقلوا الإجماع على خلود الكفار فيها خلوداً مؤبداً.

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٠٧/١٨).

فيقول ابن القيم - رحمه الله - : ((الذي دلّ عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف أن الجنة والنار مخلوقتان ، وأن أهل النار لا يخرجون منها ولا يخفف عنهم من عذابها ، ولا يفتر عنهم وأنهم خالدون فيها))^(١).

ويقول - رحمه الله - : ((الذي دلّ عليه القرآن أن الكفار خالدون في النار أبداً ، وأنهم غير خارجين منها وهذا كله مما لا نزاع فيه بين الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين))^(٢).

ثالثاً : الآثار التي استدل بها من يقول بفناء النار.. فقد بيّن العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني - رحمه الله - في كتابه الموسوم ((رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار)) ومحقق الكتاب العلامة الألباني - رحمه الله - بيّنا أنها آثار لا تصح والصحيح منها غير صريح ، فهي إما غير صحيحة أو غير صريحة ! فكيف يخالف بها الإجماع المتفق عليه سلف الأمة وأئمتها^{(٣) !!}

(١) ((حادي الأرواح)) : ص (٣١٤).

(٢) المصادر نفسه : ص (٣١٢).. ولكن رأيي يفرق بين خلود الكفار في النار وبين القول بفناء النار.. فقد قال - رحمه الله - بعد نقله لإجماع السلف على خلود الكفار في النار : ((وليس هذا مورد النزاع ، وإنما النزاع في أمر آخر وهو أنه : هل النار أبدية أو ما كتب عليه الفتنه ؟ وأما كون الكفار لا يخرجون منها ولا يفتر عنهم من عذابها.. فلم يختلف في ذلك الصحابة ولا التابعون ، ولا أهل السنة)) ((حادي الأرواح)) : ص (٣١٣) ، وقال أيضاً - في النصوص الكثيرة التي تدل على خلود الكفار في النار - : ((إنما تدل أنها ما دامت باقية فهم فيها ، فإنما فيها ما يدل على عدم فنائها)) ((شفاء العليل)) : ص (٤٢٩).. وقد استفاض في الرد على هذا الرأي العلامة الصنعاني - رحمه الله - في كتابه ((رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار)) ورد عليه ردًا علميًّا رصينًا قوياً. ومع تفريغ ابن القيم - رحمه الله - بين الخلود في النار وفناها نجده يقول - رحمه الله - : ((ولما كان الناس على ثلاث طبقات : طيب لا يشينه خبيث ، وخبيث لا طيب فيه ، وآخرون فيهم خبث وطيب ، كانت دورهم ثلاثة : دار الطيب الحمض ، ودار الخبيث الحمض ، وهاتان الداران لا تفنيان...)) !! ((الوابل الصيب)) : ص (٢٥).

(٣) انظر في هذه المسألة ((رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار)) للشيخ محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، ((كشف الأستار لإبطال ادعاء فناء النار)) المنسوب لشيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم الجوزية ، د/ علي بن علي جابر الحربي اليماني ، رسالة لشيخ الإسلام بعنوان (الرد على من قال بفناء الجنة والنار وبيان الأقوال في ذلك) دراسة وتحقيق د/ محمد بن عبدالله السمهري ، تعليق الشيخ د/ عبداللطيف الدميري في كتاب الشريعة (١٣٧١-١٣٧٥/٣).

الباب الرابع الإمامية والخلافة

وفيه فصلان :

الفصل الأول :

الإمامية

الفصل الثاني :

الخلافة

الفصل الأول

الإمامية

و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول :

إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع

الأمراء أبراً كانوا أو فجراً

المبحث الثاني :

لَا طاعة للمخلوق في معصية الخالق

المبحث الثالث :

المرأة لَا تكون إماماً

المبحث الأول

إقامة الحج والجهاز والجمع والأعياد
مع النساء أبراً كانوا أو فجاراً

المبحث الأول

إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد

مح الأماء أبراراً كانوا أو فجاراً

من أصول أهل السنة والجماعة ، السمع والطاعة لولاة الأمور ، فيقيمون معهم الحج والجمع والأعياد والجهاد أبراراً كانوا أو فجاراً ، ويصبرون على أذاهم وينحرضون على اجتماع الكلمة ووحدة المسلمين على الحق ، وآثار هذا الأصل والعمل به ظاهرة عظيمة^(١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((ويرون إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأماء أبراراً كانوا أو فجاراً))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
نقل إجماع أهل السنة وسلف الأمة على هذه المسألة كثير من أهل العلم ، وذلك لعظم شأنها وكبير أثرها.. فهي من أصول منهج سلفنا الصالح التي تميزه عن غيره من المناهج الغالية أو الجافية.

(١) قال عبد الله بن المبارك - رحمه الله - :

منه بعروته الوثقى لمن دانا
إن الجماعة حبل الله فاعتصموا
في ديننا رحمة منه ودنيانا
كم يرفع الله بالسلطان مظلمة
 وكان أضعفنا نهياً لأقوانا
لولا الخلافة لم تؤمن لنا سبل

((فتح البر)) : (١٢٣/١).

وقد خالف في هذا الأصل المعترلة فنعوا السمع والطاعة عن أئمة الجور فقال مفسرهم والداعية لهذا المذهب البدعى ، في تفسير قول الله تعالى ﴿هُنَّا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ هُنَّمُك﴾ قال : المراد بأولي الأمر منكم أمراء الحق لأن أمراء الجور : الله ورسوله يربان منهم فلا يعطضون على الله ورسوله في وجوب الطاعة لهم وإنما يجمع بين الله ورسوله والأمراء الموافقين لهم في إيثار العدل و اختيار الحق والأمر بهما والنهي عن ضدادهما... ((الكتشاف)) للزمخشري (٥٣٥/١).

وانظر : ((شرح الأصول الخمسة)) : ص (٧٥٣).

(٢) ((الواسطية)) بمجموع الفتاوى : (١٥٨/٣).

وقال الإمام إسماعيل المزني - رحمه الله - : ((ولا يترك حضور صلاة الجمعة ، وصلاتها مع بَرٌّ هذه الأمة وفاجرها لازم .. والجهاد مع كل إمام عدل أو حائر والحج .. هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى))^(١).

قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : ((مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة [فذكر جملة من معتقدهم ثم قال] .. ويرون الصلاة - الجمعة وغيرها - خلف كل إمام مسلم بِرًا كان أو فاجراً))^(٢).

وقال الإمام ابن بطة العكبي - رحمه الله - : ((وقد أجمعوا العلماء من أهل الفقه والعلم والنساك والعباد والزهاد من أول هذه الأمة إلى وقتنا هذا : أن صلاة الجمعة والعبيد ومني وعرفات والغزو والحج والهدي مع كل أمير بِرًا أو فاجراً))^(٣).

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني - رحمه الله - : ((ويرى أصحاب الحديث الجمعة والعبيد ، وغيرهما من الصلوات خلف كل إمام مسلم ، بِرًا كان أو فاجراً ، ويرون جهاد الكفارة معهم ، وإن كانوا جورة فجرة))^(٤).

وانظر أيضًا شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لالكتائي^(٥) ؛ والسنة للخلال^(٦) ؛ والطحاوية لأبي جعفر الطحاوي^(٧) ؛ وشرح السنة للبربهاري^(٨) ؛

(١) ((شرح السنة للمزني)) : ص (٨٧).

(٢) ((اعتقاد أئمة الحديث)) : ص (٧٥).

(٣) ((الشرح والإبانة)) : ص (٢٧٨).

(٤) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) : ص (٢٩٤).

(٥) (١٧٣/١).

(٦) (٧٧/١).

(٧) ص (١٢).

(٨) ص (٧٧، ١٣٢، ١١٦، ١١٣).

ورسالة إلى أهل التغر لأبي الحسن الأشعري^(١) ؛ والشريعة للأجري^(٢) ؛ والاعتقاد والهدایة للبيهقي^(٣) ؛ والتمهید لابن عبد البر^(٤).

ذكر مستند الإجماع على إقامة الحج واجتہاد والجمع والأعياد مع الأمراء أبراً كانوا أو فجاراً :

من أصول أهل السنة والجماعة السمع والطاعة لولاة الأمر امثلاً لقول الله تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْتُمْ مِنْ كُمْ»^(٥) ومن طاعتهم إقامة الجمعة والجماعه والحج واجتہاد والأعياد معهم.

وقد قال النبي ﷺ : ((يصلون لكم ، فإن أصابوا فلكم ، وإن أخطأوا فلهم وعليهم))^(٦). ولما دخل عبيد الله بن عدي بن خيار على عثمان رضي الله عنه وهو محصور فقال : إنك إمام عامة ، ونزل بك ما نرى ويصلني لنا إمام فتنة ، وتنحرج . فقال : الصلاة أحسن ما يعمل الناس ، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم ، وإذا أساءوا فاجتنب إساءاتهم))^(٧).

وعندما سأله سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ قال : يا نبی الله أرأیت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم وينعنونا حقنا ، فما تأمرنا ؟ فأعرض عنهم . ثم سأله في الثانية ، أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس . فقال رسول الله ﷺ : ((اسمعوا وأطعووا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم))^(٨).

(١) ص (٢٩٧).

(٢) (٣٧١/١).

(٣) ص (١٦٠).

(٤) ((فتح البر)) : (١٢٣/١).

(٥) سورة النساء ، آية : (٥٩).

(٦) ((صحیح البخاری)) ، کتاب الأذان ، باب إذا لم یتم الإمام وتم من خلفه ، ح (٦٩٤/١) (٢٣٠).

(٧) ((صحیح البخاری)) ، کتاب الأذان ، باب إمام المفتون والمبتدع ، ح (٦٩٥/١) (٢٣١).

(٨) ((صحیح مسلم)) کتاب الأمارة ، باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحق ، ح (١٨٤٦/٣) (١٤٧٤).

فنسمع ونطير وإن منعونا حقوقنا أي كانوا ظلمةً لنا ، فظلم الولاة وجورهم لا ينافي السمع والطاعة لهم وخصوصاً في إقامة الجمع والأعياد والجهاد معهم .
وقد صلى ابن عمر رضي الله عنهم خلف الحجاج^(١) .

(١) ((مصنف ابن أبي شيبة)) : (٢/٨٤) ، وصححه الألباني كما في ((إرواء الغليل)) ، ح(٥٢٥) (٣٠٣/٢) .

المبحث الثاني

لَا طاعة لِخَلُوقٍ فِي مُحْسِبِهِ الْخالقِ

المبحث الثاني لإطاعة مخلوق في معصية الخالق

هذه المسألة وهي عدم طاعة أحد في معصية الله مبنية على أصل من أصول أهل السنة والجماعة وهو السمع والطاعة لولاة الأمر.. وهو أصل يميز أهل السنة عن الفرق الذين يرون الخروج على الولاة وعدم طاعتهم لأدنى سبب ، وأما أهل السنة والجماعة فيأمرون بالصبر على الأئمة وتحمل أذاهم وعدم الخروج عليهم ولو كانوا فجاراً ، ما لم يروا كفراً بواحاً^(١). وطاعتهم ما لم يأمرها بمعصية.. فإذا أمرها بمعصية فلا سمع ولا طاعة.

(١) من الخلط الحاصل عند بعض الناس عدم التفريق بين المنكر والنهي عن المنكر وبين الخروج على الولاة وهذا قد يصفون من هو آمر بالمعروف وناء عن المنكر وقاتل لكلمة الحق لم يخف في الله لومة لائم ، قد يصفونه بأنه خارجي ويتهمنوه بتفكير الخارج .. رغم أنه فعل ذلك بكل ضوابطه المقررة عند أهل العلم.. وهما شريعتان وطاعتان لا تعارض بينهما ، أما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فخيرية هذه الأمة منوطه به ﴿كُتُّمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ وأما السمع والطاعة وعدم الخروج على الولاة فهو أصل من أصولهم ، وبدل على ذلك حديث عبادة بن الصامت ((بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة... ولا ننزع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا ، لا نخاف في الله لومة لائم)) ، ((صحيف مسلم)) ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء من غير معصية وتحريها في المعصية ح(٤١٨٣) . فيما أمران بايع الصحابة رضي الله عنهم رسول الله ﷺ عليهما سواء .. وفي حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : ((إنه يستعمل عليكم أمراء قطعرون وتنكرون ، فمن أنكر فقد برئ ، ومن كره فقد سلم ، لكن من رضي وتابع. قالوا : يا رسول الله ألا نقاتلهم ؟ قال : لا ما صلوا)) ، ((صحيف مسلم)) ، كتاب الإمارة ، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع ، ح(٤١٨٥) (٣/٤١٨١) ، فالبراءة والسلامة في الإنكار والكره وهم لا يعارضان السمع والطاعة ، بدلالة آخر الحديث.. ((ألا نقاتلهم ؟ قال : لا ما صلوا)). وهذا تحد سائر من يجمع معتقد أهل السنة والجماعة من المتقدمين يذكر المسئلين مبيناً أنهما من أصول أهل السنة ولا تعارض بينهما.

قال الإمام أبو محمد الحسن بن علي البربهاري - رحمه الله - : ((لا يحل قتال السلطان والخروج عليهم وإن حاروا... وليس في السنة قتال السلطان فإن فيه فساد الدين والدنيا)) (٧٨). ثم قال - رحمه الله - : ((والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إلا من خفت سيفه أو عصاه)) (١١٣). وقال - رحمه الله - : ((والامر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان والقلب بلا سيف)) (١١٤) فالامر بالمعروف والنهي عن المنكر شريعة قائمة لا تعارض بينها وبين السمع والطاعة وعدم الخروج على الولاة.. وقد يخطئ السنّي في اتجهاده في إنكار المنكر ولكن هذا لا يكون سبباً في وصفه بالخروج !! ثم قال الإمام البربهاري - رحمه الله - : ((إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فأعلم أنه صاحب هو وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فأعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله)) يقول فضيل بن عياض : ((لو كانت لي دعوة مستحاجة ما

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((التقليد الذي حرمه الله ورسوله وهو أن يتبع غير الرسول فيما خالف فيه الرسول وهذا حرام باتفاق المسلمين على كل أحد فإنه لا طاعة لخلوقٍ في معصية الخالق))^(١).

وقال - رحمه الله - : ((...أطیع أولي الأمر إذا أمروني بطاعة الله ، فإذا أمروني بمعصية الله فلا طاعة لخلوق في معصية الخالق. هكذا دل عليه الكتاب ، والسنة ، واتفق عليه أئمة الأمة))^(٢).

= جعلتها إلا في السلطان) قيل له : يا أبا علي فسر لنا هذا ، قال : إذا جعلتها في نفسي لم تعلني ، وإذا جعلتها في السلطان صلح ، فصلح بصلاحه العباد والبلاد.

قال البربهاري : فأمرنا أن ندعوا لهم بالصلاح ولم نؤمر أن ندعوا عليهم ، وإن ظلموا وإن حاروا لأن ظلهم وجورهم على أنفسهم وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين. ((شرح السنة)) : (١١٦، ١١٧).

وقد قال شيخ الإسلام في معتقد أهل السنة والجماعة والفرقة الناجية بعد أن ذكر جملة من أصولهم قال - رحمه الله - : (ثم هم مع هذه الأصول : يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على ما توجبه الشريعة ، ويربون إقامة الحج والجهاد ، والجمع والأعياد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً ، ويحافظون على الجماعات) ((مجموع الفتاوى)) : (١٥٨/٣).

وفي صحيح مسلم من حديث عوف بن مالك الأشعري أن النبي ﷺ قال : ((ألا من ولي عليه وإل ، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله ، فليكره ما يأتي من معصية الله ، ولا ينزع عن بدأ من طاعة)) كتاب الإمارة ، باب خيار الأئمة وأشرارهم ، ح (١٨٥٥) / (١٤٨٢/٣).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (١٩/٢٦٠).

(٢) المصدر نفسه : (٢٤٩/٣) ثم أضاف شيخ الإسلام بعد ذكره لطاعة أولي الأمر فقال : ((وأن أصر على حور الأئمة وأن لا أخرج عليهم في فتنة لما في الصحيح عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : ((من رأى من أميره شيئاً يكرهه ، فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة قيد شير فمات ففيته حা�هلية)).

ثم قال - رحمه الله - : [ومأمور أيضاً مع ذلك أن أقول أو أقوم بالحق حيث ما كنت ، لا أخاف في الله لومة لائم ، كما أخرجنا في الصحيحين عن عبادة بن الصامت قال : ((باعتنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في يسراها وعسرنا ، ومنشطنا ومكرهنا ، وأثرة علينا وأن لا ننزع الأمر أهله ، وأن نقول - أو نقوم - بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم)) فبایعهم على هذه الأصول الثلاثة الجامدة وهي الطاعة في طاعة الله وإن كان الأمير ظالماً ، وترك منازعة الأمر أهله ، والقيام بالحق بلا خلافة من الخلق]. ((مجموع الفتاوى)) : (٣/٢٥٠ ، ٢٤٩). رحم الله شيخ الإسلام رحمة واسعة ، فهذا كلام سديد عظيم يؤكد فيه - رحمه الله - عدم التعارض بين هاتين الشعيرتين العظيمتين السمع والطاعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. فالعبد مأمور بهما وهما أصلان لابد من القيام بهما.

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال ابن حزم - رحمه الله - : ((وأتفقوا أن الإمام الواجب إمامته ، فإن طاعته في كل ما أمر ، ما لم يكن معصية فرض))^(١).

قال ابن عبد البر - رحمه الله - : ((وأجمع العلماء على أن من أمر بمعنكر لا تلزم طاعته))^(٢).

وانظر أيضاً السنة للخلال^(٣) ؛ والطحاوية لأبي جعفر الطحاوي^(٤) ؛ وشرح السنة للبربهاري^(٥) ؛ والشريعة للأجري^(٦) ؛ والشرح والإبانة للعكوري^(٧) ؛ والحججة في بيان المخجة لأبي القاسم الأصبهاني^(٨).

ذكر مستند الإجماع على أنه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق :

مستند الإجماع على عدم طاعة أحدٍ في معصية الله جل جلاله ونص من كلام النبي ﷺ في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : ((على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكراه ، إلا إن يُؤمر بمعصية ، فإن أمرَ بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة))^(٩).

وعندما أودع الأمير الذي أمره النبي ﷺ على جيش ناراً ، وقال : ادخلوها. فأراد الناس أن يدخلوها. وقال الآخرون : إننا قد فررنا منها. فذُكر ذلك لرسول الله ﷺ ،

(١) ((مراتب الإجماع)) : ص (٢٠٩).

(٢) ((فتح البر)) : (١٠٩).

(٣) (٧٥/١).

(٤) ص (١١).

(٥) ص (٧٩).

(٦) (٣٧١/١).

(٧) ص (٢٧٩).

(٨) (٥١٣/٢).

(٩) ((صحيف مسلم)) ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتحريها في المعصية ، ح (١٨٣٩) .

فقال للذين أرادوا أن يدخلوها : ((لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيمة)) وقال
لآخرين قولاً حسناً . وقال ((لا طاعة لخلوقٍ في معصية الله ، إنما الطاعة في
المعروف))^(١).

(١) ((صحيف مسلم)) ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتخريجها في المعصية ، ح(١٨٤٠).
١٤٦٩/٣.

المبحث الثالث

المرأة لا تكون إماماً

المبحث الثالث

المرأة لا تكون إماماً

الإمامية لا يتحمل أعباءها ويتغلب على لأوائتها إلا الأقوياء من الرجال.. وهذا قال النبي ﷺ لأبي ذر : ((يا أبا ذر إنني أراك ضعيفاً^(١) وإنني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمنَّ على اثنين ، ولا توْلِينَ مال يتيم)^(٢) ، فإذا كان ضعاف الرجال لا تصلح لهم الإمامة والضعف فيهم عارض ، فكيف من الضعف لازم لذواتهم ؟ فهم لا يقوون عليها ، وهذا نفي النبي ﷺ الفلاح لمن كانت ولادتهم لامرأة.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((... والمرأة لا تكون إماماً بالنص والإجماع))^(٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
لم يذكر كثيراً من أهل العلم هذه المسألة في مصنفاتهم ، وذلك لاستقرارها في
أذهانهم وجلائها في علومهم ، ولم أشر إلا على نصٍ للإمام الفذ ابن حزم فقال
- رحمه الله - : ((واتفقوا أن الإمامة لا تجوز لامرأة))^(٤).

ذكر مستند الإجماع على عدم ولادة المرأة :

عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : لقد نفعني الله بكلمة أيام الحمل ، لما بلغ النبي ﷺ أن
فارساً ملكوا ابنة كسرى قال : ((لن يُفلح قومٌ ولوا أمرهم امرأة))^(٥).

(١) أي في الإمارة والولادة.. وأما الإيمان ، فيإمان الصحابة رضي الله عنهم أرسى من الجبال.

(٢) ((صحیح مسلم)) ، كتاب الإمارة ، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة ، ح(١٨٢٦) (١٤٥٧/٣).

(٣) ((منهج السنة)) : (١٣٢/٧).

(٤) ((مراتب الإجماع)) لابن حزم : ص (٢٠٨).

(٥) ((صحیح البخاری)) ، كتاب الفتن ، باب (بدون اسم) ، ح(٧٠٩٩) (٣٢١/٤).

فحكم النبي ﷺ بعدم الفلاح على من ولّى أمره لامرأة.. وهذا نصٌّ على عدم
ولايتها وإمامتها ، أياًً كانت هذه الولاية^(١).. وأشد الولايات وأعظمها الولاية العامة
والإمامية العظمى.

(١) أي على الرجال ، وأما ولايتها على أمثالها من النساء فلا شيء فيه.

الفصل الثاني

الخلافة

وفيه مباحثان :

المبحث الأول :

منزلة الخلفاء الراشدين الأربع

المبحث الثاني :

خلافة الخلفاء الراشدين الأربع

المسائل العقدية التي حکى فيها شیخ الاسلام الاجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الامامة والخلافة ، الغرق

(٢٧٨)

المبحث الأول

منزلة الخلفاء الراشدين الأربعة

المبحث الأول

منزلة الخلفاء الراشدين الأربع

الذي استقر عليه أمر أهل السنة والجماعة أن ترتيب الخلفاء الراشدين الأربع في الفضل كترتيبهم في الخلافة ، فأبوبكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عن صحابة رسول الله ﷺ أجمعين^(١).

نص كلام شيخ الإسلام - رحمه الله - :

قال - رحمه الله - : ((ويقررون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه - وعن غيره - من أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ، ثم عمر ، ويشلون بعثمان ، ويربعون بعلي))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام إسماعيل بن يحيى المزني - رحمه الله - : ((ويقال بفضل خليفة رسول الله رضي الله عنه أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، فهو أفضـل الخلق وأخـيرـهم بعد النبي رضي الله عنه ، ونشـيـ بعـده بالفاروق وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه ... ونشـلت بـذـيـ النورـينـ عـثـمـانـ بـنـ عـفـانـ رضي الله عنه ، ثم

(١) حصل خلاف قديم عند أهل السنة في تقديم عثمان على علي بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر ثم عمر فقدم قوم عثمان وسكتوا ، وآخرون قدمو عثمان ثم عليا ، وقام قدمو عليا ثم عثمان وآخرون توافقوا .. لكن بعد ذلك استقر أمر أهل السنة والجماعة على تقديم عثمان ثم علي .. وعليه تحمل النصوص الكثيرة لسلف الأمة في نقل الإجماع على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عن الجميع ، وأن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما : ((بعض أهل السنة... اختلفوا في عثمان وعلى رضي الله عنهما ... أيهما أفضـل ، فقدم قوم عثمان وسكتوا أو ربـعواـ بـعليـ ، وقدم قومـ عـلـيـ ، وقومـ توـقـفـواـ ، لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان)) (مجموع الفتاوى) (١٥٣/٣).

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - بعد ان ذكر الخلاف القديم عند أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما قال بعد ذلك : ((إن الإجماع انعقد باخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم أجمعين)) (فتح الباري) : (٤١/٧).

(٢) ((الواسطية)) مجموع الفتاوى : (١٥٣/٣).

بذى الفضل والتقى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أجمعين... هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضيون الأولون من أئمة الهدى ، وبتوفيق الله اعتمد بها التابعون قدوةً ورضي عنهم)^(١).

وقال الإمام الرازيان أبو زرعة وأبو حاتم -رحمهما الله- : ((أدركتنا العلماء في جميع الأنصار -حجازاً وعرقاً وشاماً وينناً- فكان من مذهبهم : .. وخير هذه الأمة بعد نبيها عليه الصلاة والسلام أبو بكر الصديق ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن أبي طالب))^(٢).

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني -رحمه الله- : ((ويشهدون ويعتقدون أن أفضل أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وسلم أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي))^(٣).
وقال الإمام الحافظ أبو بكر القاسم إسماعيل الأصبهاني -رحمه الله- : ((قال علماء السلف : .. وخير الناس بعد رسول الله صلوات الله عليه وسلم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي))^(٤).

وانظر أيضاً : شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي في عقيدة سفيان الثوري^(٥) وابن عيينة^(٦) والإمام أحمد^(٧)؛ وشرح السنة للمزن尼^(٨)؛ وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة^(٩)؛ وصریح السنة للإمام ابن جریر الطبری^(١٠)؛ والسنة للخلال^(١١)؛ وشرح

(١) ((شرح السنة)) : ص (٥٨).

(٢) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة)) للالكائي : (١٩٨/١).

(٣) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) للصابوني : ص (٢٨٩).

(٤) ((الحجۃ في بيان الحجۃ)) : (٢٨١/٢).

(٥) (١٧١/١).

(٦) (١٧٥/١).

(٧) (١٧٩/١).

(٨) ص (٨٥).

(٩) ص (١٤).

(١٠) ص (٢٤).

(١١) (٣٧٢/٢).

السنة للبربهاري^(١) ؛ والشرح والإبانة للعكيري^(٢) ؛ والإعان لابن مندة^(٣) ؛ والحججة في بيان المحبة لأبي القاسم الأصبهاني^(٤).

ذكر مستند الإجماع على منزلة الخلفاء الراشدين :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ((كُنَّا نُخَيِّر بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ فَنَحْيَرُ أَبَا بَكْرًا، ثُمَّ أَبَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ))^(٥).

فيحكي ابن عمر رضي الله عنهما وعن سائر الصحابة في زمان النبي ﷺ أنهم يختارون ويفضلون أبا بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عن الجميع ، ويأتي بعدهم في الفضل إجماعاً علي بن أبي طالب رض ، ولم يقل أحدٌ قط من أهل العلم المتقدم منهم والتأخر أن أحداً من الصحابة أفضل من هؤلاء الأربعه أو من بعضهم .. نعم تحدث البعض في فضل عثمان وعلي ؛ ولكن في تقديم أحدهما على الآخر ؛ أما من غيرهم ويتقدم عليهم فالآمة مجتمعة على فضل هؤلاء على سائر الصحابة.

وعندما سأله محمد بن الحنفية^(٦) أباه علي^(٧) بن أبي طالب رض قال : قلت لأبي : أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ ؟ قال : أبو بكر. قلت : ثم من ؟ قال : ثم عمر. وخشيت أن يقول عثمان ، قلت : ثم أنت ؟ قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين))^(٨). والأحاديث التي تنص على فضل كل واحدٍ منهم استقلالاً مشهورة وكثيرة ، وفي الصحيح وغيره وهي من مستند الإجماع على ذلك عند أهل السنة والجماعة.

(١) ص (١٣٢).

(٢) ص (٢٥٧).

(٣) (٤٠٩/١).

(٤) (٣٧٤/٢).

(٥) ((صحيح البخاري)) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ، ح (٣٦٥٥) (٨/٣).

(٦) أبو القاسم محمد بن علي بن أبي طالب ، المشهور بابن الحنفية نسبة إلى أمه حوله بنت جعفر الحنفية ، الإمام من كبار التابعين ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر رض وتوفي سنة إحدى وثمانين ولها خمس وستون سنة . ((السين)) : (٤/١٠).

(٧) ((صحيح البخاري)) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ، ح (٣٦٧١) (١٢/٣).

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

(٢٨٢)

المبحث الثاني

خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة

المبحث الثاني

خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة

مسألة الخلافة عند أهل السنة والجماعة لم يحصل فيها خلاف قط.. وكلهم مجمعون على أن ترتيبهم في الخلافة : (أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عن الجميع).. ولهذا قال الإمام أحمد وغيره : ((من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله))^(١).. وعليه يحمل كلام الإمام البربهاري -رحمه الله- : ((من قدم عليناً على عثمان فهو راضي ، قد رفض أثر أصحاب رسول الله ﷺ))^(٢)... وذلك لاختيارهم وتقديمهم عثمان على علي في الخلافة عندما شاورهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عن الجميع.

(١) نقلها شيخ الإسلام عنه كما في ((مجموع الفتاوى)) : (١٩/٣٥) ، وهي نص في الخلافة ، وأما الأفضلية فقد قال الخبر في منهبه الإمام الحلال -رحمه الله- : منهب أحمد بن حنبل -رحمه الله- الذي هو منهبه أبو بكر وعمر وعثمان ، وهو المشهور عنه وقد حكى المروزي -رحمه الله- وغيره أنه قال لعاصم وأبي عبيد : لست أدفع قولكم في التربع على علي. وحكي بعد هذا أيضاً جماعة رؤساء أجله كبار في سنه و قريب من سنه أنه قال : ومن قال : علي فهو صاحب سنة... [ثم قال الخلال] وإنما هنا عندي أنه لم يجب أن يأخذ عنه أهل الشام ما يتقللون عنه في ذلك لأنه إمام الناس كلهم في زمانه - لم يذكر ذلك أحدٌ من الناس فلم يجب أن يؤخذ عنه إلا التوسط من القول لأن أهل الشام يغالون في عثمان كما يغالى أهل الكوفة في علي ، وقد كان من سفيان الثوري -رحمه الله- نحو هذا لما قدم اليمن قال : في أي شيء هم مشتهرون به؟ قيل في النبي وفي علي ، فلم يحدث في ذلك بحديث إلى أن خرج من اليمن. فالعلماء لهم بصيرة في الأشياء وختار ما تراه صواباً للعامة ، وكل هذا القول صحيح جيد. ويجىء بن معين -رحمه الله- وبشر بن الحارث ففي الرواية عنهمما نحو الرواية عن أبي عبد الله ، يكرر عنه مرة يقول : وعثمان وحكي عنه مرة يقولون : عثمان وعلى ، وكل هذا صحيح على ما قالوا. ((السنة)) : (٤٠/٢). ويؤكد كلام الخلال ما نقله أبو يعلى في طبقات الحنابلة عن محمد بن عوف الحمصي أنه قال : يا أبي عبد الله فإنهم يقولون : إنك وقفت على عثمان؟ فقال : كذبوا والله على ، إنما حدثتهم بحديث ابن عمر : ((كنا نفضل بين أصحاب رسول الله ﷺ ... فلا ينكره)). ولم يقل النبي ﷺ : لا تخابروا بعد هؤلاء بين أحد ، ليس لأحد في ذلك حجة ، فمن وقف على عثمان ولم يرבע على فهو على غير السنة يا أبي حفظ ((طبقات الحنابلة)) : (١/٣١٣).

وفي صنف هؤلاء الأئمة الإمام أحمد وسفيان ويجىء بن معين وغيرهم درس وتنبيه لطلبة العلم وأهله الذين يتصدرون للتدرис ووعظ العامة بأن يجعلوا الناس بما يعرفون حتى لا يُكتَبَ الله ورسوله!!

(٢) ((شرح السنة)) : ص (١٣٤).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((... وذلـك أنـهم يؤمنـون بـأنـ الخليـفة بـعـد رسـول الله ﷺ أـبـو بـكـر ثـم عـمـر ثـم عـشـمـان ثـم عـلـي ، وـمـن طـعن فـي خـلـافـة أحـدـ من هـؤـلـاء الأـئـمـة فـهـو أـضـلـ من حـمـار أـهـلـه))^(١).

وقال - رحمه الله - : ((قال أـحـمد : مـن لـم يـربـع بـعـلـي فـي الـخـلـافـة فـهـو أـضـلـ مـن حـمـار أـهـلـه ، وـنـهـى عـن مـنـاكـتـه ، وـهـوـمـتـفـق عـلـيـه بـيـنـالـفـقـهـاء وـعـلـمـاءـالـسـنـة وـأـهـلـالـعـرـفـة وـالـنـصـوص ، وـهـوـمـذـهـبـالـعـامـة))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :

قال الإمام أبو بكر الأجربي - رحمه الله - : ((اعلموا رحمنا الله وإياكم أن خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي عليه السلام بيانها في كتاب الله بذلك ، وفي سنة رسول الله بذلك وبيان من قول أصحاب رسول الله بذلك ، وبيان من قول التابعين لهم بإحسان ، ولا ينبغي لمسلم عقل عن الله بذلك أن يشك في هذا))^(٣).

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني - رحمه الله - : ((ويثبت أصحاب الحديث خلافة أبي بكر .. ثم خلافة عمر بن الخطاب .. ثم خلافة عثمان .. ثم خلافة علي عليه السلام))^(٤).

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله - : ((ويثبتون خلافة أبي بكر عليه السلام بعد رسول الله بذلك باختيار الصحابة إلياه ، ثم خلافة عمر بعد أبي بكر عليه السلام باختلاف أبي بكر إلياه ، ثم خلافة عثمان عليه السلام باجتثام أهل الشورى وسائر المسلمين عليه عن أمر عمر ، ثم خلافة علي بن أبي طالب عليه السلام عن بيعة من بايع من البدارين))^(٥).

(١) ((الواسطية)) جمـوع الفتـاوـى : (١٥٣/٣).

(٢) ((مجموع الفتـاوـى)) : (١٩/٣٥).

(٣) ((الشرعية)) للأجربي : (١٧٠٢/٤).

(٤) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) : ص (٢٩٠).

(٥) ((اعتقاد أئمة الحديث)) : ص (٧١).

وانظر أيضاً مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل^(١) ؛ وسيرة الإمام أحمد
لابنه أبي الفضل^(٢) ؛ والسنة لابن أبي عاصم^(٣) ؛ وصريح السنة للطبراني^(٤) ؛
والطحاوية لأبي جعفر الطحاوي^(٥) ؛ والشرح والإبانة للعكبي^(٦) ؛ والاعتقاد والهداية
للبيهقي^(٧).

ذكر مستند الإجماع على خلافة الخلفاء الراشدين الأربع :

الأمر في خلافة الخلفاء الراشدين الأربع وترتيبهم هو أظهر من ترتيبهم في الفضل
ولهذا وصف الإمام أحمد وغيره أن من لم يقل بذلك فهو أضل من حمار أهله .
وقد قال شيخ الإسلام : ((مسألة عثمان وعلي [أي في تقديم أحدهما على الآخر
في الفضل] ليست من الأصول التي يُضلّل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة ، لكن
المسألة التي يُضلّل المخالف فيها هي مسألة الخلافة))^(٨).

وقد اتفق الصحابة على خلافة أبي بكر رضي الله عنه كما في سقيفة بني ساعدة .

ثم استخلف أبو بكر رضي الله عنه عمر بن الخطاب بعده واتفق الصحابة عليه كذلك ، ثم
وكل عمر بن الخطاب بالخلافة إلى الستة الذين توفي النبي صلوات الله عليه وآله وهو عنهم راضٍ
(عثمان - علي - طلحة - الزبير - عبد الرحمن بن عوف - سعد بن أبي وقاص)
فاتفقت الأمة على تقديم عثمان رضي الله عن الجميع ، ثم استخلف علي بن أبي
طالب بعد مقتل واستشهاد عثمان ، فالأمة مجتمعة على ترتيب هؤلاء الخلفاء الأربع ،

(١) أبو الفضل صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني البغدادي ، الإمام الحدّث الحافظ الفقيه القاضي ، سمع
أباه وتلقه عليه ، ولد سنة ثلث وثلاثين ، وتوفي سنة ست وستين وثلاثين . ((السين)) : (٥٢٩/١٢).

(٢) ص (٩٩).

(٣) ص (٧٦).

(٤) (٥٢٠/٢).

(٥) ص (٢٤).

(٦) ص (١٤).

(٧) ص (٢٥٧).

(٨) ص (٢١٨).

(٩) ((مجموع الفتاوى)) : (١٥٣/٣).

وقد أشار إليهم النبي ﷺ بقوله من حديث سفيه مولى رسول الله ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((الخلافة ثلاثة وثلاثون عاماً ، ثم يكون بعد ذلك الملك)) ، قال سفيه : ((أمسك خلافة أبي بكر ﷺ ستين ، وخلافة عمر ﷺ عشر سنين ، وخلافة عثمان ﷺ اثنتي عشرة سنة ، وخلافة علي ﷺ ست سنين))^(١).

(١) ((مسند الإمام أحمد)) (٢٨٩/٦) وقد صححه الإمام أحمد كما في المسند من مسائل الإمام أحمد للخلال (مخطوط) نقلًا من كتاب الإمام العظumi عند أهل السنة والجماعة د.عبد الله بن عمر النميري . ص (٣٩ ، ٣٨) ؛ ((سنن أبي داود)) ، كتاب السنّة ، باب في الخلفاء ، ح (٤٦٤٦) / ٥ (٣٦). وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة : ح (٤٥٩) / ١١ (٧٤٢).

الباب الخامس

الفرق

و فيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول

عذم تكفير الفرق (الثنين وسبعين)

المشار إليها في الحديث

الفصل الثاني :

أحكام قتال بعض الفرق

الفصل الثالث :

أحكام بعض الفرق

الفصل الأول

عدم تكثير جميع الفرق

(الشتين والسبعين)

المشار إليها في الحديث

عَذَمْ تَكْفِيرِ جَمِيعِ الْفَرَقِ (الثَّتَتِينَ وَسَبْعِينَ فَرْقَةً) المُشَارُ إِلَيْهَا فِي الْحَدِيثِ

أمر الله ﷺ بالجماعة وحذر من الفرقة فقال تعالى : **﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾**^(١) فالرجمة والخير في الجماعة ، والنقمة والشر في الفرقة ، والجماعة تكون في الحق والسنة.. والفرقة تكون في الضلال والبدعة.. ولقد حذر سلفنا الصالح من مجالسة أهل البدع والاستماع لهم ومن الدخول في علم الكلام لما في ذلك من الضرر العظيم على المعتقد والدين ، قال الإمام الشافعي - رحمه الله - : «لأن يبتلى المرء بما نهى الله عنه خلا الشرك بالله خير له من أن يُبتلى بالكلام»^(٢) وذلك لأن الابداع في الدين من باب الشبه.. والمعاصي من باب الشهوة ، ومرض الشبهة أخطر من مرض الشهوة.. فال الأول يرى أنه على الحق ويدعو بالثبات عليه.. والثاني يرى أنه مذنب ومحظى ويرجو مغفرة ذنبه والتوبة منه.

ومن قدر الله الكوني وإرادته الكونية والقدريه أن هذه الأمة تفترق إلى اثنين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة.. كما أخبر بذلك الصادق المصدوق **عليه السلام**^(٣) .. ولم يقل عليه الصلاة والسلام كلها خالدة في النار.. فلو قال ذلك لكان الحكم فيهم أنهم كفار خارجون من الملة.. وإنما قال عليه الصلاة والسلام كلها في النار ومن دخل النار قد يخلد فيها مثل المنافقين والكافرين وقد لا يخلد مثل عصاة الموحدين أهل الشفاعة من أمة محمد **صلوات الله عليه**.

وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث نفسه أن فرقه واحدة هي الناجية ، فدل ذلك على أن الحق لا يتعدد في أكثر من فرقه.. نعم يكون مع الفرقة جزء من الحق.. ولكن الحق

(١) سورة آل عمران ، آية : (١٠٣).

(٢) ((الحجـة في بيان الحجـة)) : (١١٥/١).

(٣) الحديث أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة ، باب شرح السنة ح (٤٥٩٦) (٤/٥) قال شيخ الإسلام : الحديث صحيح مشهور في السنن والمسانيد . ((مجموع الفتاوى)) : (٣٤٥/٣).

والسلامة والدين يكون في فرقة واحدة هي التي كانت على ما كان عليه النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم أجمعين.. وكل فرقة وطائفة تخالف هدي رسول الله ﷺ وهدي صاحبته رضي الله عنهم.. فهي في النار.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال -رحمه الله- : ((... ومن قال إن اثنين وسبعين فرقة كل واحد منها يكفر كفراً ينقل عن الملة قد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، بل وإجماع الأئمة الأربعية وغير الأربعة ، وليس فيهم من كفر كل واحد من الشتتين وسبعين فرقة ، وإنما يكفر بعضهم بعضاً بعض المقالات))^(١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام : من تتبع أحوال الصحابة رضي الله عنهم وأئمة السلف.. واستقرأ كتب الأئمة في اعتقاد أهل السنة والجماعة.. ابتداء بقول علي بن أبي طالب ﷺ في الخوارج وأنهم فروا من الكفر.. ولم يقاتلهم قتال الكفار المرتدين.. وعدم تكفير السلف للقدرية المنكرين مرتبة المشيئة والخلق دون العلم والكتابة.. فضلاً عن مرحلة الفقهاء وغيرها من فرق القبلة.. يتبيّن له قطعاً أن الفرق التي أشار إليها النبي ﷺ في حديث افتراق أمته إلى اثنين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة أنها ليست كلها فرقاً هالكة خارجة عن الملة وأنها تختلف في قربها وبعدها عن الحق بحسب قربها وبعدها من منهج سلف الأمة وأئمتها.

ذكر مستند الإجماع على عدم تكفير جميع الفرق الشتتين وسبعين فرقة المشار إليها في الحديث :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : ((افتقرت اليهود على إحدى أو اثنين وسبعين فرقة ، وتفرق النصارى على إحدى أو اثنين وسبعين فرقة ، وتفترق

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٢١٨/٧).

أمي على ثلات وسبعين فرقة) وفي حديث معاوية بن أبي سفيان : ((ثتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة ، وهي الجماعة))^(١).

فحكم النبي ﷺ على سائر الفرق سوى الفرقة الناجية أنهم في النار ، ولم يحكم عليهم بالخلود.

قال شيخ الإسلام : ((الصحابة رضي الله عنهم والتابعون لهم بإحسانٍ لم يكفروهم [أي الخوارج] ولا جعلوهم مرتدين ولا اعتدوا عليهم بقولٍ ولا فعل ، بل اتقوا الله فيهم ، وساروا فيهم السيرة العادلة ، وهكذا سائر فرق أهل البدع والأهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم ، فمن كفر الثنتين والسبعين فرقة كلهم فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان... وليس قوله ((ثتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة)) بأعظم من قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصِلُونَ سَعِيرًا﴾ وقوله : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُوًّا نَّا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار ، ومع هذا فلا نشهد لمعين في النار.. لإمكان أنه تاب ، أو كانت له حسنات محت سيئاته أو كفر الله عنه بعصاب))^(٢).

(١) انظر تخرجه ص (٢٨٩).

(٢) ((منهاج السنة)) : (٢٤٩/٥).

الفصل الثاني أحكام قتال بعذن الغرق

و فيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول :
قتال الخوارج

المبحث الثاني :

قتال وكفر من امتنح عن التزام الغريمة
وإن أقرَّ بوجوبها

المبحث الثالث :

ليس كل قتال بين طائفتين من المؤمنين
يوجب التبديع والتغسيق

المسائل العقدية التي حکى فيها شیخ الإسلام الأجماع في أبواب :

النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الاصامة والخلافة ، الفرق

(٢٩٣)

المبحث الأول

قتال الذو ارج

المبحث الأول

قتال الخوارج

الخوارج من أوائل الفرق ظهوراً وخرجاً على جماعة المسلمين ، قال شيخ الإسلام : ((أول من فارق جماعة المسلمين من أهل البدع الخوارج المارقون))^(١). ((وكان ابن عمر رضي الله عنهما ير啊م شرار الخلق ، وقال : إنهم انطلقا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين))^(٢). ولذلك يكفرون صاحب الكبيرة.. وهاتان الصفتان الخروج على الجماعة، وتكفير أصحاب الذنوب ترتب عليها قتلهم لأهل الإسلام ، وتكفيرهم للأئمة الأعلام أمثال علي بن أبي طالب وعمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم من الصحابة رضي الله عن الجميع..

وقد اتفقت الأمة على تضليلهم وذمهم^(٣) وقتالهم ، ويطلق عليهم الحرورية^(٤) والمحكمة^(٥) والشراة^(٦) وغير ذلك من الألقاب.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((.. اتفق الصحابة وعلماء المسلمين على قتال الخوارج))^(٧).

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٣٤٩/٣).

(٢) ((صحيف البخاري)) : (٤/٢٨٠).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٥١٨/٢٨).

(٤) لأنهم حين خرجمهم على علي بن أبي طالب تجمعوا في ((حروراء)) في العراق.

(٥) لأنهم اتهموا علياً بتحكيم الرجال ، وقالوا : لا حكم إلا لله.. وفارقوا المسلمين بسبب قضية التحكيم في صفين.

(٦) لأنهم يزعمون أنهم يشرون أنفسهم (ييعون أنفسهم) ابتغاء مرضاة الله في قتال المسلمين.

(٧) ((منهج السنة)) : (٦٨/١).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
قال الإمام أبو محمد البربهاري - رحمه الله - : ((ويحل قتال الخوارج إذا عرضوا
للمسلمين في أنفسهم وأموالهم وأهاليهم))^(١).

وقال الإمام أبو بكر الأجري - رحمه الله - : ((باب "ذم الخوارج وسوء مذهبهم،
وإباحة قتالهم وثواب من قتلهم ، وقتلوه" ... لم يختلف العلماء قدّيماً وحديثاً أن
الخوارج قوم سوء عصاة الله تعالى ولرسوله ﷺ وإن صلوا وصاموا واجتهدوا في العبادة
فليس ذلك بنافع لهم... قاتلهم علي رضي الله عنه فأكرمه الله تعالى بقتالهم ، وأخبر
عن النبي ﷺ بفضل من قتلهم أو قتلوا ، وقاتل معه الصحابة))^(٢).

وقال الإمام ابن عبد البر - رحمه الله - بعد ذكره للآثار المروفة والموقوفة في فضل
الجماعة - : ((الآثار المروفة في هذا الباب كلها تدل على أن مفارقة الجماعة وشق
عصا المسلمين ، والخلاف على السلطان المجتمع عليه ، يريق الدم ويبيحه ويوجب قتال
من فعل ذلك))^(٣).

وانظر أيضاً السنة للخلال^(٤) ؛ والسنة لابن أبي عاصم^(٥) ؛ شرح أصول اعتقاد
أهل السنة والجماعة لالكلائي^(٦) ؛ والحجۃ في بيان الحجۃ للأصبھانی^(٧).

ذكر مستند الإجماع على قتال الخوارج :

ثبت في الصحيح عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : بعث علي ﷺ وهو باليمن
بذهبة في تربتها إلى رسول الله ﷺ فقسمها الرسول ﷺ بين أربعة نفر... فجاء رجلٌ

(١) ((شرح السنة)) للبربهاري : ص (٧٨).

(٢) ((الشريعة)) : (٣٢٥/١ ، ٣٢٦).

(٣) ((فتح البر)) : (١٣١/١).

(٤) (١٤٤/١).

(٥) (٤٢٥/٢).

(٦) (١٣٠٣/٧).

(٧) (٥١٤/٢).

كث اللحية ، مشرف الوجنتين ، غائر العينين ، ناتئ الجبين ، محلوق الرأس فقال : اتقِ الله يا محمد ! قال : فقال رسول الله ﷺ : ((فمن يطع الله إن عصيته! أياً مني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟)) قال : ثم أذبر الرجل . فاستأذن رجلٌ من القوم في قتله (يرون أنه خالد بن الوليد) فقال رسول الله ﷺ : ((إن من ضئضى هذا قوماً يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل الأوثان ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لئن أدركتمهم لأقتلنهم قتل عاد)).^(١)

فأخبر النبي ﷺ أنه إن أدرك "الخوارج" ليقتلنهم قتل عاد.. بل أمر عليه الصلاة والسلام بقتالهم ، وأخبر أن في قتلهم أجراً عند الله يوم القيمة ، فأخرج الشیخان رحهما الله من حديث علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال : إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فوالله لأن آخر من السماء أحب إليّ من أن أكذب عليه ، وإذا حدثكم فيما يبني وبينكم فإن الحرب خدعة ، وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((سيخرج قومٌ في آخر الزمان أحذاث الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، فأينما لقيتهموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيمة)).^(٢).

(١) ((صحيف مسلم)) كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ح (١٠٦٤) / (٢) (٧٤١).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب استتابة المرتدین والمعاذین وقتالهم ، باب قتل الخوارج والملحدین بعد إقامة الحجة عليهم ح (٦٩٣).

. صحيح مسلم كتاب الزكاة ، باب التحریض على قتل الخوارج ح (١٠٦٦) / (٢) (٧٤٦).

المبحث الثاني

قتال وكفر من امتنح عن التزام الغريضة

وإن أقرَّ بوجوبها

المبحث الثاني

قتال وكفر من امتناع عن التزام الفريضة وإن أقر بوجوبها

يؤمن أهل السنة والجماعة بقتال وكفر كل فرقٍ تُمتنع عن الالتزام بشرعيةٍ من شرائع الإسلام الظاهرة والمتواترة ، ويكون كفر امتناع وإباء عن الانقياد والالتزام بهذه الشريعة الظاهرة وإن كان مقرأً بها.. فالكفر قد يكون بإنكار الفريضة وقد يكون بالامتناع عنها وإن أقر^(١) بوجوبها. وهنا أقسامٌ ثلاثة :

- إنكار وجوب الفريضة.

- الامتناع عن أدائها وإن كان مقرأً بوجوبها.

- ترك الفريضة تهانيناً وكسلاً مع الإقرار بوجوبها.

فالأول والثاني ، كفرٌ باتفاق سلف الأمة وأئمتها.

والثالث قال الإمام أحمد : ((لم أسمع في شيءٍ من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة))^(٢) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : ((وتکفیر تارک الصلاة هو المشهور المؤثر عن جمهور السلف من الصحابة والتتابعين))^(٣).

فيکفر تارك الصلاة بالكلية لورود النصوص الخاصة في ذلك وأما بقية الفرائض فلا يکفر بتارکها كسلاً وتهانناً وبخلًا^(٤).

(١) وكل المعنين يطلق عليه جحود ، فالأول جحود الإقرار والتصديق ، فينكر ويکذب ، والثاني جحود الانقياد والالتزام فيتول ويُمتنع ، قال تعالى عن قوم فرعون : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ آيَاتٍ مُّبِيرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ وَحَدَّلُوا بَهَا وَاسْتَيْقَنُتُهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴿ [النمل : ١٤، ١٣] وَقَالَ تَعَالَى مخاطبًا نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ : ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ يَأْتِيَنَّ اللَّهَ بِحَدِيثٍ﴾ [الأنعام : ٣٣].

(٢) ((أحكام أهل الملل)) : ص (٤٧١).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) : (٩٧/٢٠).

(٤) ذكر شيخ الإسلام أقوالاً لأهل العلم في ذلك ، انظر : ((مجموع الفتاوى)) : (٢٠/٩٦).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - في - حكم تارك الصلاة - : ((الثاني : أن لا يجحد وجوبها ، لكنه ممتنع من التزام فعلها كبراً أو حسداً أو بغضاً لله ورسوله فيقول : اعلم أن الله أوجبها [أي الصلاة] على المسلمين ، والرسول صادقٌ في تبليغ القرآن ، ولكنه ممتنع عن التزام الفعل استكباراً أو حسداً للرسول ، أو عصبية لدينه ، أو بغضاً لما جاء به الرسول فهذا أيضاً كافر بالاتفاق))^(١).

وقال - رحمه الله - : ((أجمع علماء المسلمين على أن كل طائفةٍ ممتنعةٍ عن شريعةٍ من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة فإنه يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله))^(٢).

وقال - رحمه الله - : ((وقد اتفق الصحابة والأئمة بعدهم على قتال مانعي الزكاة وإن كانوا يصلون الخمس ، ويصومون شهر رمضان ، وهؤلاء لم يكن لهم شبهةٌ سائغةٌ ، فلهذا كانوا مرتدين ، وهم يقاتلون على منعها وإن أقروا بالوجوب))^(٣).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
ربما يكون هذا أول إجماعٍ للأمة أو من أوائل الإجماعات بعد وفاة الرسول ﷺ ..
فالماجرون والأنصار وعلى رأسهم الخليفة الراشد خليفة رسول الله ﷺ أبو Bakr الصديق .. كلهم اتفقوا على قتال المانعين للزكاة ومعاملتهم معاملة الكفار في سبي نسائهم واغتنام أموالهم وسفك دمائهم وإن كانوا من المصلين والمقررين بوجوب الزكاة. يقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام^(٤) - رحمه الله - [بعد ذكره للصلاة وأنها من الإيمان] : ((أنزل الله فرض الزكاة في إيمانهم إلى ما قبلها ، فقال : أقيموا

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٢٠/٩٧).

(٢) المصدر نفسه : (٤٦٨/٢٨).

(٣) المصدر نفسه : (٥١٩/٢٨).

(٤) أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الإمام الحافظ صاحب كتاب (الإيمان) و (الأموال) ، قال النهي : ((صنف التصانيف المُونقة التي سارت بها الركبان)) ولد سنة سبع وخمسين ومائة وتوفي سنة أربع وعشرين ومائتين ((السير)) : (٤٩٠/١٠).

الصَّلَاةُ وَأَتُوا الزَّكَاةَ^(١) وَقَالَ : «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظَهِّرُهُمْ وَتَرْكِيهِمْ
بِهَا»^(٢) ، فلو أنهم ممتنعون من الزكاة عند الإقرار وأعطوه ذلك بالأولى. وأقاموا
الصلوة غير أنهم ممتنعون من الزكاة كان ذلك مزيلاً لما قبله ، وناقضاً للإقرار والصلوة
كما كان إباء الصلوة قبل ذلك ناقضاً لما تقدم من الإقرار. والمصدق لهذا جهاد أبي
بكر الصديق رحمة الله عليه بالمهاجرين والأنصار على منع العرب الزكوة ، كجهاد
رسول الله ﷺ أهل الشرك سواء لا فرق بينها في سفك الدماء وسي الذريعة واغتنام
الأموال ، فإنما كانوا مانعين لها غير جاحدين بها»^(٣).

قال معقل بن عبيد الله العبسي^(٤) : ((قدمت المدينة فجلست إلى نافع^(٥) فقلت له
: يا أبا عبد الله.. إنهم [أي المرجئة] يقولون نحن نقر بأن الصلاة فريضة ولا نصلى ،
وأن الخمر حرام ونحن نشربها ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل ، قال : فنتر يده
من يدي ثم قال : من فعل هذا فهو كافر)^(٦).

وقال الإمام أبو بكر الخلال : أخبرني الميموني^(٧) قال : قلت يا أبا عبد الله :
((من منع الزكوة يقاتل ؟ قال : قد قاتلهم أبو بكر^ﷺ). قلت : فيورث ويصلى عليه؟
قال : إذا منعوا الزكوة كما منعوا أبا بكر وقاتلوا عليها لم يورثوا ولم يصل عليهم ،
فإذا كان الرجل يمنع الزكوة يعني من بخل أو تهاون لم يقاتل ولم يحارب على المنع

(١) سورة الزمر ، آية : (٢٠).

(٢) سورة التوبه ، آية : (١٠٣).

(٣) ((الإيمان)) : ص (١٢).

(٤) أبو عبد الله معقل بن عبد الله الجزري الحدث مولى بين عبس ، توفي سنة ست وستين ومائة. ((السير)) : (٣١٨/٧).

(٥) أبو محمد نافع بن جبير بن مطعم بن عدي القرشي المدني ، الإمام الفقيه الحجة توفي سنة تسع وتسعين. ((السير)) : (٤/٥٤١).

(٦) ((السنة)) لعبد الله : (٣٨٣/١). و ((الإبانة الكبرى)) : (٨١٠/٢).

(٧) أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الميموني الرقي الإمام العلامة الحافظ الفقيه تلميذ الإمام
أحمد ، قال النهي : ((من كبار الأئمة)) توفي سنة أربع وسبعين ومائتين. ((السير)) : (٨٩/١٣).

يورث ويصلى عليه حتى يكون يدفع عنها بالخروج والقتال كما فعل أولئك بأبي بكر
فيكون حينئذ يحاربون على منعها ولا يورث ولا يصلى عليه^(١).

وانظر أيضاً إلى ما ذكره أبو عمر العدني^(٢) - رحمه الله - في الإيمان^(٣) ؛ وابن
خزيمة - رحمه الله - في صحيحه^(٤) ، وأبو الحسن الأشعري - رحمه الله - في رسالته إلى
أهل الشغف^(٥) ؛ وابن عبدالبر - رحمه الله - في التمهيد^(٦).

ذكر مستند الإجماع على قتال وكفر من امتناع عن التزام الفريضة وإن أقرَّ
بوجوبها :

الامتناع عن الفريضة هو الانصراف عنها والتولي عن أدائها.. والإيمان تصديق
وانقياد.. وضد التصديق التكذيب ، وضد الانقياد والالتزام التولي والامتناع. قال
تعالى : ﴿لَا يَصْلَحَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿َذِي كَذْبَ وَتَوْلَى﴾^(٧) وقال تعالى : ﴿فَلَا
صَدَّقَ وَلَا صَلَّى وَلَكِنْ كَذَبَ وَتَوْلَى﴾^(٨).

وقال النبيان الأخوان موسى وهارون عليهما السلام ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ
العَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَبَ وَتَوَلَّ﴾^(٩).. فالكفر يكون في التكذيب ويكون في التولي
والامتناع كما أن الإيمان يكون في التصديق والانقياد. يقول شيخ الإسلام - رحمه
الله - : ((ولا يكون مؤمناً إلا بمجموع الأمرين [أي التصديق والانقياد] فمتى ترك

(١) ((أحكام أهل الملل)) : ص (٤٨٨).

(٢) أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني الإمام المحدث الحافظ شيخ الحرم ، توفي سنة ثلاثة وأربعين ومائتين. ((السير)) : ٩٦/١٢.

(٣) ص (٦٧).

(٤) ٧/٤.

(٥) ص (٢٧٠).

(٦) ((فتح البر)) : ١/١٣٢.

(٧) سورة الليل ، آية : ١٦.

(٨) سورة القيامة ، آية : ٣٢.

(٩) سورة طه ، آية : ٤٨.

الانقياد كان مستكيراً فصار من الكافرين وإن كان مصدقاً ، فالكفر أعم من التكذيب يكون تكذيباً وجهاً ، ويكون استكباراً وظلماً^(١) ويقول أيضاً - رحمه الله - : «من لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو متنع عن الانقياد لربه ، وكلاهما كفر صريح»^(٢). فالتولي عن الفريضة والامتناع عنها كفرٌ ورده.

قال تعالى : ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾^(٣) فمن تولَّ وامتنع فهو من الكافرين .
وقال تعالى : ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمَّيْنَ أَسْلَمُوكُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوكُمْ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَصِيرُ بِالْعِبَادِ﴾^(٤).

فمن تولَّ لم يسلم .. والتولي هو الانصراف والامتناع عن الدين يقول ابن حجر الطبرى - رحمه الله - : ((وأصل التولي عن الشيء الانصراف عنه))^(٥). وقد يكون سبب هذا الانصراف والامتناع استكباراً أو إعراضاً أو بغضاً لله ورسوله أو حسداً أو استخفافاً في الشرائع ونحو ذلك.

يقول الإمام البخاري - رحمه الله - باب : ((قتل من أبي قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة)) [أي ونسبتهم إلى الردة]^(٦). ثم ذكر حديث أبي هريرة رض أنه قال : ((ما توفي النبي صل واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر : يا أبو بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صل : ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عصم من ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله))

(١) ((الصارم المسلول)) : (٩٦٨/٣).

(٢) المصدر نفسه : (٩٦٩/٣).

(٣) سورة آل عمران ، آية : (٣٢).

(٤) سورة آل عمران ، آية : (٢٠).

(٥) ((تفسير الطبرى)) : (٤/٥٨٨).

(٦) يقول الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : ((قال الكرماني (ما) في قوله (وما نسبوا) نافية كذا قال ، والذي يظهر لي أنها مصريبة أي ونسبتهم إلى الردة وأشار بذلك إلى ما ورد في بعض طرق الحديث الذي أورده)) ((فتح الباري)) : (٢٨٨/١٢) ، يشير إلى حديث أنس عند ابن حزيمة ، كتاب الزكاة ، جماع أبواب التغليظ في منع الزكاة ح (٤/٢٢٤٧) ((ما توفي رسول الله صل ارتد عامة العرب)) ولما كان هذا الحديث لا يتفق مع شرطه في الصحيح أشار إليه في الترجمة .

قال أبو بكر : والله لآقاتلُنَّ من فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ،
وَاللهُ لَوْ مَنْعَنِي عَنِّي كَانُوا يُؤْدِنُونِي إِلَى رَسُولِ اللهِ لَقَاتَلُتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا . قَالَ عُمَرَ
فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَ أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلقتالِ ، فَعْرَفْتُ أَنَّهُ
الْحَقُّ)^(١) .

وقال أبو هريرة رض : ((والله الذي لا إله إلا هو لو لا أن أبا بكر استخلف لما عبدَ
الله)) ، ولما قيل له : منه يا أبا هريرة ! قام بحججة صحة قوله فصدقوا فيه وأقرروا به^(٢) .

(١) ((صحيح البخاري)) : كتاب استتابة المرتدین والمعاذنین وقاتلهم ، باب قتل من أبی قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة ، ح ٦٩٢٤ / ٤٢٧٩ .

(٢) ((عقيدة السلف وأصحاب الحديث)) : ص (٢٩١) .

المبحث الثالث

ليس كل قتال بين طائفتين من المؤمنين

يوجب التبديع والتفسير

المبحث الثالث

ليس كل قتال بين طائفتين من المؤمنين

يوجب التبديع والتفسيق

قد يكون القتال بين طائفتين من المؤمنين من أجل شبهة في تأويل النصوص.. وهذا القتال لا يترتب عليه تبديع ولا تفسيق.. وقد يكون القتال مع أهل البدع كما في قتال الخوارج المذكور سابقاً.. وقد يكون القتال قتال ردة كما في قتال المتنعين عن الالتزام بالفريضة وشعائر الإسلام الظاهرة المتواترة كما في قتال أبي بكر الصديق رض للمتنعين عن الزكاة من سائر العرب.

فالقتال يكون قتال ردة.. وقتل أهل البدع.. وقتل أهل البغي ، وقد يكون أيضاً قتال المحاربين المفسدين في الأرض وقطع الطريق. فقتل الردة يترتب عليه التكفير.

وقتل أهل البدع يترتب عليه التبديع.

وقتل المحاربين يترتب عليه التفسيق.

وأما قتال أهل البغي فقد يكون لشبهة في التأويل فلا يترتب عليه تبديع ولا تفسيق فضلاً عن التكفير.

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((اتفق أهل السنة على أن لا تفسق واحدة من الطائفتين [أي طائفة علي ومعاوية] وإن قالوا في أحدهما أنهما كانوا بغاة لأنهم كانوا متأولين

مجتهدين والمجتهد المخطئ لا يكفر ولا يفسق ، وإن تعمد البغي فهو ذنب من الذنوب والذنب يرفع عقابه بأسباب متعددة ، كالتنورة والحسنات الماحية^(١).

وقال - رحمه الله - : ((وقد آل الشر بين السلف إلى الاقتتال مع اتفاق أهل السنة على أن الطائفتين جمِيعاً مؤمنتان وأن الاقتتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم ، لأن المقاتل وإن كان باغياً فهو متأول ، والتأويل يمنع الفسق))^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
أجمع أهل العلم على أن القتال بين طائفتين على معاوية رضي الله عنهم قتال على تأويل القرآن لا تبدع فيه إحدى الطائفتين ولا تفسق وهذا كل ما ترتب عليه من سفك دم أو أخذ مال فإنه هدر ، قال الإمام الزهري - رحمه الله - : ((وَقَعَتِ الْفَتْنَةُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ مُتَوَافِرُونَ فَأَجْمَعُوا أَنَّ كُلَّ مَالٍ أَوْ دَمٍ أَصْبَبَ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ هَدْنٌ))^(٣).

وقال الإمام الخطابي - رحمه الله - [في شرح الحديث] : ((إن ابني هذا سيد.. ولعل الله يصلح به بين فتتین من المسلمين عظيمتين)) : ((وَفِي الْخُبُرِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ لَمْ يَخْرُجْ بِمَا كَانَ مِنْهُ فِي تَلْكَ الْفَتْنَةِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فَعْلٍ عَنْ مَلَةِ الْإِسْلَامِ ، إِذْ قَدْ جَعَلَهُمُ النَّبِيُّ مُسْلِمِينَ ، وَهَكُذا سَبِيلُ كُلِّ مَتَأْوِلٍ فِيمَا تَعَاطَاهُ مِنْ رَأْيٍ وَمَذَهَبٍ وَدَعَا إِلَيْهِ ، إِذْ كَانَ قَدْ تَأَوْلَهُ بِشَبَهَةٍ وَإِنْ كَانَ مَخْطَطًا فِي ذَلِكَ))^(٤).

ذكر مستند الإجماع على أنه ليس كل قتال بين طائفتين يوجب التبديع والتفسيق :
قال تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتِ

(١) ((منهاج السنة)) : (٤/٣٩٤).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) : (٣/٢٣٠).

(٣) المصدر نفسه : (٢٨/٥١٤).

(٤) ((معالم السنن)) للخطابي المطبوع مع سنن أبي داود : (٥/٤٩).

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوَةً
فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ ﴿٢﴾ .

فمع الاقتتال هم مؤمنون ولم تنتف عنهم الأخوة في الدين. قال ابن كثير :
((سماهم مؤمنين مع الاقتتال))^(٢) ، فلا يُدَعُون ولا يُفْسَدُون.

(١) سورة الحجرات : (٩/١٠).

(٢) تفسير ابن كثير : (٧/٣٧٢).

الفصل الثالث

أحكام بعدهن الفرق

وفيه مباحثان :

المبحث الأول :

فرقة مخالفه ولم يحكم بکفرها

المبحث الثاني :

فرقة مخالفه ويحكم بکفرها

المبحث الأول

فرقة مخالفه ولم يدركوا بکفرها وهي

(مرجئة الفقهاء)

المبحث الأول

فرقة مخالفه ولم يحكم بـكفرها وهي مرحلة الفقهاء

مرحلة الفقهاء.. وأشهر من يمثلهم هم فقهاء الحنفية أو كثيراً منهم ؛ ويقولون إن الإيمان اعتقاد وقول ، وأما العمل فيرجحونه عن الإيمان^(١) ويررون أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يتفضل أهله فيه.

(١) ومن الطوائف التي أرجأت العمل عن الإيمان أيضاً :

الجهمية ، فقالوا : الإيمان هو المعرفة.

والأشاعرة ، فقالوا : الإيمان هو التصديق.

الكرامية ، فقالوا : الإيمان هو القول.

فكل طوائف المرحلة أخرر العمل عن الإيمان.. وهذا سموا مرحلة [انظر : ((الفرق بين الفرق)) للبغدادي : ص (١٨٧ ، ١٩١) وانظر في أقسام المرحلة : ((الإيمان)) للعذني : ص (٩٦) و ((الإيمان)) لأبي عبيد : ص (٥٠)].

وأما أهل السنة والجماعة فقد أجمعوا على أن الإيمان قولٌ وعمل وأن القول لا يقبل بلا عمل ، والعمل لا يقبل بلا قول ، وأن تارك العمل بالكلية كافر كفراً أكبر مخرجًا من الملة. ومن الذين نقلوا الإجماع على ذلك الإمام العظيم الفقيه محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - فقال : ((وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ، ومن أدركتناهم يقولون : الإيمان قولٌ وعمل ونية ، لا يجزئ واحدٌ من الثلاث إلا بالأخر)). (شرح أصول اعتقد أهل السنة والجماعة) للالكائي : (٩٥٧/٥).

وتنقله أيضاً الإمام الحافظ أبو بكر عبدالله بن الزبير الحميدي - رحمه الله - فقال : ((أخبرت أن ناساً يقولون : من أقرَ بالصلوة والزكاة والصوم والحجج ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت ، أو يصلى مستدبر القبلة حتى يموت ، فهو مؤمنٌ ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان يُقر بالفراطض واستقبال القبلة ، فقلت : هذا الكفر الصراح ، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله و فعل المسلمين ، قال تعالى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾ وقال حنبل : سمعت أبي عبد الله أحمد بن حنبل يقول : من قال هذا فقد كفر بالله ، ورد على الله أمره ، وعلى الرسول ما جاء به)). (شرح أصول اعتقد أهل السنة والجماعة) للالكائي : (٩٥٧/٥).

وما أعظم وأوضح تقرير الإمام أبي ثور - رحمه الله - للمسألة عندما سُئل عن الإيمان ما هو ؟ وهل يزيد وينقص ؟ فقال : ((فاما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم : ما أراد الله تعالى من العباد إذ قال لهم : ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ الإقرار بذلك ؟ أو الإقرار والعمل ؟ فإن قالت : إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفترت ، فإن قالت : أراد منهم الإقرار والعمل ، قيل : فإن أراد منهم الأمرين جميعاً لم يزعمتم أنه يكون مؤمناً بأحدهما دون الآخر ؟ وقد أرادهما جميعاً،رأيتم لو أن رجلاً قال : أعمل جميع ما أمر الله ولا أقر به أيكون مؤمناً ؟ فإن قالوا : لا . قيل لهم : فإن قال : أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل منه شيئاً أيكون مؤمناً ؟ فإن قالوا : نعم. قيل لهم : ما الفرق ؟ وقد زعمتم أن الله تعالى أراد الأمرين جميعاً ، =

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : ((... ثم إن السلف والأئمة اشتد إنكارهم على هؤلاء [مرجعه الفقهاء] وتبديعهم وتغليظ القول فيهم ولم أعلم أحداً منهم نطق بتكفيرهم بل هم متفقون على أنهم لا يكفرون في ذلك)).^(١)

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
نصوص أهل العلم من أئمة السنة وسلف الأمة المذكورة في كتب السلف المتقدمة لم تکفر هذه الفرقة مع تضليلها لها والتحذير منها وشدة إنكارهم عليها.. بل يقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - : ((اعلم رحمنك الله : أن أهل العلم والعنابة بالدين افترقا في هذا الأمر فرقتين : فقالت إحداهما : الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب وشهادة الألسنة وعمل الجوارح. وقالت الفرقة الأخرى : بل الإيمان

= فإن حاز أن يكون بأحدهما مؤمناً إذا ترك الآخر حاز أن يكون بالأخر إذا عمل ولم يقرَّ مؤمناً ، لا فرق بين ذلك)). ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة) لاللكتائي : ٩٣٢/٤)

ويقول الإمام المحدث شيخ العراق مصنف كتاب الإبانة ((الكبير والصغرى)) أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري المعروف بابن بطة - رحمه الله - : ((فقد تلوت عليكم من كتاب الله بكل ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذباً وخارجَا من الإيمان ، وأن الله لا يقبل قوله إلا بعمل ولا عملاً إلا بقول)). ((الإبانة الصغرى)) الإيمان : (٧٩٤/٢).

وهناك نصوص عديدة لسلف هذه الأمة وأئمتها قد سطرتها لنا كتب أهل السنة المتقدمة وهي توکد لنا منهج أهل السنة في الإيمان وأنه قول وعمل لا يقبل أحدهما إلا بالأخر.. وهم - أي سلف الأمة وأئمتها - الميزان والمنهج في فهم النصوص.. قال الإمام الأوزاعي - رحمه الله - : ((اصير نفسك على السنة ، وقف حيث وقف القوم ، وقل بما قالوا ، وكف عنما كفوا ، واسلك سبلك الصالح ، فإنه يسعك ما وسعهم)). ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة) لاللكتائي : ١٧٤/١).

وقال الإمام أبو محمد الحسن البربهاري - رحمه الله - : ((فاظظر رحمنك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة فلا تعجلن ، ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأله وتنظر : هل تكلم به أصحاب رسول الله ص أو أحد من العلماء ؟ فإن وجدت فيه أثراً عنهم فتمسك به ، ولا تجاوزه لشيء ، ولا تختر عليه شيئاً فتسقط في النار)) ((شرح السنة)) : ص(٦٩).

فالهلاك في الاستقلال في فهم النصوص دون فهم السلف .. وهو منهج وسمة لكل فرقية تختلف أهل السنة .. وهذه كتب السنة بين أيدينا المطبوع منها أو المخطوط ، فهل فيها قول لأحد الأئمة في عدم كفر تارك العمل بالكلية ، وإن العبد ينحو باعتقاد القلب والنطق بالشهادة دون العمل .. فضلاً عن اتفاقهم على ذلك !!

(١) ((مجموع الفتاوى)) : (٥٠٧/٧).

بالقلوب والألسنة، فاما الأعمال فإنما هي تقوى وبر ، وليس من الإيمان^(١). فأطلق عليهم -رحمه الله- بأنهم أهل علم وعناء بالدين.. ثم رد عليهم وبين خطأهم.

ذكر مستند الإجماع على عدم تكفير مرحلة الفقهاء :

مستند الإجماع عدم وجود المستند في تكفارهم ، والأصل براءة الذمة.. فلم يقولوا أو يعتقدوا أو يعملوا ما يجعلهم خارجين من الملة ، فتكون فرقاً داخلةً في فرق أهل القبلة المنتسبين لهذه الملة. وإن كانوا أخطأوا في فهم بعض النصوص وحملوا بعضها على غير محملها الصحيح ، والله أعلم.

(١) ((الإيمان)) : ص (٩).

المسائل العقدية التي حکى فيها شيخ الاسلام الاجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الاصامة والخلافة ، الفرق

(٣١٣)

المبحث الثاني

فرقة مخالفه ويدركم بکفرها

وهي (النصيرية)

المبحث الثاني

فرقة مخالفه ویحکم بکفرها وهي النصيرية

أتباع محمد بن نصير النميري .. وهذا يطلق عليهم "النصيرية" نسبةً وموافقةً للإسم "نصير" .. ويطلق عليهم "النميرية" نسبةً وموافقةً للقب "النميري" .. ويطلق عليهم "العلويون" وذلك لتأليفهم علي بن أبي طالب ، وهم يفضلون هذا الاسم على غيره.

ومن أشهر رجالاتهم بعد محمد بن نصير النميري ، أبو محمد عبد الله بن محمد الحنان الجنبلاني ثم الحسين بن حمدان الخصيبي ، ويعتبر المرجع الأعلى والشيخ الأعظم عند النصيرية ، وله اليد الطولى في تأسيس الفكر النصيري .. ومركز ثقلهم وتواجدهم في اللاذقية الجبال النصيرية ، وعددتهم يزيد على مائتين وثمانين ألفاً في آخر إحصائية لهم^(١).

ولا يطلعون أحداً على عقائدهم وعبادتهم وسرّ دينهم حتى يبلغ الثامنة عشرة من عمره فيلقن سر الدين والعقيدة النصيرية على مراحل وجماعات ؛ الأولى تسمى المشورة والثانية تسمى الملك .. وهكذا ، لكل مرحلةٍ وجمعيَّة اسم .. ولهم صلاة فيها ست عشرة سورة تتحقق فيها عبادة علي بن أبي طالب.. ونص السورة الأولى (قد أفلح من أصبح بولالية الأجلح ، استفتح بأني عبدُ ، استفتحت بأول إجابتني ، بحب قدس معنوية أمير النحل علي بن أبي طالب المكنى بحیدرة أبي تراب ، فيه استفتحت

(١) انظر : ((فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها)) د. غالب بن علي عواجي ؛ ((دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين والخوارج الشيعة)) د. أحمد محمد أحمد جلي ؛ ((الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة)) د. ناصر بن عبد الله الغفارى. د. ناصر بن عبد الكريم العقل.

و فيه استتجحت ، وبذكره أفوز ، وفيه أنجو ، وإليه ألجأ ، وفيه تبارك ، وفيه استعنت ، وفيه بدأت ، وفيه ختمت بصحة الدين وإثبات اليقين... إلخ السورة^(١).

نص كلام شيخ الإسلام في المسألة :

قال - رحمه الله - : «(النصرية هم من غلاة الرافضة الذين يدعون إلهية علي ، وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى باتفاق المسلمين)»^(٢).

ذكر من نقل الإجماع من أهل العلم أو نص على المسألة من سبق شيخ الإسلام :
أول من ذكر فرقة النصرية من المتقدمين هو أبو الفتح محمد بن عبدالكريم الشهريستاني ، وذكر من عقائدهم ما يعرف به كفرهم^(٣).. وكفر هذه الطائفة يعلم من دين الإسلام بالضرورة ، فإنهم ينكرون الإيمان وشرائع الإسلام ، وسند ذكر شيئاً من ذلك في مبحث مستند الإجماع على كفرهم.

ذكر مستند الإجماع على كفر النصرية :

كفر النصرية أمر يعلم اضطراراً ، وذلك لتكذيبهم كتاب الله في تقرير الألوهية وإثباتبعث ، وتكذيبهم رسول الله ﷺ بالرسالة وتفاصيل يوم القيمة وإثبات الشرائع وغير ذلك ، وهذا يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : «(وهם في الحقيقة لا يؤمنون بالله ، ولا برسوله ، ولا بكتابه ، ولا بأمر ولا نهي ، ولا ثواب ولا عقاب ، ولا جنة ولا نار ، ولا بأحدٍ من المرسلين قبل محمد ﷺ ، ولا بعملة من الملل السالفة ، بل

(١) أظهر هذا وأشهره أحد النصيريين ، تركهم وتنصر وهو سليمان بن الشيخ أحمد أفندي الآذني ، ولد في مدينة أنطاكية (١٢٥٠هـ) وسكن مع والده في مدينة آدنه ، وترعرع حتى بلغ من العمر الثامنة عشرة ، يقول : ((ولما بلغت من العمر السنة الثامنة عشرة أخذ بنوا طائفتي يطلعوني على أسرارهم الباطنة التي لا يكشفونها إلا من بلغ هذا السن أو سن العشرين...)) وهكذا ذكر عقائد وعبادات وسور النصيريين في كتاب سمّاه ((الباكرة السليمانية)).. لكن أهلها أخذوا يراسلونه ويتطهرون في العبارة معه حتى أمن جانبهم فلما جاءهم أحرقوه حياً.

(٢) ((منهج السنة)) : (٤٥٢/٣).

(٣) ((الملل والتحل)) : (٢٤، ٢٥).

يأخذون كلام الله ورسوله المصدق عند علماء المسلمين يتأولونه على أمور يفترضونها ،
يدعون أنها ، علم الباطن... ومقصودهم إنكار الإيمان وشرائع الإسلام)١(.

ومن عقائدهم المستوجبة كفرهم قوله :

- بحلول الله في علي بن أبي طالب.. وهذا يدينون له بالإلهية ، وهذا الحلول
يطلقون على صاحبه الذي حل الله فيه (المعنى) وعلى واسطة هذا الحلول وصورته في
الظاهر (الاسم) و (الحجاب) وأما الطريق الذي يوصل إلى المعنى فيطلقون عليه
(الباب) :

ويعنون بالمعنى : علي بن أبي طالب

ويعنون بالاسم : محمد بن عبد الله

ويعنون بالباب : سلمان الفارسي

وأخذوا من ذلك سراً يتكون من أحرف ثلاثة (ع.م.س).

ومن أشعارهم في ذلك :

أشـ هـدـ أـنـ لـ إـلاـ حـيـدرـةـ الـأـنـزـعـ الـبـطـينـ

وـلـ حـجـابـ عـلـيـ إـلاـ مـحـمـدـ الصـادـقـ الـأـمـيـنـ

وـلـ طـرـيـقـ إـلـيـ سـلـمـانـ ذـوـ الـقـوـةـ الـمـتـيـنـ

ويعتقدون أن علياً خلق مهماً ، ومحمدًا خلق سلمان ، وسلمان خلق الأيتام
الخمسة الذين يملكون زمام الأمور وهم :

١) - المقداد بن الأسود : الموكيل بالرعد والصواعق والزلزال.

٢) - أبو ذر الغفارى : الموكيل بدواران الكواكب والنجوم.

٣) - عبد الله بن رواحة : الموكيل بالرياح وقبض أرواح البشر.

٤) - عثمان بن مطعون : الموكيل بالمعدة وحرارة الجسد وأمراض الإنسان.

(١) ((مجموع الفتاوى)) : ص (١٤٩).

٥) - قنبر بن كادان : الموكِل ب النفخ الأرواح في الأجسام.

- وقولهم بتناصح الأرواح .. فيعتقدون أن المؤمن (وهو من يؤله علياً) إذا مات يتحول سبع مرات قبل أن يأخذ مكانه بين النجوم ، وإذا كان الواحد منهم قد أخطأ وضل وأصبح شريراً فإنه يولد من جديد نصراينياً أو مسلماً حتى يتظاهر ويُكفر عن سيئاته ، وأما الذين لا يؤلهون علياً فيولدون من جديد على هيئة كلاب ، أو بغال أو حمير .. وربما على هيئة امرأة عقوبة له.

- وقولهم بإنكار البعث والحساب والجنة والنار .. فلا يعتقدون باليوم الآخر وبيث الأبدان ، وتفاصيل يوم القيمة من حساب وصراط وثواب وعقاب^(١).

يقول الشیخان الفاضلان د.ناصر القفاری ، و د.ناصر العقل وفهما الله : وهذه العقائد.. يکفي في بيان فسادها مجرد عرضها.. فهي لا تتفق بحال مع النقل والعقل ، وتجمع بين الجهل والکفر.. فهي کید جاهل ، وهوس موتور ، وهذيان معتوه ، وهي خلاصة لما أفرزه الكيد الباطني من زندقة وإلحاد ، ولهذا لا تعیش هذه الأفكار إلا في سراديب الكتمان والتخفی وأصحاب هذه العقائد لا يستجيبون لبراہین النقل والعقل^(٢).

(١) انظر : في عقائدهم : ((الملل والنحل للشهرستاني)) : (٢٤/٢٥) ؛ ((مجموع الفتاوى)) : (٣٥/١٤٩) ؛ ((دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين)) : ص (٣١٤-٣١٩) ؛ ((الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة)) : ص (١٣٨) ؛ ((فرق معاصرة تتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها)) : ص (٣٥٣-٣٤٤) ؛ ((الباكرة السليمانية)) مصورة عن المخطوط.

(٢) ((الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة)) : ص (١٣٩).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وبعد هذه الأبواب والفصول والباحث حول المسائل العقدية المجمع عليها عند سلف الأمة وأئمتها في أبواب من العقيدة نخلص إلى النتائج التالية :

- ١) - أهمية العودة إلى الأصول والمصادر التي يعتمدتها سلف الأمة في الاستدلال والتلقي .. وعدم الاستقلال في فهم النصوص دون الرجوع إلى فهم السلف واعتقادهم.
- ٢) - مكانة الإجماع وأهميته وأن ذلك يظهر بخصائص أربعة :
 - عصمة الأمة أن تجتمع على ضلاله.
 - حجية ما أجمعوا عليه ووجوب اتباعه.
 - أن الإجماع لابد أن يكون عن مستند.
 - تحريم مخالفة الإجماع.
- ٣) - شدة إنكار السلف على من يخالف الإجماع وأنه يعد من أهل الزيف والضلal.
- ٤) - تحrir القول بـ كفر مخالف الإجماع ؛ وذلك بشروط ثلاثة :
 - أ- أن يكون الإجماع قطعياً.
 - ب- إقامة الحجة على مخالف الإجماع.
 - ج- انتفاء الشبهة السائغة.
- ٥) - أن من خالف منهج السلف في الاتباع والتلقي والاستدلال فهو على منهج مخالف وخطا ولو وافق السلف بالنتيجة .. وأما من كان على جادة السلف في الاستدلال والتلقي فهو على منهج صحيح وسلامة في الاتباع ولو لم يوفق في النتيجة .
- ٦) - كل ما قرره شيخ الإسلام في العقيدة الواسطية يكون ممعناً عليه.

- ٧) ثبوت نقل شيخ الإسلام للإجماع على عدم فناء النار ، وهذا يبطل ما ينسب إليه من خلاف ذلك.
- ٨) أن شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تعارض السمع والطاعة لولاة الأمور.. فكلاهما أصل من أصول أهل السنة والجماعة.
- ٩) استقرار منهج سلف الأمة على أفضلية عثمان على علي رضي الله عن الجميع.
- ١٠) أن الجحود لا يقتصر على جحود القلب من الإنكار وعدم الإقرار بل الامتناع والإعراض والاستكبار يكون جحوداً ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُون﴾.
- ١١) أن الكفر يكون بالاعتقاد ويكون بالفعل ويكون بالقول.
- ١٢) كفر تارك العمل بالكلية.

وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله محمد بن عبد الله ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،،

المراجع

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
١	الإبانة عن أصول الديانة	أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (٣٣٠)	مكتبة دار البيان	الطبعة الأولى	تحقيق / عبدالقادر الأرناؤوط
٢	الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية	أبو عبدالله عبيد الله بن محمد ابن بطة العكبري (٣٨٧)	دار الراءة	الطبعة الأولى	تحقيق / رضا بن نعمان معطي
٣	الإبطال لنظرية الخلط بين دين الإسلام وغيره من الأديان	بكر بن عبدالله أبو زيد	دار العاصمة	الطبعة الأولى	
٤	الأثار الواردة عن أئمة السنة في أبواب الاعتقاد من كتاب سير أعلام النبلاء	جمال بن أحمد	دار الوطن	الطبعة الأولى	
٥	الإجماع	ابن المنذر (٣١٨)	دار الكتب العلمية	الطبعة الأولى	
٦	الإجماع في التفسير	محمد بن عبد العزيز الخضيري	دار الوطن	الطبعة الأولى	
٧	أحكام أهل الملل	أبو يكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال (٣١١)	دار الكتب العلمية	الطبعة الأولى	تحقيق / سيد كسرامي حسن
٨	الأحكام في أصول الأحكام	أبو الحسن علي بن محمد الآمدي (٦٣١)	المكتب الإسلامي	الطبعة الثانية	تعليق / عبدالرازق عفيفي
٩	الإحکام في أصول الأحكام	أبو محمد علي بن أحمد بن سعید ابن حزم (٤٥٦)	دار الكتب العلمية		
١٠	الاختلاف في النقط والرد على الجهمية والمشبهة	أبو محمد عبدالله بن مسلم ابن قتيبة (٢٧٦)	دار الراءة	الطبعة الأولى	تحقيق / د. عمر بن حمود أبو عمر
١١	الأربعين في دلائل التوحيد	أبو إسماعيل الهروي (٤٨١)		الطبعة الأولى	تحقيق / د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي
١٢	إرشاد الغحول	محمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٠)	دار المعرفة		
١٣	إرواء الغليل	محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢١)	المكتب الإسلامي	الطبعة الثانية	إشراف / زهير الشاويش
١٤	الاستقامة	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨)	مطبعة جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية	الطبعة الأولى	تحقيق / د. محمد رشاد سالم
١٥	الأسماء والصفات	أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨)	دار الكتب العلمية		
١٦	أصول السنة	أبو بكر عبدالله بن الزبير الحميدي (٢١٩)			

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
١٧	الاعتصام	أبو إسحاق إبراهيم بن موسى ابن محمد الشاطبي (٧٩٠)	دار المعرفة		تعريف / محمد رشيد رضا
١٨	اعتقاد أئمة الحديث	أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي (٢٧١)	دار العاصمة	الطبعة الأولى	تحقيق / د. محمد بن عبد الرحمن الخميس
١٩	الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد	أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨)	علم الكتب	الطبعة الثانية	تصحيح وتعليق/ كمال يوسف الحوت
٢٠	الإقناع في بيان ما قبل عن حجية الإجماع	د. عبد المنعم النجار	مطبعة الأمانة	الطبعة الأولى	
٢١	الإمامية العظمى عند أهل السنة والجماعة	عبد الله بن عمر الدميжи	دار طيبة		تحقيق د. علي الفقيهي
٢٢	الإمامية والرد على الرافضة	أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠)	مكتبة العلوم والحكم	الطبعة الثالثة	تحقيق د. علي الفقيهي
٢٣	الإيمان ومعالمه وسته واستكمال درجاته	أبو عبدالله القاسم بن سلام (٢٢٤)	المكتب الإسلامي	الطبعة الثانية	
٢٤	الإيمان	محمد بن يحيى العدني (٢٤٣)	دار السلفية	الطبعة الأولى	تحقيق / حمد بن حمدي الجابري
٢٥	الإيمان	محمد بن إسحاق بن مندة (٣٩٥)	مؤسسة الرسالة	الطبعة الثانية	تحقيق وتأريخ وتعليق / د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي
٢٦	بدائع الفوائد	محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (٧٥١)	دار الفكر		
٢٧	البداية والنهاية	إسماعيل بن عمر بن كثير (٧٧٤)	دار الكتب العلمية	الطبعة الثانية	
٢٨	البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع	محمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٠)	دار المعرفة		
٢٩	البدع والنهي عنها	محمد بن وضاح القرطبي (٢٨٦)			
٣٠	بغية المرتاد	أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (٧٢٨)	مكتبة العلوم والحكم	الطبعة الأولى	تصحيح وتمكيل وتعليق / محمد بن عبد الرحمن بن قاسم
٣١	بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية	أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (٧٢٨)	مؤسسة قرطبة		
٣٢	تأويل مختلف الحديث	أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة (٢٧٦)	دار الكتاب العربي		
٣٣	التبصير في معالم الدين	أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٣١٠)	دار العاصمة	الطبعة الأولى	تحقيق وتعليق / علي بن عبدالعزيز الشبل
٣٤	تحفة الأحوذى	محمد المباركفورى (١٣٢٣)	دار الفكر		محمد عبد الرحمن محمد عثمان
٣٥	تذكرة الحفاظ	محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨)	دار إحياء التراث العربي		تصحيح / عبد الرحمن بن يحيى المعلمي

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإمام في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

(٣٢٢)

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
٣٦	تفسير القرآن العظيم	إسماعيل بن عمر بن كثير (٧٧٤)	دار طيبة	الطبعة الأولى	تحقيق/ سامي بن محمد السالمة
٣٧	التلخيص للمستدرك	محمد بن أحمد بن عثمان (٤٥٦) الذهبي	دار المعرفة		إشراف/ يوسف عبد الرحمن المرعشلي
٣٨	التوحيد وإثبات صفات رب عَزَّلَ	أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (٣١١)	دار الرشد	الطبعة الأولى	دراسة وتحقيق / د. عبدالعزيز بن إبراهيم الشهوان
٣٩	التوحيد	أبو عبدالله بن منده (٣٩٥)	طبع الجامعية الإسلامية		تحقيق / د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي
٤٠	التوحيد	محمد بن عبد الوهاب ()	عالم الكتب	الطبعة الأولى	تصحيح / أحمد محمد شاكر
٤١	توضيح المقاصد وتحقيق القواعد-شرح النونية	أحمد بن عيسى ()	المكتب الإسلامي	الطبعة الثالثة	تحقيق/ زهير الشاويش
٤٢	تيسير الكريم الرحمن	عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦)	دار المدنى		تقديم / محمد زهدي النجار
٤٣	الثبات والشمول في الشريعة الإسلامية	د. عابد بن محمد السفياني	مكتبة المثارة	الطبعة الأولى	
٤٤	جامع الأصول	محمد بن الأثير الجزمي (٦٠٦)	دار الفكر	الطبعة الثانية	تحقيق وتحريج/ عبدالقادر الأرناؤوط
٤٥	جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روایته وحمله	أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي (٤٦٣)	دار الكتب الإسلامية	الطبعة الثانية	تقديم الأستاذ / عبد الكريم الخطيب
٤٦	جامع البيان في تأويل القرآن	أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٣١٠)	دار الكتب العلمية	الطبعة الثانية	
٤٧	الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه	أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦)	المطبعة السلفية	الطبعة الأولى	تحقيق / محب الدين الخطيب وترقيم / محمد فؤاد عبد الباطي
٤٨	الجامع لأحكام القرآن	أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي (٦٧١)	دار الكتب العلمية		
٤٩	الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية	جمع ووضع محمد عزيز شمس وعلي بن محمد العمran	دار عالم الفوائد	الطبعة الأولى	تقديم / بكر بن عبدالله أبو زيد
٥٠	حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح	محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (٢٥١)	دار المدنى	الطبعة الثالثة	
٥١	الحجۃ في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة	أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني (٥٣٥)	دار الراية	الطبعة الثانية	تحقيق ودراسة / محمد بن ربيع بن هادي المدخلي
٥٢	خلق أفعال العباد	محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦)	دار السليمانية	الطبعة الأولى	تحريج وتعليق / بدر البدر
٥٣	درء تعارض العقل والنقل	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨)	مكتبة ابن تيمية		تحقيق / د. محمد رشاد سالم

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الأجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، البيوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الغرق

(٢٢٣)

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
٥٤	دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين - الخارج والشيعة -	د/ أحمد محمد أحمد جلي	مركز الملك فيصل	الطبعة الثانية	
٥٥	الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة	أحمد بن علي بن محمد ابن حجر (٨٥٢)	دار الكتب العلمية	طبعه وصححه / عبدالوارث محمد علي	
٥٦	الدرة البهية شرح القصيدة التائية	عبدالرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦)	مكتبة المعارف		
٥٧	الدرة فيما يجب اعتقاده	أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (٤٥٦)	مكتبة التراث		تحقيق / د.أحمد الحمد
٥٨	رد الإمام الدارمي على عثمان بن سعيد على بشر المربي العيني	أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (٢٨٠)	دار الكتب العلمية		تصحيح / محمد حامد فقي
٥٩	الرد على البكري	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (٧٢٨)	مكتبة الغرباء الأثرية	الطبعة الأولى	تحقيق وتأريخ وتعليق / أبي عبد الرحمن محمد بن علي عجال
٦٠	الرد على الجهمية	أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (٢٨٠)	المكتب الإسلامي	الطبعة الرابعة	تحقيق / زهير الشاويش وتأريخ / الألباني
٦١	الرد على الجهمية والزنادقة	الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١)	رئاسة إدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد		تصحيح وتعليق الشيخ إسماعيل الأنصاري
٦٢	الرد على الجهمية	أبو عبدالله محمد بن إسحاق ابن يحيى بن منده (٣٩٥)	مكتبة الغرباء	الطبعة الثالثة	تحقيق / د.علي بن محمد بن ناصر الفقيهي
٦٣	الرد على المنطقيين	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (٧٢٨)	إدارة ترجمان السنة	الطبعة الثانية	
٦٤	الرد على من قال بفداء الجنة والنار	أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (٧٢٨)	دار بلنسية	الطبعة الأولى	
٦٥	الرسالة	محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤)	مكتبة دار التراث	الطبعة الثانية	تحقيق وشرح / أحمد شاكر
٦٦	رسالة السجзи إلى أهل زيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت	أبو نصر عبيد الله السجзи (٤٤٤)	دار الراية	الطبعة الأولى	تحقيق ودراسة / محمد با كريم با عبدالله
٦٧	رسالة في أن القرآن غير مخلوق	إبراهيم بن إسحاق الحربي (٢٨٥)	دار العاصمة	الطبعة الأولى	تحقيق / علي بن عبد العزيز الشبل
٦٨	رسالة إلى أهل الشفر	أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (٣٣٠)	مكتبة العلوم والحكم	الطبعة الأولى	تحقيق / عبدالله شاكر الجندي
٦٩	رفع الأستار لإبطال أدلة القاتلين بفداء النار	محمد بن إسماعيل الأمير الصناعي	المكتب الإسلامي	الطبعة الأولى	تحقيق / محمد بن ناصر الدين الألباني
٧٠	رفع الملام عن الأئمة الأعلام	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (٧٢٨)	المطبعة السلفية	الطبعة الثالثة	نشر / قصي مجد الدين الخطيب

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الأجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ،اليوم الآخر ، الإصامة والخلافة ، الغرق

(٣٢٤)

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
٧١	روضة الناظر وجنة المناظر	أبو محمد عبدالله بن أحمد ابن قدامة المقدسي (٦٢٠)	مكتبة المعارف	الطبعة الثانية	
٧٢	زاد المسير في علم التفسير	أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٥٩٧)	المكتب الإسلامي	الطبعة الرابعة	
٧٣	سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقها وفوائدها	محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠)	المكتب الإسلامي	الطبعة الرابعة	
٧٤	السنن الواردية في القلن وغواتلها والساعة وأشراطها	أبو عمرو عثمان الداني (٤٤٤)	دار العاصمة	الطبعة الأولى	تحقيق / درضا الله المباركفوروي
٧٥	سنن أبي داود	أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥)	دار الحديث	الطبعة الأولى	إعداد وتعليق / عزت الدعايس وعاد السيد
٧٦	سنن الدارمي	عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (٢٥٥)	دار القلم	الطبعة الثانية	تحقيق / د. مصطفى ديب البفا
٧٧	سنن النسائي	أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي	المكتبة العلمية		حاشية السيوطي حاشية السندي
٧٨	السنة	أبو بكر أحمد بن محمد الخلال (٣١١)	دار الراية	الطبعة الثانية	دراسة وتحقيق / د. عطية بن عتيق الزهراني
٧٩	السنة	عبد الله بن أحمد بن حنبل (٢٩٠)	دار ابن القيم	الطبعة الأولى	تحقيق ودراسة / د. محمد بن سعيد القحطاني
٨٠	السنة	أبو بكر عمرو بن أبي عاصم (٢٨٧)	المكتب الإسلامي	الطبعة الثانية	تخریج / محمد ناصر الدين الألباني
٨١	سير أعلام النبلاء	محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨)	مؤسسة الرسالة	الطبعة العاشرة	تحقيق وتخریج / شعيب الأرنؤوط
٨٢	سيرة الإمام أحمد بن حنبل	أبو الفضل صالح بن أحمد بن حنبل (٢٦٥)	دار السلف	الطبعة الثالثة	دراسة وتحقيق وتعليق / د. فؤاد بن عبد المنعم أحمد
٨٣	شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة	أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللاكاني (٤١٨)	دار طيبة	الطبعة الرابعة	تحقيق / د. أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي
٨٤	شرح الأصول الخمسة	القاضي عبد المجبار بن أحمد (٤١٥)	مكتبة وهبة	الطبعة الثانية	تحقيق / عبد الكري姆 عثمان
٨٥	شرح جوهرة التوحيد	إبراهيم الجاجوري			تقديم ومراجعة الأستاذ / عبد الكري姆 الرفاعي
٨٦	شرح السنة	إسماعيل بن يحيى المزني (٢٦٤)	مكتبة الغرباء الأخيرية	الطبعة الأولى	دراسة وتحقيق / جمال عزون
٨٧	شرح سنن أبي داود	محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (٧٥١)	المكتبة السلفية	الطبعة الثانية	مع طبعة عنون المعبد تحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان

**المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإمام في أبواب
النبوات ، القدر ،اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق**

(٣٢٥)

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
٨٨	شرح صحيح مسلم	أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦)	مكتبة قرطبة		
٨٩	شرح العقيدة الطحاوية	محمد بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي (٧٩٢)	المكتب الإسلامي	الطبعة الثانية	تحقيق جماعة من العلماء و تحرير الألباني
٩٠	شرح الكوكب المنير	ابن النجار محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى (٩٧٢)	جامعة الماك عبد العزيز		تحقيق / د. محمد الزحيلي د. نزيه حماد
٩١	شرح مذاهب أهل السنة	أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين (٢٨٥)	مؤسسة قرطبة	الطبعة الأولى	تحقيق / عادل بن محمد
٩٢	الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة	عبد الله محمد بن بطة العكبري (٣٨٧)	درا التوفيق النموذجية		تحقيق وتعليق ودراسة / دراسة بن نعسان معطي
٩٣	الشريعة	أبو بكر محمد بن الحسين الأجري (٣٦٠)	دار الوطن	الطبعة الثانية	دراسة وتحقيق / د. عبدالله بن عمر الدميحي
٩٤	شفاء العليل	محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (٧٥١)	دار الكتب العلمية	الطبعة الأولى	
٩٥	الصارم المسلول على شاتم الرسول	أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (٢٢٨)	رمادي للنشر	الطبعة الأولى	دراسة وتحقيق / محمد الحلواني ، محمد شودري
٩٦	صحيح ابن خزيمة	أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النسابوري (٣١١)	المكتب الإسلامي	الطبعة الثانية	تحقيق / د. محمد مصطفى الأعظمي
٩٧	صحيح مسلم	أبو الحسين مسلم بن الحاج النسابوري (٢٦١)	المكتبة الإسلامية	الطبعة الأولى	تحقيق وتصحيح وتعليق / محمد فؤاد عبد الباقي
٩٨	صريح السنة	أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٣١٠)	دار الخلفاء للكتاب الإسلامي	الطبعة الأولى	تحقيق وتعليق / بدر بن يوسف المعتوق
٩٩	الصفات	أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥)		الطبعة الأولى	تحقيق / د. علي بن محمد بن ناصر القبيسي
١٠٠	ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة	د. عبدالله بن محمد القرني	دار عالم الفوائد	الطبعة الثانية	
١٠١	طبقات الحنابلة	أبو الحسين محمد بن أبي يعلى	دار المعرفة للطباعة والنشر		
١٠٢	ظاهرة الإرجاء	د. سفر بن عبد الرحمن الحوالي	مكتب الطيب	الطبعة الأولى	إشراف الأستاذ / محمد قطب
١٠٣	ظلال الجنة في تخريج السنة	الألباني (١٤٢٠)	المكتب الإسلامي	الطبعة الثانية	تحقيق / محمد حامد القمي
١٠٤	العرش	محمد بن عثمان بن أبي شيبة (٢٩٧)	مكتبة الرشد	الطبعة الأولى	تحقيق / د. محمد بن خليفة التميمي
١٠٥	العظمة	أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر أبو الشيف (٣٦٩)	دار العاصمة		تحقيق / رضاء الله بن محمد العبار كفوري
١٠٦	العقود الدرية	ابن عبدالهادي (٧٤٤)	مكتبة المؤيد		تحقيق / محمد حامد القمي
١٠٧	عقيدة السلف وأصحاب الحديث	أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (٤٤٩)	دار العاصمة	الطبعة الثانية	دراسة وتحقيق / د. ناصر بن عبد الرحمن الجديع

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الأجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الاصحابة والخلافة ، الفرق

(٣٢٦)

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
١٠٨	العقيدة الطحاوية	أحمد أبو جعفر الطحاوي (٣٢١)			
١٠٩	عون المعبد مع شرح ابن القيم	أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم الأبادي	مؤسسة قرطبة	الطبعة الثانية	تحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان
١١٠	فتح الباري	الحافظ أحمد بن علي بن حجر (٨٥٢)	دار الريان للتراث	الطبعة الأولى	رقة محمد فواد عبدالباقي وحقه محب الدين الخطيب
١١١	فتح البر في الترتيب للقاهي لتهذيد ابن عبد البر	أبو يوسف بن عبد البر القرطبي (٤٦٣)	مجموعة التحف الفاشر الدولية	الطبعة الأولى	ربه واختصر تخرجه / محمد بن عبد الرحمن المغراوي
١١٢	فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراءة من علم التفسير	محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠)	دار الفكر		
١١٣	الفتن	أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل الشيباني (٢٧٣)	دار البشائر الإسلامية	الطبعة الأولى	تحقيق / د. عامر حسن صبرى
١١٤	الفرق بين الفرق	عبدالقاهر بن طاهر بن محمد البغدادي (١٠٣٧)	دار المعرفة	الطبعة الأولى	تعليق / إبراهيم رمضان
١١٥	فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها	د/ غالب بن علي العواجي	مكتبة لية	الطبعة الثانية	
١١٦	الفصل في المل والأهوال والنحل	أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري (٤٥٦)	دار المعرفة		
١١٧	القاموس المحيط	محمد بن يعقوب الفيروز أبادي (٨١٧)	مؤسسة الرسالة		إشراف / محمد نعيم العرقسوسي
١١٨	القول المقيد على كتاب التوحيد	محمد بن صالح العثيمين (١٤٢١)	دار العاصمة	الطبعة الأولى	ترتيب وتخرج د. سليمان بن عبدالله أبي الخيل د. خالد بن علي بن محمد المشيقح
١١٩	القิروانية	أبو محمد عبدالله بن أبي زيد (٣٨٦)	دار الفتح	الطبعة الأولى	شرح / د. محمد الخميس
١٢٠	الكافية الشافية في الانتصار لفرقة الناجية (النووية)	محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (٧٥١)	دار ابن خزيمة		عني به / عبدالله بن محمد العمير
١٢١	الكشف	أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨)	مطبعة الحلبي		تحقيق / محمد الصادق قمحاوي
١٢٢	كشف الأستار لإبطال دعاء فناء النار	علي بن علي بن جابر الحربي	دار طيبة	الطبعة الأولى	
١٢٣	كشف الشبهات	محمد بن عبد الوهاب (١٢٠٦)	دار المعالي	الطبعة الأولى	شرح الشيخ / محمد بن صالح العثيمين

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
١٢٤	لسان العرب	محمد بن مكرم بن علي الأنصاري بن منظور (٧١١)	دار العاصمة	الطبعة الثالثة	
١٢٥	مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨)	الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين		جمع وترتيب / عبدالرحمن بن محمد ابن قاسم وساعده ابنه
١٢٦	المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز	أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية (٥٤٦)			تحقيق / المجلس العلمي بفاس
١٢٧	المحي	أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (٤٥٦)	دار التراث		تحقيق / أحمد محمد شاكر
١٢٨	مختصر التحرير	ابن النجار محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى (٩٧٢)	مكتبة الإمام الشافعى	الطبعة الثانية	
١٢٩	المختصر في أصول الدين	القاضي عبد الجابر بن أحمد (٤١٥)			
١٣٠	المدخل إلى مذهب الإمام أحمد	عبد القادر بن بدران الدمشقي (١٣٤٦)	مؤسسة الرسالة	الطبعة الثالثة	تصحيح وتعليق / د. عبدالله بن عبد المحسن التركي
١٣١	مراتب الإجماع	علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (٤٥٦)	دار ابن حزم	الطبعة الأولى	عنابة / حسن أحمد إسبر
١٣٢	مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه صالح	أبو الفضل صالح بن أحمد بن حنبل (٢٦٦)	دار الوطن	الطبعة الأولى	إشراف / طارق بن عوض الله
١٣٣	مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله	عبد الله بن أحمد بن حنبل (٢٩٠)	المكتب الإسلامي	الطبعة الثالثة	تحقيق / زهير الشاويش
١٣٤	المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة	د. عبدالله بن سليمان بن سالم الأحمدي	دار طيبة	الطبعة الثانية	
١٣٥	المستدرك على الصحيحين	أبو عبدالله الحكم النيسابوري	دار المعرفة		إشراف / يوسف عبدالرحمن المرعشلي
١٣٦	المستدرك على مجموع الفتاوى	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨)	الطبعة الأولى		جمع وترتيب / محمد بن عبدالرحمن ابن محمد بن قاسم
١٣٧	المستصنفي	أبو حامد محمد بن محمد الغزالى (٥٠٥)	شركة المدينة المنورة للطباعة		دراسة وتحقيق / د. حمزة بن زهير حافظ
١٣٨	مسند الإمام أحمد بن حنبل	أحمد بن حنبل (٢٤١)	مؤسسة التاريخ العربي	الطبعة الأولى	
١٣٩	المسودة في أصول الفقه	جمع أحمد الحراني المشقى (٧٤٥)	دار الكتاب العربي		تحقيق / محمد محبي الدين عبد الحميد
١٤٠	مصنف ابن أبي شيبة	أبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٥)	إدارة القرآن والعلوم الإسلامية		تصحيح / مختار أحمد النووي
١٤١	معالم السنن	أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (٣٨٨)	دار الحديث	طبع مع سنن أبي داود إعداد وتعليق عزت الدعايس وعادل السيد	

م	اسم الكتاب	اسم المؤلف	الدار	الطبعة	المحقق
١٤٢	معجم مقاييس اللغة	أبو الحسين أحمد بن فارس الرازي (٣٩٥)			
١٤٣	مقالات المسلمين واختلاف المصلحين	أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (٣٣٠)	مكتبة النهضة	الطبعة الثانية	تحقيق / محمد محيي الدين عبد الحميد
١٤٤	الملل والنحل	أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (٥٤٨)	دار الفكر	الطبعة الأولى	
١٤٥	مناقب الإمام أحمد	أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٩٧)	مكتبة الخاجي		تحقيق وتعليق / د. عبدالله التركي وتصحيح / د. علي حمد عمر
١٤٦	مناقشة الاستدلال بالإجماع	د. فهد السدحان	شركة العبيكان	الطبعة الأولى	
١٤٧	منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القردية	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨)	مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	الطبعة الأولى	تحقيق / د. محمد رشاد سالم
١٤٨	منهج الأئمّة في العقيدة	د. سفر بن عبد الرحمن الحوالي	دار السلفية	الطبعة الأولى	
١٤٩	الموافق في علم الكلام	القاضي عبد الرحمن بن أحمد الأبيجي	مكتبة المتتبّي		
١٥٠	الموجز في الأديان والماذاب المعاصرة	د/ ناصر بن عبدالله الغفارى د/ ناصر بن عبد الكريم العقل	دار الصميدي	الطبعة الأولى	
١٥١	النبوات	أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٧٢٨)	أضواء السلف	الطبعة الأولى	تحقيق / د. عبدالعزيز بن صالح الطويان
١٥٢	نزهة الخاطر العاظر	عبد القادر بن بدران ()	مكتبة المعارف	الطبعة الثانية	
١٥٣	النهاية في غريب ال الحديث	محمد بن الأثير الجزمي (٦٠٦)	الباز للنشر والتوزيع		تحقيق / طاهر الزاوي ، محمود الظاهري
١٥٤	الوايل الصيب	محمد بن أبي بكر بن قيم (٧٥١)	دار الكتب العلمية		

المسائل العقدية التي حكم فيها شيخ الإسلام الأجماع في أبواب :
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

(٣٢٩)

الفهرس

الحاجمة

فهرس الآيات

رقم الصفحة	رقم الآية	السورة	مسلسل
١٥٦	(٢٠)	البقرة	- (١)
١٩٢	(٢٦)	البقرة	- (٢)
٢	(٧٩)	البقرة	- (٣)
١٧٣	(١٠٢)	البقرة	- (٤)
١٥٦	(١٠٩)	البقرة	- (٥)
١٠٢	(١٣٧-١٣٦)	البقرة	- (٦)
٦٣ ، ٥٠	(١٤٣)	البقرة	- (٧)
٢٥٧	(١٦٧)	البقرة	- (٨)
١٢٣	(٢٥٣)	البقرة	- (٩)
١٨٨	(٢٧٢)	البقرة	- (١٠)
١١٢ ، ١٠٢	(٢٨٥)	البقرة	- (١١)
٢٥٩ ، ٦١	(٧)	آل عمران	- (١٢)
٢٠٧	(٩)	آل عمران	- (١٣)
١٣٤	(١٩)	آل عمران	- (١٤)
٣٠٢	(٢٠)	آل عمران	- (١٥)
٣٠٢ ، ١٣٨ ، ٩٩	(٣٢)	آل عمران	- (١٦)
١٧٣	(٤٠)	آل عمران	- (١٧)
١٤١	(٥٥)	آل عمران	- (١٨)
١٣٤	(٨٥)	آل عمران	- (١٩)
١	(١٠٢)	آل عمران	- (٢٠)
٣٤	(١٠٣)	آل عمران	- (٢١)
٣٥	(١٠٥)	آل عمران	- (٢٢)
١٨٤	(١٠٨)	آل عمران	- (٢٣)
٨٤ ، ٥١	(١١٠)	آل عمران	- (٢٤)
١٢٠	(١٤٤)	آل عمران	- (٢٥)
١٥٦	(١٨٩)	آل عمران	- (٢٦)
١	(١)	النساء	- (٢٧)
١٠٢	(٢٦)	النساء	- (٢٨)

المسائل العقدية التي حكم فيها شيخ الإسلام الجماع في أبواب:
النبوت ، القدر ، اليوم الآخر ، الاصامة والخلافة ، الفرق

(٣٣١)

رقم الصفحة	رقم الآية	السورة	مسلسل
١٨٤	(٤٠)	النساء	- (٢٩)
١٤١	(٥٨-٥٧)	النساء	- (٣٠)
٤٩	(٥٩)	النساء	- (٣١)
٩٨	(٦٤)	النساء	- (٣٢)
١٣٨ ، ١٢٥	(٦٥)	النساء	- (٣٣)
٦٤	(٦٨-٦٦)	النساء	- (٣٤)
١٨٤	(٧٧)	النساء	- (٣٥)
١٢١	(٧٩)	النساء	- (٣٦)
١٠٢ ، ٩٨	(٨٠)	النساء	- (٣٧)
٢٠٧	(٨٧)	النساء	- (٣٨)
٢٢٨ ، ٥٧ ، ٤٩ ، ٥	(١١٥)	النساء	- (٣٩)
٢٥٢ ، ٩٦	(١٢٢)	النساء	- (٤٠)
١٨٤	(١٢٤)	النساء	- (٤١)
١١١	(١٥١ ، ١٥٠)	النساء	- (٤٢)
١١١	(١٥٢)	النساء	- (٤٣)
١٩٧	(١٦٥)	النساء	- (٤٤)
٢٥٧	(١٦٨)	النساء	- (٤٥)
١٢١	(١٧٠)	النساء	- (٤٦)
١	(٣)	المائدة	- (٤٧)
٦٣	(٨)	المائدة	- (٤٨)
٢	(١٥)	المائدة	- (٤٩)
١٩٢	(١٦)	المائدة	- (٥٠)
٢٥٧	(٣٧)	المائدة	- (٥١)
١٣٨	(٥٠)	المائدة	- (٥٢)
٢	(٦٦ ، ٦٥)	المائدة	- (٥٣)
٢٥٧	(٧٢)	المائدة	- (٥٤)
	(٨٧)	المائدة	- (٥٥)
١٣٥ ، ١٢٨	(١٩)	الأنعام	- (٥٦)
١٨٨	(٣٩)	الأنعام	- (٥٧)

رقم الصفحة	رقم الآية	السورة	تسلسل
١٦٨ - ١٦٣	(٥٩)	الأنعام	- (٥٨)
١٥٥	(٦٥)	الأنعام	- (٥٩)
٩٤	(٨٧ ، ٨٦ ، ٨٥ ، ٨٤)	الأنعام	- (٦٠)
١٧٣	(١١٢)	الأنعام	- (٦١)
١٠٩ ، ١٠٨ ، ٩٣	(١٢٤)	الأنعام	- (٦٢)
١٩٦	(١٢٨)	الأنعام	- (٦٣)
١٩٦	(١٤٨)	الأنعام	- (٦٤)
٢٣٧	(٩ ، ٨)	الأعراف	- (٦٥)
	(٣١)	الأعراف	- (٦٦)
١٩٢ ، ٩٩	(٤٣)	الأعراف	- (٦٧)
٥٣	(٥٤)	الأعراف	- (٦٨)
١٩٢	(٥٧)	الأعراف	- (٦٩)
	(١٠٢)	الأعراف	- (٧٠)
١٣٥ ، ١٢٨ ، ١٢١	(١٥٨)	الأعراف	- (٧١)
	(٥٨)	الأنفال	- (٧٢)
٣٤	(٦٣)	الأنفال	- (٧٣)
١٣٢	(٦١)	التوبه	- (٧٤)
١٣٢	(٦٣)	التوبه	- (٧٥)
١٣٣	(٦٦ ، ٦٥)	التوبه	- (٧٦)
٣٠٠	(١٠٣)	التوبه	- (٧٧)
٦٢	(١٨)	يونس	- (٧٨)
١٨٤	(٤٤)	يونس	- (٧٩)
٦١	(٦٢)	يونس	- (٨٠)
١٩	(٧١)	يونس	- (٨١)
١٨٩	(٩٩)	يونس	- (٨٢)
٢٥٢ ، ١٥١	(١٠٨)	هود	- (٨٣)
١١٦	(٣)	يوسف	- (٨٤)
٨٤	(١٠٨)	يوسف	- (٨٥)
١٠٥	(٣٨)	الرعد	- (٨٦)

المسائل العقدية التي حكى فيها شيخ الإسلام الإمام الجماع في أبواب:
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الاصامة والخلافة ، الغرق

(٢٢٢)

رقم الصفحة	رقم الآية	السورة	مسلسل
١٠٥	(١١)	إبراهيم	- (٨٧)
٢١٤	(٢٧)	إبراهيم	- (٨٨)
٢	(٩)	الحجر	- (٨٩)
٢٥٢	(٤٨ ، ٤٧)	الحجر	- (٩٠)
١٩٦	(٣٥)	النحل	- (٩١)
١١٠	(٣٦)	النحل	- (٩٢)
٢١٠	(٣٨)	النحل	- (٩٣)
١٩٩	(٧٨)	النحل	- (٩٤)
٢٣٩	(١٤ ، ١٣)	الإسراء	- (٩٥)
١٩٦	(١٥)	الإسراء	- (٩٦)
٢٠٣	(٥٠ ، ٤٩)	الإسراء	- (٩٧)
١٢٣	(٥٥)	الإسراء	- (٩٨)
٢٢٢	(٧٩)	الإسراء	- (٩٩)
١٢١	(٨٨)	الإسراء	- (١٠٠)
١٨٠	(٢٩)	الكهف	- (١٠١)
١٨٤	(٤٩)	الكهف	- (١٠٢)
١٠٦	(٦١)	الكهف	- (١٠٣)
١٩٢	(٨٤)	الكهف	- (١٠٤)
٢٣٧	(١٠٥)	الكهف	- (١٠٥)
١٠٦	(١١٠)	الكهف	- (١٠٦)
٢٥٣	(١٩)	مريم	- (١٠٧)
٩٧ ، ٩٥	(٥٨)	مريم	- (١٠٨)
٢٤٦	(٧٢ ، ٧١)	مريم	- (١٠٩)
٣٠١	(٤٨)	طه	- (١١٠)
١٦٣	(٩٨)	طه	- (١١١)
١٠٦	(١١٥)	طه	- (١١٢)
١٠١	(١٢١)	طه	- (١١٣)
١٠١	(١٢٢)	طه	- (١١٤)
١٩٧	(١٣٤)	طه	- (١١٥)

رقم الصفحة	رقم الآية	السورة	مسلسل
٢٢٩	(٢٨)	الأنبياء	- (١١٦)
٢٣٧	(٤٧)	الأنبياء	- (١١٧)
١٩٢	(٦٩)	الأنبياء	- (١١٨)
١٠٥	(٨٣)	الأنبياء	- (١١٩)
٢٣٢	(١٠٤)	الأنبياء	- (١٢٠)
١٢٨	(١٠٧)	الأنبياء	- (١٢١)
٢٠٧	(٧ ، ٦)	الحج	- (١٢٢)
١٦٨	(٧٠)	الحج	- (١٢٣)
١٠٨	(٧٥)	الحج	- (١٢٤)
٢١٩ ، ١٩٩	(١٠٠)	المؤمنون	- (١٢٥)
٢٣٦	(١٠٣ ، ١٠٢)	المؤمنون	- (١٢٦)
١٢٦	(٤٩ ، ٤٨ ، ٤٧)	النور	- (١٢٧)
١٢٦	(٥١)	النور	- (١٢٨)
٩٩	(٥٤)	النور	- (١٢٩)
١٧٧ - ١٥١	(٢)	الفرقان	- (١٣٠)
١٠٦	(٢٠)	الفرقان	- (١٣١)
١١٢	(٣٧)	الفرقان	- (١٣٢)
١١٢	(١٠٥)	الشعراء	- (١٣٣)
١١٢	(١٢٣)	الشعراء	- (١٣٤)
١٨٨	(٥٦)	القصص	- (١٣٥)
٢٠٨	(٣٨)	النمل	- (١٣٦)
٢٠٤	(٢٧)	الروم	- (١٣٧)
١٥٦	(٢٧)	الأحزاب	- (١٣٨)
١٢١	(٤٠)	الأحزاب	- (١٣٩)
٢٥٧	(٦٤)	الأحزاب	- (١٤٠)
١	(٧١ ، ٧٠)	الأحزاب	- (١٤١)
٢١٠ ، ١٦٣	(٣)	سباء	- (١٤٢)
١٢٨	(٢٨)	سباء	- (١٤٣)
١٦٨	(١١)	فاطر	- (١٤٤)

تسلسل	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
- (١٤٥)	فاطر	(٣٦)	٢٥٧
- (١٤٦)	فاطر	(٤٤)	١٥٦
- (١٤٧)	يس	(٧٩ ، ٧٨)	٢٠٤
- (١٤٨)	الصفات	(١٨ ، ١٧ ، ١٦)	٢٠٤
- (١٤٩)	الصفات	(٩٦)	١٧٧
- (١٥٠)	ص	(١٤)	١٠٥
- (١٥١)	الزمر	(٦)	١٩٩
- (١٥٢)	الزمر	(٦٢)	١٧٧
- (١٥٣)	غافر	(٤٦ ، ٤٥)	٢١٨
- (١٥٤)	فصلت	(١٠)	١٤٥
- (١٥٥)	فصلت	(٣٥)	٦٢
- (١٥٦)	فصلت	(٤٢ ، ٤١)	٢
- (١٥٧)	الشوري	(١٣)	١١٠ ، ٣٥
- (١٥٨)	الشوري	(٥٢)	١٨٩ ، ١١٦
- (١٥٩)	الجاثية	(٢٦)	٢٠٢
- (١٦٠)	الأحقاف	(٣١-٢٩)	١٢٨
- (١٦١)	محمد	(١٧)	٦٤
- (١٦٢)	الفتح	(٢٩)	١٢٠
- (١٦٣)	الحجرات	(١٠ ، ٩)	٣٠٧
- (١٦٤)	ق	(٢٩)	١٨٤
- (١٦٥)	الذاريات	(٥٦)	١٩٩ ، ١٢٧
- (١٦٦)	القرآن	(٤٩)	١٥١ ، ١٤٤
- (١٦٧)	القرآن	(٥٥ ، ٥٤)	٨٧
- (١٦٨)	الواقعة	(٣٣ ، ٣٢)	٢٥٣
- (١٦٩)	الحديد	(٢٥)	١٢١ ، ١٠٩
- (١٧٠)	التغابن	(٩)	٢٥٢
- (١٧١)	الجن	(١٣-١)	١٢٨
- (١٧٢)	المزمل	(١٩)	١٣٨
- (١٧٣)	المزمل	(٢٠)	٣٠٠

المسائل العقدية التي حكم فيها شيخ الإسلام الأجماع في أبواب:
النبوات ، القدر ، اليوم الآخر ، الإمامة والخلافة ، الفرق

رقم الصفحة	رقم الآية	السورة	مسلسل
١٨٨	(٣١)	المدثر	- (١٧٤)
١٨٠	(٣٧)	المدثر	- (١٧٥)
١٥٥	(٤)	القيامة	- (١٧٦)
٣٠١	(٣٢)	القيامة	- (١٧٧)
١٩٩	(١)	الإنسان	- (١٧٨)
١٧٣	(٣٠)	الإنسان	- (١٧٩)
٢٣٨	(١٠)	التكوير	- (١٨٠)
٢٤١	(٨ ، ٧)	الإنشقاق	- (١٨١)
١٥١	(٣-١)	الأعلى	- (١٨٢)
٣٠١	(١٦)	الليل	- (١٨٣)
١١٦	(٧)	الضحى	- (١٨٤)
٢٥٢	(٨ ، ٧)	البيتنة	- (١٨٥)
٢٤٣	(١)	الكوثر	- (١٨٦)

فهرس الأحاديث

الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث	مسلسل
٥٢ ، ١٩	ابن عمر	[لا تجتمع أمتي على ضلاله]	(١)
٣٦	أبو هريرة	[إن الله يرضي لكم ثلاثة ويكره لكم ثلاثة ...]	(٢)
٥٢ ، ٣٦	عمر بن الخطاب	[عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد...]	(٣)
٥٢ ، ٣٦	ابن عباس	[من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه من ...]	(٤)
٤٤	أبو سعيد الخدري	[إن منكم لمن يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله]	(٥)
٤٥		[إن جبريل أتاني آنفاً فقال : يا محمد إنا لله ...]	(٦)
٥٢	أبو هريرة	[ومن خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات ...]	(٧)
١٠٦		[إنما أنا بشر مثلكم ...]	(٨)
١١٢	أبو هريرة	[أنا أولى الناس بعيسي ...]	(٩)
١١٥	ميسرة الفجر	[متى كتبت نبياً؟ قال ...]	(١٠)
١١٧	عائشة	[أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي ...]	(١١)
١٢٤	أنس بن مالك	[آتي بباب الجنة يوم القيمة فأستفتح ، فيقول الخازن ...]	(١٢)
١٢٤		[فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ...]	(١٣)
١٢٤		[أنا سيد الناس يوم القيمة]	(١٤)
١٣٣		[كان رجل يشتم النبي ﷺ فقال النبي ﷺ : من يكفيني عدواً لي ...]	(١٥)
١٣٤	أبو هريرة	[والذي نفس محمدٌ بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة ...]	(١٦)
١٣٦		[من قال لا إله إلا الله وكفر بما يُعبد من دون ...]	(١٧)
١٤٢		[والذي نفسي بيده ، ليوش肯 أن ينزل فيكم ابن مرريم ...]	(١٨)
١٤٤	ابن عمر	[كل شيء بقدر حتى العجز والكيس ...]	(١٩)
١٤٨		[والشر ليس إليك]	(٢٠)
٢٠٧ ، ١٥٢	عمر بن الخطاب	[فأخبرني عن الإيمان فقال : أن تؤمن بالله ...]	(٢١)

الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث	تسلسل
١٦٨ ، ١٥٢	عبدة بن الصامت	[إن أول ما خلق الله تبارك وتعالي القلم ...]	(٢٢)
١٦٤	أبو هريرة	[ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه [...]	(٢٣)
١٦٤	علي بن أبي طالب	[ما منكم من نفس إلا وقد علم منزلها من الجنة ...]	(٢٤)
١٦٨	عبد الله بن عمرو بن العاص	[كتب الله مقادير الخائق قبل أن ...]	(٢٥)
١٦٨	عبد الله بن مسعود	[إن أحدهم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ...]	(٢٦)
١٧٣	أبو هريرة	[لا يقل أحدهم اللهم اغفر لي إن شئت ...]	(٢٧)
١٧٨	حذيفة	[إن الله يصنع كل صانع وصنعته]	(٢٨)
١٨٥	أبو ذر	[يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي ...]	(٢٩)
٢١٩	عائشة	[عذاب القبر حق ...]	(٣٠)
٢١٩	ابن عباس	[إنهما يعذبان ، وما يعذبان في كبير ...]	(٣١)
٢٢١	أبو هريرة	[أسعد الناس بشفاعة النبي ﷺ ...]	(٣٢)
٢٢٢	ابن عمر	[إن الناس يصيرون يوم القيمة جثياً كل أمة تتبع نبيها ...]	(٣٣)
٢٢٢	أنس	[يجمع الله الناس يوم القيمة ...]	(٣٤)
٢٢٤	أبو هريرة وحذيفة	[يجمع الله تبارك وتعالي الناس فيقوم المؤمنون حتى ترتف لهم الجنة ...]	(٣٥)
٢٢٥	أم سلمة	[اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته ...]	(٣٦)
٢٢٦		[ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته ...]	(٣٧)
٢٥٨ ، ٢٣٠	أبو سعيد الخدري	[أما أهل النار الذين هم أهلها ...]	(٣٨)
٢٣٣	ابن عباس	[إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً ...]	(٣٩)
٢٣٤	المقداد بن الأسود	[تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق ...]	(٤٠)
٢٣٧	أبو هريرة	[كلماتان خفيتان على اللسان ...]	(٤١)
٢٤١	عائشة	[ليس أحد يحاسب يوم القيمة إلا هلك ...]	(٤٢)
٢٤٣	أنس	[أتيت على نهر حافتاه قبال اللؤلؤ مجوف ...]	(٤٣)
٢٤٤		[حوضي مسيرة شهر ...]	(٤٤)
٢٤٦	أبو سعيد الخدري	[يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم ...]	(٤٥)
٢٤٨	أبو سعيد الخدري	[إذا خلص المؤمنون من الصراط ...]	(٤٦)

الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث	مسلسل
٢٥٣	أبو سعيد الخدري	[ي جاء بالموت يوم القيمة ...]	(٤٧)
٢٦٧		[يصلون لكم فإن أصابوا فلهم ...]	(٤٨)
٢٦٧	سلمة بن يزيد الجعفي	[اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا ...]	(٤٩)
٢٧٢	ابن عمر	[على المرء المسلم السمع والطاعة ...]	(٥٠)
٢٧٣		[لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ...]	(٥١)
٢٧٥	أبو بكرة	[لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة]	(٥٢)
٢٨٦	سفينة	[الخلافة ثلاثة ثلثون عاماً ، ثم يكون بعد ذلك الملك]	(٥٣)
٢٩٠	أبو هريرة	[افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقه ...]	(٥٤)
٢٩٦	أبو سعيد الخدري	[أيمتنى على أهل الأرض ولا تأمنوني ...]	(٥٥)
٢٩٦	علي بن أبي طالب	[سيخرج قوم في آخر الزمان أحاديث الأسنان ...]	(٥٦)
٣٠٢	عمر بن الخطاب	[أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ...]	(٥٧)

فهرس الآثار

الصفحة	صاحب الأثر	طرف الآخر	مسلسل
٣٤	الشافعي	من قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزم جماعتهم	(١)
٣٥	ابن عباس	أمر الله تعالى المؤمنين بالجماعة ونهى عن الاختلاف والفرقة	(٢)
٣٧	عمر بن الخطاب	اقض بما في كتاب الله ، فإن لم يكن في كتاب الله فبسنة رسول الله	(٣)
٣٧	ابن مسعود	من عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله ...	(٤)
٣٧	عمر بن عبد العزيز	سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده ستناً ...	(٥)
٣٨	أبو محمد البربهاري	الأساس الذي تبني عليه الجماعة وهم أصحاب محمد ﷺ ورحمهم أجمعين	(٦)
٣٩	ابن قتيبة	ما أجمعوا عليه - أي السلف - هو العيان الذي لا شك فيه	(٧)
٤٢	أبو محمد البربهاري	فانتظر رحمة الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصةً فلا تعجلن ، ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل وتنتظر : هل تكلم به أصحاب رسول الله ﷺ	(٨)
٤٣	الأوزاعي	اصبر نفسك على السنة ، وقف حيث وقف القوم	(٩)
٤٣	أبو محمد البربهاري	من قال في دين الله برأيه وقياسه وتأويله من غير حجة من السنة والجماعة فقد قال على الله ما لا يعلم	(١٠)
٤٣	عبدالعزيز بن سلمة	عليك بلزم السنة فإنها لك بإذن الله عصمة	(١١)
٤٤	أحمد بن حنبل	أصول السنة عندنا التمسك ...	(١٢)

سلسل	طرف الآخر	صاحب الآخر	الصفحة
(١٣)	أيها الناس إنكم ستحذلون ويحدث لكم ...	ابن مسعود	٤٥
(١٤)	والله ما أحب أن يتشارعوا يومهم هذا	ابن عباس	٤٥
(١٥)	من تكلف ما جهل وما لم تتبته معرفته ...	الشافعي	٤٧
(١٦)	أمر رسول الله ﷺ بلزم جماعة المسلمين	الشافعي	٥٢
(١٧)	من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التقل	عمر بن عبد العزيز	٦٢
(١٨)	يا عبدالله : بعث الله محمداً ﷺ بدين واحد وأراك تنتقل من دين إلى دين	مالك بن أنس	٦٢
(١٩)	اعلم أن أول الإسلام : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله	أبو محمد البربهاري	١١٩
(٢٠)	ما هي لأحدٍ بعد رسول الله ﷺ	أبو بكر	١٣٠
(٢١)	أدركت أنساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون كل شيء بقدر	طاووس	١٤٤
(٢٢)	يا بني إسرائيل لن تطعم الإيمان ولن تبلغ حق حقيقة العلم بالله تعالى حتى تؤمن بالقدر	عبدة بن الصامت	
(٢٣)	هو نهر أعطيه نبيكم ﷺ	عائشة	٢٤٣
(٢٤)	هو الخير الذي أعطاه الله إياه	ابن عباس	٢٤٣
(٢٥)	كنا نخير بين الناس في زمان النبي ﷺ	ابن عمر	٢٨١

فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة

اسم العلم

١٩	ابن فارس
٢٠	ابن قدامة
٢١	ابن جرير الطبرى
٢٢	ابن حزم
٢٢	ابن عبد البر
٢٣	ابن بدران
٢٤	الشوکانی
٣٤	الشافعی
٣٥	ابن كثير
٣٧	عمر بن عبد العزیز
٣٨	البربهاری
٣٩	ابن قتيبة
٤١	ابن النجاشی
٤٢	اللالکائی
٤٣	الأوزاعی
٤٤	أحمد بن حنبل
٤٨	محمد الدین ابن تیمیة
٥٦	قوام السنة الأصبهانی
٦١	محمد بن عبد الوهاب
٦٢	مالك بن أنس

الصفحة

اسم العلم

٩٤	الطحاوي
٩٤	ابن شاهين
١٠٤	الدارمي
١١٠	العكبري
١١٩	أبو الحسن الأشعري
١٢٠	الصابوني
١٢٠	البيهقي
١٢٠	ابن أبي زيد القيرواني
١٢٣	الخلال
١٢٣	الأجري
١٣١	إسحاق بن راهويه
١٣١	محمد بن سحنون
١٣٢	ابن المنذر
١٣٥	ابن مندة
١٤٤	طاووس
١٤٥	الخطابي
١٤٩	أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي
١٤٩	البخاري
١٥٠	أبو حاتم
١٥٠	أبو زرعة
١٥٠	أبو بكر الإسماعيلي

اسم العلم

الصفحة	اسم العلم
١٥٠	عبد الله بن أحمد
١٥١	أبو الفرج ابن الجوزي
١٦١	أبو إبراهيم إسماعيل المزني
١٦٢	ابن خزيمة
١٦٧	حنبل
٢٠١	سفيان بن عيينة
٢٠٧	ابن أبي عاصم
٢٢٧	محمد بن صالح العثيمين
٢٨١	محمد بن الحنفية
٢٨٥	أبو الفضل صالح بن أحمد بن حنبل
٢٩٩	أبو عبيد القاسم بن سلام
٣٠٠	معقل بن عبد الله العبسي
٣٠٠	نافع
٣٠٠	الميوني
٣٠١	أبو عمر العدناني

فهرس الموضوعات

الموضوع

الصفحة

* مقدمة :	
* التمهيد : وفيه ثلاثة مباحث :	
١ - المبحث الأول : دراسة عن الإجماع ، وفيه خمسة مطالب :	
١٧ - المطلب الأول : تعريف الإجماع	
١٨ - المطلب الثاني : أقسام الإجماع والمراد بالإجماع عند ابن تيمية	
١٩ - المطلب الثالث : مكانة الإجماع وأهميته	
٢٦ - المطلب الرابع : الأدلة على حجية الإجماع	
٣٤ - المطلب الخامس : حكم مخالف الإجماع	
٤٨ - المبحث الثاني : تميز السلف الصالح (أهل السنة والجماعة) عن سائر أهل البدع	
٥٤ - المبحث الثالث : ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية ، وفيه خمسة مطالب :	
٥٩ - المطلب الأول : اسمه ونسبه ونشأته وسيرته	
٦٨ - المطلب الثاني : صفاته الخلقية والخلقية	
٧١ - المطلب الثالث : أسباب بلوغه هذه المكانة العلمية العظيمة	
٧٤ - المطلب الرابع : صفات العالم الرباني	
٧٦ - المطلب الخامس : وفاته وبعض مراييه	
٨٣ - *	الباب الأول : النبوات ، وفيه ثلاثة فصول :
٩٠ - - الفصل الأول : المسائل المتعلقة بجميع الأنبياء ، وفيه ثلاثة مباحث :	
٩١ - المبحث الأول : فضل الأنبياء ومكانتهم ، وفيه ثلاثة مطالب :	
٩٢ -	

الموضوع

الصفحة

- المطلب الأول : فضل الأنبياء على سائر البشر ----- ٩٣
- المطلب الثاني : عدم تعذيب الأنبياء وحصول الشواب لهم قطعاً ----- ٩٦
- المطلب الثالث : ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق إلا الرسل ----- ٩٨
- المبحث الثاني : عصمة الأنبياء ، وفيه مطلبان : ----- ١٠٠
- المطلب الأول : عصمة الأنبياء فيما يبلغونه عن الله ----- ١٠١
- المطلب الثاني : جواز المرض والجوع والنسيان على الأنبياء ----- ١٠٤
- المبحث الثالث : حماية جناب الأنبياء وشرائعهم ، وفيه مطلبان : ----- ١٠٧
- المطلب الأول : زندقة من زعم أنه أعلم من الرسل بالحقائق ----- ١٠٨
- المطلب الثاني : كفر من أقر بنبوة بعض الأنبياء دون بعض ----- ١١٠
- الفصل الثاني : المسائل المتعلقة بنبينا محمد ﷺ ، وفيه ثلاثة مباحث : ----- ١١٣
- المبحث الأول : ما قبلبعثة ----- ١١٤
- و فيه مطلب واحد : كفر من قال إن النبي ﷺ كاننبياً قبل أن يوحى إليه ----- ١١٥
- المبحث الثاني : ما بعدبعثة ، وفيه أربعة مطالب : ----- ١١٨
- المطلب الأول : الإقرار بنبوة محمد ﷺ ----- ١١٩
- المطلب الثاني : مكانة النبي ﷺ وفضله على سائر البشر ----- ١٢٢
- المطلب الثالث : وجوب تحكيم الرسول ﷺ في كل ما شجر بين الناس ----- ١٢٥
- المطلب الرابع : بعثة الرسول ﷺ إلى الشقرين ----- ١٢٧
- المبحث الثالث : حماية جناب النبي ﷺ وشريعته ، وفيه ثلاثة مطالب : ----- ١٢٩

الصفحة

الموضوع

١٣٠	المطلب الأول : كفر وقتل من سب النبي ﷺ
١٣٤	المطلب الثاني : كفر من بلغته رسالة النبي ﷺ ولم يؤمن به
	المطلب الثالث : كفر من سوَّغ اتباع شريعة غير شريعة
١٣٧	محمد ﷺ
١٣٩	- الفصل الثالث : ما يتعلق بعيسى عليه السلام :
١٤٠	وفيه مبحث واحد : رفعه إلى السماء
١٤٣	* الباب الثاني : القدر ، وفيه أربعة فصول :
١٤٦	- الفصل الأول : الإيمان بالقدر ، وفيه مبحثان :
١٤٧	المبحث الأول : الإيمان بالقدر خيره وشره
١٥٤	المبحث الثاني : إن الله على كل شيء قادر
١٥٧	- الفصل الثاني : مراتب الإيمان بالقدر ، وهي أربع مراتب :
١٥٩	المরتبة الأولى : العلم
١٦٥	المরتبة الثانية : الكتابة ، وهي نوعان :
١٦٦	النوع الأول : كتابة أزلية
١٦٧	النوع الثاني : كتابة عمرية
١٧٠	المরتبة الثالثة : المشيئة
١٧٤	المরتبة الرابعة : الخلق ، وفيه مطلبان :
١٧٥	المطلب الأول : خلق أفعال العباد
١٧٩	المطلب الثاني : قدرة العباد ومشيئتهم على أفعالهم
١٨١	- الفصل الثالث : مسائل متعددة متعلقة بالقدر ، وفيه أربعة مباحث :
١٨٢	المبحث الأول : تنزيه الله عن الظلم

الصفحة

الموضوع

١٨٦	المبحث الثاني : الهدى والضلال بيد الله تعالى وحده
١٩٠	المبحث الثالث : إثبات الأسباب
١٩٣	المبحث الرابع : بطلان الاحتجاج بالقدر على العاصي
١٩٨	* الباب الثالث : اليوم الآخر ، وفيه خمسة فصول :
٢٠٠	- الفصل الأول : البعث والنشور ، وفيه ثلاثة مباحث :
٢٠١	المبحث الأول : وجوب الإيمان بمعاد الأبدان
٢٠٥	المبحث الثاني : وجوب الإيمان باليوم الآخر
٢٠٨	المبحث الثالث : كفر من ينكر إعادة الخلق
٢١١	- الفصل الثاني : القبر وأحواله ، وفيه مباحث :
٢١٢	المبحث الأول : فتنة القبر
٢١٦	المبحث الثاني : عذاب القبر ونعيمه
٢٢٠	- الفصل الثالث : الشفاعة ، وهي أنواع :
٢٢١	النوع الأول : الشفاعة العظمى
٢٢٣	النوع الثاني : الشفاعة لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة
	النوع الثالث : الشفاعة للمؤمنين يوم القيمة بزيادة الثواب
٢٢٤	ورفعه الدرجات
٢٢٦	النوع الرابع : الشفاعة لمن استحق النار ألا يدخلها
٢٢٧	النوع الخامس : الشفاعة لمن دخل النار أن يخرج منها
٢٣١	- الفصل الرابع : مسائل متنوعة متعلقة باليوم الآخر :
٢٣٢	المسألة الأولى : بعث الناس حفاة عراة غرلاً
٢٣٤	المسألة الثانية : دنو الشمس ولجوم العرق

الصفحة

الموضوع

٢٣٦	المسألة الثالثة : الميزان
٢٣٨	المسألة الرابعة : نشر الصحف
٢٤٠	المسألة الخامسة : الحساب
٢٤٢	المسألة السادسة : الحوض
٢٤٥	المسألة السابعة : الصراط
٢٤٧	المسألة الثامنة : القنطرة
٢٤٩	- الفصل الخامس : أبدية الجنة والنار ، وفيه مبحثان :
٢٥٠	المبحث الأول : عدم فناء الجنة
٢٥٤	المبحث الثاني : عدم فناء النار
٢٦٢	* الباب الرابع : الإمامة والخلافة ، وفيه فصلان :
٢٦٣	- الفصل الأول : الإمامة ، وفيه ثلاثة مباحث :
٢٦٤	المبحث الأول : إقامة الحج و{jihad} مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجراً
٢٦٩	المبحث الثاني : لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق
٢٧٤	المبحث الثالث : المرأة لا تكون إماماً
٢٧٧	- الفصل الثاني : الخلافة ، وفيه مبحثان :
٢٧٨	المبحث الأول : منزلة الخلفاء الراشدين الأربع
٢٨٢	المبحث الثاني : خلافة الخلفاء الراشدين الأربع
٢٨٧	* الباب الخامس : الفرق ، وفيه ثلاثة فصول :
	- الفصل الأول : عدم تكفير جميع الفرق (الشتين والسبعين)
٢٨٨	المشار إليها في الحديث

الصفحة

الموضوع

٢٩٢	- الفصل الثاني : أحكام قتال بعض الفرق ، وفيه ثلاثة مباحث :
٢٩٣	المبحث الأول : قتال الخوارج وضلالهم
	المبحث الثاني : قتال وكفر من امتنع عن التزام الفريضة
٢٩٧	وإن أقرّ بوجوبها
٣٠٤	المبحث الثالث : ليس كل قتال بين طائفتين من المؤمنين يوجب التبديع والتفسيق
٣٠٨	- الفصل الثالث : أحكام بعض الفرق ، وفيه مبحثان :
٣٠٩	المبحث الأول : فرقة مخالفة ولم يحكم بكفرها ، وهي مرحلة الفقهاء
٣١٣	المبحث الثاني : فرقة مخالفة ويحكم بكفرها ، وهي النصيرية
٣١٨	* الخاتمة
٣٢٠	* قائمة المراجع
٣٢٩	* الفهارس العامة :
٣٣٠	- فهرس الآيات
٣٣٧	- فهرس الأحاديث
٣٤٠	- فهرس الآثار
٣٤٢	- فهرس الأعلام
٣٤٥	- فهرس الموضوعات